حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية

فصلية علمية محكمة - مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

الطواحين المائية في مدينة نابلس بفلسطين وأوديتها خلال القرن التاسع عشر 1800-1900: سجلات محكمة نابلس الشرعية مصدراً

Watermills in the City of Nablus, Palestine & its Valleys During the Nineteenth Century 1800-1900: Records of the Nablus Sharia Court As A Source

محمد ماجد الحزماوي

قسم العلوم الإنسانية – كلية الآداب

جامعة قطر

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

مجلس النشر العلمي

ISSN: 1560 - 5248

الحولية 46 - الرسالة 678

عدد (2) - 1447 هـ / 2025 م

• ثمن العدد

الكويت: 500 فلس، البحرين: دينار واحد، قطر: 10 ريالات، الإمارات 10 دراهم، السعودية: 10 ريالات، عمان : ريال واحد.

ثمن النسخة في دول الوطن العربي ما يعادل دولاراً واحداً.

ثمن النسخة في الدول الأجنبية ما يعادل ثلاثة دولارات.

• الاشتراك السنوي (أفراد):

سنة واحدة: الكويت 4 دينار كويتي، الدول العربية: 6 دينار كويتي، الدول الأجنبية 22 دولار.

سنتان: الكويت 7 دينار كويتي، الدول العربية: 10 دينار كويتي، الدول الأجنبية 37 دولار.

ثلاث سنوات: الكويت: 10 دينار كويتي، الدول العربية: 14 دينار كويتي، الدول الأجنبية 52 دولار.

أربع سنوات: الكويت: 13 دينار كويتي، الدول العربية: 18 دينار كويتي، الدول الأجنبية 67 دولار.

• الاشتراك السنوي (مؤسسات):

سنة واحدة: الكويت 22 دينار كويتي، الدول العربية: 22 دينار كويتي، الدول الأجنبية 90 دولار.

سنتان: الكويت 37 دينار كويتي، الدول العربية: 37 دينار كويتي، الدول الأجنبية 150 دولار.

ثلاث سنوات: الكويت: 53 دينار كويتي، الدول العربية: 53 دينار كويتي، الدول الأجنبية 210 دولار.

أربع سنوات: الكويت: 67 دينار كويتي، الدول العربية: 67 دينار كويتي، الدول الأجنبية 270 دولار.

جميع المراسلات الخاصة بشروط النشر أو أية استفسارات أخرى

توجه إلى رئيس تحرير حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية

ص.ب: 17370 الخالدية - الكويت: 72454 - تلفون: 24830256 - فاكس 24830256

P-ISSN: 1560-5248

E-ISSN: 2960-2114

http://journals.ku.edu.kw/aass

E-mail: aass@ku.edu.kw

تتوفر نصوص البحوث كاملة لدى:

EBSCO Publishing Products

دار المنظومة: www.mandumah.com

UIrich's Periodicals Directory 263117

إصدارات مجلس النشر العلمي

مجلة العلوم الاجتماعية 1973، مجلة الكويت للعلوم والهندسة 1973، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية 1975، لجنة التأليف والتعريب والنشر 1976، مجلة الحقوق، 1977، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية 1980، المجلة العربية للعلوم الإنسانية 1981، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية 1983، المجلة التربوية 1983،المجلة العربية للعلوم الإدارية 1991.

حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية

مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

فصلية علمية محكمة تتضمن مجموعة من الرسائل
تعنى بنشر الموضوعات التي تدخل في تخصصات
العلوم الإنسانية والاجتماعية

الحولية السادسة والأربعون
الرسالة الثامنة والسبعون بعد المئة السادسة/ عدد 2
1447 هـ/ 2025م

حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية - جامعة الكويت

هيئـة التحريـر

- **أ. د. تغريد القدسي-غبرا**
  القائم بأعمال رئيس التحرير
  قسم دراسات المعلومات – كلية العلوم الإجتماعية – جامعة الكويت
  taghreed.alqdsi@ku.edu.kw

- **أ. د. أمين عواد مهنا المشاقبة**
  قسم العلوم السياسية – الجامعة الأردنية – الأردن
  almashaqbeh-amin@hotmail.com

- **أ. د. سند أحمد عبد الفتاح**
  قسم التاريخ – كلية الآداب – جامعة الكويت
  Sanad.abdelfattah@ku.edu.kw

- **أ.د. عدنان يوسف العتوم**
  قسم الإرشاد وعلم النفس التربوي – جامعة اليرموك – الأردن
  atoum@yu.edu.jo

- **أ.د. محمد أحمد السيد**
  قسم الفلسفة – كلية الآداب – جامعة الكويت
  m.elsayed@ku.ed.kw

- **د. أسعد هاشم الصالح**
  رئيس قسم لغات وثقافات الشرق الأوسط – جامعة إنديان – الولايات المتحدة الأمريكية
  alsaleha@indiana.edu

- **أ. مها ابراهيم المسعد**
  مديرة التحرير
  maha.almsad@ku.edu.kw

الهيئـة الاستشارية

- **أ. د. إبراهيم السعافين**
  قسم اللغة العربية – الجامعة الأرنية

- **أ. د. ســـاري حنفـي**
  رئيس الجمعية الدولية لعلم الاجتماع – الجامعة الأمريكية – بيروت
  sh41@aub.edu.b

- **أ. د. عبدالله بن ناصر الوليعي**
  قسم الجغرافيا – جامعة الملك سعود
  aalwelie.c@ksu.edu.sa

- **أ. د. مأمـون فنـدي**
  مدير معهد لندن للدراسات الاستراتيجية – المملكة المتحدة
  mamounf@googlemail.com

قواعد النشر في حَوْليّات الآداب والعلوم الاجتماعيَّة

- حوليات الآداب والعلوم الإجتماعية: فصلية تنشرُ البحوثَ والدِّراساتِ الأصيلةَ باللّغتَيْن العربيَّةِ والإنجليزيَّة في مجال العلوم الاجتماعيّة والإنسانيّة التي يتوفر فيها ما يأتي:
- أنْ تُمثِّلَ الدِّراسةُ إضافةً جديدةً في حقل التّخصّص.
- لم يسبق نشر الدراسة بأي صورة كانت، ولم يسبق أيضًا تقديمها للنشر إلى جهة أخرى أثناء ورودها إلى الحوليات. ويلتزم الباحث بكتابة إقرار وتعهد بأن البحث المقدم لم يسبق نشره في أي وعاء نشر، أو أرسل إلى جهة أخرى.
- ألا يقل عدد كلمات الدراسة عن (15000) كلمة، شاملة المراجع والهوامش والجداول (بحدود 50 صفحة) وألا يزيد عدد الكلمات عن (60000) كلمة في حدود 200 صفحة.
- يطبع البحث بواسطة معالج النصوص Microsoft Word وعلى مسافة ونصف، وبنط Simplified Arabic 14 للبحوث باللغة العربية، وعلى مسافتين، وبنط Times New Roman 12 في حالة البحوث باللغة الإنجليزية. على أن يكون عنوان البحث معبراً عن الدراسة وبحدود 15 كلمة.
- يرفق الباحث ملخصاً للبحث، مطبوعًا باللغتين العربية والإنجليزية، في حدود (200) كلمة. على أن يحوي ملخص البحث: هدف الدراسة وأسئلتها، ومنهج الدراسة المستخدم، وأبرز النتائج المستخلصة وأهم الاستنتاجات، إضافة إلى الكلمات الدالة (المفتاحية).
- يرفق الباحث مع البحث سيرة علمية مختصرة، مطبوعة باللغتين العربية والإنجليزية، تشمل أهمّ مؤلفاته وأبحاثه.
- تقدم الخرائط والأشكال والرسوم (إن وجدت) بأصولها الصالحة للطباعة بصيغة JPG، وبمستوى دقة 600 × 800.
- في حالة رغب الباحث بنشر الصور أو الخرائط أو الأشكال البيانية الملونة يلتزم بدفع تكاليفها.
- يراعي الباحث عند كتابة البحث الالتزام بالطبعة الأخيرة (السابعة) من نظام جمعية علم النفس الأمريكية American Psychological Association (APA7) من حيث كتابة المراجع والهوامش في متن البحث، إضافة لقائمة المراجع. على الوجه الموضح أدناه.
- كتابة المرجع في المتن: اسم العائلة للمؤلف متبوعًا بفاصلة، ثم سنة النشر. (يرجى الرجوع إلى دليل التوثيق وفقًا لنظام (APA7).

مثال (Courtois, 2001)

- قائمة المراجع: يرجى الرجوع إلى دليل التوثيق وفقًا لنظام (APA7) للتفاصيل.

Jones, J. (2005). Writing With Style. Style Writing Journal, 12 (6),1433

ويمكن زيارة موقع APA لمعرفة القواعد الخاصة بنظام (APA7) على:

http://www.apastyle.org

- يجب أن تشتمل جميع البحوث على قائمة المراجع كاملة في نهاية البحث، على أن يكون بنط الكتابة بالنص الروماني (Times Roman Script).
- لمعرفة قواعد النشر وأخلاقياته الرجاء مراجعة موقع الحوليات الإلكتروني:

http://journals.ku.edu.kw/aass

شروط قبول البحوث في الحوليات:

- يجب أن يقدم البحث عن طريق نظام الـ OJS وليس البريد الإلكتروني؛ ليتسنى للحوليات البدء بالتقييم. - تقبل الحوليات البحوث التي تقدم إلكترونياً فقط من خلال الموقع:

http://journals.ku.edu.kw/aass

- لا تقبل مجلة الحوليات البحوث التي سبق نشرها بأي شكل أو وسيط.
- لا تقبل مجلة الحوليات نشر أبحاث الماجستير أو الدكتوراه أو أي مستلات منها.
- لا ترد ولا تسترجع أصول البحوث المقدمة للنشر، سواء نشرت أم لم تنشر.
- لا يجوز نشر البحوث مع جهات أخرى إلا بعد موافقة الحوليات على ذلك وإذا ثبت نشرها فستتخذ إدارة الحوليات الإجراءات القانونية المتبعة بهذا الشأن.
- يمكن للباحث نشر بحثه مع جهات أخرى، بعد الحصول على إذن كتابي سابق من رئيس التحرير، وبعد انقضاء ثلاث سنوات على نشره في الحوليات.
- يعرض البحث الذي تتوافر فيه القواعد المذكورة سابقًا وبعد موافقة هيئة التحرير، على محكمين اثنين لتقرير مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة، ويكون التحكيم ثنائي الحجب (Double Blind Review).
- ستحاول المجلة نشر البحوث بعد تحكيمها خلال مدة لا تزيد عن ستة شهور.
- تمنح المجلة للباحث ثلاثين نسخة مجانية مطبوعة من بحثه المنشور.
- ترسل جميع المراسلات الخاصة بالحوليات ما عدا البحوث، إلى رئيس التحرير عن طريق البريد الإلكتروني للمجلة.

جميع الآراء الواردة في المجلة تعبر عن وجهة نظر كاتبيها ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو مجلس النشر العلمي أو جامعة الكويت

رئيس تحرير حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية

P-ISSN: 1560-5248 | E-ISSN: 2960-2114

http://journals.ku.edu.kw/aass

E-mail: aass@ku.edu.kw

كلمة رئيسة التحرير

بعد ندوتنا عن موضوع "القراءة" التي جرت بالتعاون مع مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية لا يسعني إلا أن أؤكد على أن أمتنا العربية أمة لا تقرأ. هذا الموضوع الذي يبدو أنه قديما هو جديد بحلته ويجدده موضوع التكنولوجيا وتغيرها الدائم. وهذا يضعنا جميعا أمام تحدي كبير، فالهوة بيننا وبين السياسات تعكس الهوة بين تغير التكنولوجيا الدائم وسرعة تماشي التشريعات القانونية وتنفيذها لتتماشى مع تغير التكنولوجيا الدائم. بل يزيد من هذه الهوة اعتماد كل فرد على من يليه في المسؤولية، فإذا اعتمد كل واحد على الآخر ولم يفعل الأول ولا الثاني وقعنا في مشكلة كبيرة أدت إلى نقصان في العمل وعدم اكتمال خطواته. هذا يقودنا للإحساس بالمسؤولية تجاه ما نقوم به ولامتلاكنا لحس المبادرة فيما نقوم به.

إن الإحساس بالمسؤولية هو الدافع لحس المبادرة حساس يجذره أخلاقيات العمل وامتلاكها ولا يمكن لهذه الأخلاقيات أن توجد إذا لم يكن الشخص من ممتلكي هذه الأخلاقيات أصلا. فالشخص المبادر يحس بالمسؤولية المهنية تجاه عمله وخاصة إذا كان من ممتلكي الأخلاقيات كالأمانة، العدل، المساواة، الصدق، الإتقان في العمل والغيرة عليه. كلها أخلاقيات يحث عليها ديننا ومجتمعنا.

في عدد ديسمبر 2025 الذي هو بين يدي القارئ عدة رسائل تبدأ بالرسالة 677 وبعنوان مشروع أنابيب شط العرب 1947–1958م: دراسة وثائقية في تحديات المشروع وأثرها على العلاقات الكويتية – العراقية للدكتور عبد الله أحمد النجدي من قسم التاريخ – بكلية الآداب – جامعة الكويت. وكما يستدل من العنوان فإن هدف الدراسة هو العرض التفصيلي لأهم مراحل التخطيط والمفاوضات السياسية لمشروع أنابيب شط العرب بين الكويت والعراق في الفترة ما بين عامي 1947 و1958. ليقوم الباحث بهذه الدراسة تتبع الأحداث زمنياً Chronically من بداية ظهور الفكرة، وحتى انتهاء المباحثات السياسية بين العراق والكويت عام 1958م. تظهر الدراسة أن دور بريطانيا الوسيط في المفاوضات بين طرفي الاتفاق لم يكن بمستوى ما كان المتوقع منه. ما زاد من التوتر بين البلدين، الكويت والعراق، وأدخلهما في فترة من التوتر الشديد دفع كليهما لاتخاذ الخطط التي تخدم مصالحهما الاقتصادية والسياسية.

ولولا ذلك لسار البلدان في تحسين علاقتهما، وتجنبا كثيراً من المشاكل اللاحقة التي استمرت لوقتنا هذا.

الرسالة الثانية برقم رسالة 678 بعنوان الطواحين المائية في مدينة نابلس بفلسطين وأوديتها خلال القرن التاسع عشر للأستاذ الدكتور محمد ماجد الحزماوي من قسم العلوم الإنسانية – كلية الآداب بجامعة قطر. كما يقول الباحث فإن الدراسة تهدف لتسليط الضوء على الطواحين المائية لأنها تعد إحدى المنشآت العمرانية الصناعية لطحن الحبوب في منطقة نابلس خلال القرن التاسع عشر. شملت الدراسة أسماء الطواحين التي كانت موجودة أثناء فترة الدراسة. انتقلت بعدها الدراسة لآلية عمل هذه الطواحين من حيث اعتمادها على مياه الأودية والعيون. أخير تناول الباحث في هذه الدراسة وقف الطواحين ونظام الاستبدال. انتهت الدراسة بالتأكيد على أن كثرة وجود الطواحين المائية ما هو إلا د دليلاً على أن الزراعة في نابلس كانت العمود الفقري للحياة الاقتصادية للأهالي هناك والتي تم استبدالها بالطواحين الجديدة الكهربائية. ورغم ذلك يرى الباحث أنها لا تزال معلما تراثياً وطنياً ودليلا على وجود الفلسطينيين وتشبثهم بأرضهم.

الرسالة الثالثة في هذا العدد تحمل الرقم 679 وعنوانها أسماء محافظات المنطقة الشرقية ومراكزها: دراسةٌ في دلالاتها وعلل تسميتها وتحسين غريبها وفق رؤية 2030م. للدكتورة وداد بنت صالح القرعاوي بقسم اللغة العربية- كلية الآداب- جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل- بالمملكة العربية السعودية. كما يستدل من العنوان فالرسالة تهدف إلى دراسة أسماء محافظات المنطقة الشرقية ومراكزها، دلالاتها، علل تسميتها، تاريخها، وصولا لما يثبت مناسبتها أو الرغبة باستبدال الاسم عندما يثبت أهمية الاستبدال. كل ذلك استنادا لرؤية المنتسبين وتماشيا مع رؤية المملكة التطويرية 2030. كما تذكر الباحثة فإن أهم ما خلص له البحث هو التوصية بشأن تشكيل لجنة تهتم بدراسة الأسماء الجغرافية في المملكة العربية السعودية ودراسة استبدال ما هو مطروح للاستبدال.

الرسالة الرابعة في هذا العدد تحمل الرقم 680 وبعنوان موقف الفَرّاء من لغة قريش: نظراتٌ في ما نسبه السيوطيُّ إليه في ضوء "لغات القرآن" للفرّاء للدكتورة هلل فوزي المجيبل من قسم اللغة العربية وآدابها من جامعة الكويت. وكما تذكر الباحثة

فإن الهدف من الدراسة فحص نص يرويه جلال الدين السيوطي في عملين له هم " المزهر" و" الاقتراح" لأبي زكريا الفراء الذي كان يفضل لغة قريش كما ترينا أعماله سالفة الذكر. فعلت الباحثة ذلك عن طريق الإجابة عن عدة تساؤلات بشأن لغة قريش ثم أنهت الدراسة بالتساؤل بشأن ما يعتبر من المسلمات.

الرسالة الخامسة والأخيرة في هذا العدد تحمل الرقم 681 وبعنوان رواتبُ مُوَظّفي المسجد الحرام من خلال دفتَرَيْ معاشاتِ أئمةِ وخطباءِ وشيوخِ وموظّفي المسجد الحرام بمكّةَ المكرّمة لشَهْرَيْ صفر وربيع الأوّل سنة 1300هـ/1883م. للأستاذ الدكتور أحمد حامد القضاة من قسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة عجلون الوطنية. تضيء هذه الدراسة على المخصصات المالية التي كانت الدولة العثمانية ترسلها لموظفي المسجد الحرام. تستقي هذه الدراسة معلوماتها من تفحص دفترين هما دفتر المعاشات المحفوظ في أرشيف مجلس الوزراء التركي بإسطنبول إضافة لدفتر معاشات الأمة بمكة المكرمة الموجود في أرشيف أوقاف الحرمين الشريفين بإسطنبول كذلك. عملت الدراسة على المعلومات المستقاة من هذين الدفترين والكشف عن قيمة رواتب الموظفين واختلافاتها وأشارت الدراسة إلى أبز الوظائف في المسجد الحرام. انتهت الدراسة إلى أن المسجد الحرام تمتع بعناية الدولة العثمانية وخصص له ميزانية خاصة لأهميته الدينية.

.

أ.د. تغريد محمد القدسي-غبرا

القائم بأعمال رئيس هيئة التحرير

Doi: https://doi.org/10.34120/aass.v46i678.1837
الرسالة (678)
قدمت في: 2020/8/26
أجيزت في: 2020/11/24
• **للاستشهاد:**
الحزماوي، محمد ماجد. (2025). الطواحين المائية في مدينة نابلس وأوديتها خلال القرن التاسع عشر 1800-1900: سجلات محكمة نابلس الشرعية مصدراً. *حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية* (46) 678

الطواحين المائية في مدينة نابلس بفلسطين وأوديتها خلال القرن التاسع عشر 1800-1900: سجلات محكمة نابلس الشرعية مصدراً

Watermills in the City of Nablus, Palestine & its Valleys During the Nineteenth Century 1800-1900: Records of the Nablus Sharia Court As A Source

محمد ماجد الحزماوي
قسم العلوم الإنسانية – كلية الآداب
جامعة قطر

حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية - الحولية السادسة والأربعون 1447هـ/2025م

أ. د. محمد ماجد الحزماوي

- دكتوراه الفلسفة في التاريخ الحديث
- أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر - كلية الآداب والعلوم - جامعة قطر
- البريد الالكتروني: mmhizmawi@yahoo.com

الإنتاج العلمي:

أولًا : الكتب :

1 - ملكية الأراضي في فلسطين 1948-1918، مؤسسة الأسوار، عكا 1996.

2 - وقف أبو مدين الغوث في القدس الشريف 720هـ/1320م. منشورات وزارة الثقافة الجزائرية، 2009.

3 - دفتر الصرة السلطانية لأهالي القدس الشريف لسنة 1282هـ/1865م، مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، 2013.

4 - التاريخ الاقتصادي للقدس العثمانية، دار دجلة للنشر والتوزيع، بغداد، 2020.

5 - التاريخ الاجتماعي للقدس العثمانية، دار دجلة للنشر والتوزيع، بغداد، 2020 .

ثانيًا : الأبحاث:

1 - حيازة الأراضي في فلسطين العثمانية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية 1858-1914 مجلة العلوم الإنسانية- جامعة البحرين - العدد 15، 2007.

2 - الجهاز الإداري للمحكمة الشرعية بالقدس 1850-1900. مجلة أبحاث جامعة اليرموك مجلد 24، العدد3، 2008.

3 - مظاهر عمرانية في مدينة القدس خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر - الدور نموذجاً. المجلة الأردنية للتاريخ والآثار الجامعة الأردنية، مجلد 3 العدد 3، 2009.

- الدور النضالي للمرأة المقدسية خلال الفترة 1948-1920 مجلة عالم الفكر، العدد 4، مجلد 38، الكويت، ابريل 2010.
- تركات الفلاحين في جبل نابلس ودلالاتها الاقتصادية والاحتماعية 1800-1900، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، مجلد 43، رسالة رقم 609، 2022.

المحتوى

الملخّص 15

مقدمة 17

آليـــة عمـل الطاحونة 25

مساحة الطواحين 28

وقـــف الطـواحيـــن 34

الاســـتبدال 42

تأجيـــر الطـواحيـــن 47

مبايعة الطواحين 52

آليـــة المبـايعـــة 52

عقود المبايعة 58

خاتمة 88

الهـــوامـــش 89

المصادر والمراجع 104

الملخّص

الهدف من هذه الدراسة تسليط الضوء على الطواحين المائية بصفتها إحدى المنشآت العمرانية الصناعية لطحن الحبوب في منطقة نابلس خلال فترة القرن التاسع عشر. واشتملت الدراسة على محاور عدة بينت أسماء تلك الطواحين التي كانت موجودة خلال فترة الدراسة، ثم تناولت آلية عملها بالاعتماد على مياه الأودية والعيون، كما تناولت الدراسة وقف الطواحين ونظام الاستبدال في الوقف، وأخيراً عرضت لمبايعة الطواحين من خلال عقود البيع والشراء. واعتمد الباحث في هذه الدراسة **المنهج** التاريخي منهجاً رئيسياً، بالإضافة إلى المنهج الكمي – الإحصائي من خلال جمع البيانات الرقمية للاستدلال بها، وعرضها جدولياً، وتحليلها واستخلاص النتائج وتفسيرها. وخلصت الدراسة إلى **نتائج** عدة حيث تبين أن كثافة وجود الطواحين المائية يُعد دليلاً على أن الزراعة في المنطقة كانت تُشكل العمود الفقري للحياة الاقتصادية للأهالي، وبخاصة الفلاحون الذين كانوا يعتمدون على الحبوب، وبخاصة القمح كمادة غذائية في حياتهم اليومية. واتضح أيضاً أن هذه الطواحين وإن اندثر معظمها، ولم تعد مستخدمة، حيث حلت محلها الطواحين الكهربائية، إلا أنها تشكل مشهداً تراثياً وطنياً كدليل على الوجود الفلسطيني وتشبثه بأرضه ؛ ما يؤكد دحض الرواية الصهيونية "أرض بلا شعب لشعب بلا أرض".

الكلمات المفتاحية الدالة: الطواحين المائية، السجل الشرعي، مدينة نابلس، المحكمة الشرعية.

مقدمة

تُعد الحبوب وبخاصة القمح من أهم المحاصيل الزراعية في حياة الناس، لما يشكله من مادة أساسية ممثلة بالطحين الذي لا غنى لأي منزل عنه في قوته اليومي ممثلاً بالخبز. وقد عرف الإنسان منذ فجر التاريخ طحن الحبوب بطرق بدائية، تطورت فيما بعد من خلال استخدام طاحونة الرّحى اليدوية أو ما يُعرف باسم الجاروشة التي تعتمد في عملها على حجرين مستديرين يدار الحجر العلوي على الحجر السفلي باليد، ويكون وسط الحجر العلوي فتحة مستديرة يُلقى فيها القمح الذي يجرش بين الحجرين فيخرج على شكل الطحين.

تطورت العملية عبر تقنية ابتكرها الإنسان تعمل من خلال توظيف واستخراج الطاقة المائية من الطبيعة؛ لأن الماء بنوعيه الجوفي والسطحي يشكل العصب الرئيس في حياة المجتمعات البشرية لاعتباره المصدر الحيوي لكافة للاحتياجات الحياتيةكافة لا سيما الشرب والزراعة. ويعود اختراع الطواحين المائية إلى عهود قديمة، وعلى الأرجح إلى فترة القرن الثالث قبل الميلاد في منطقة الشرق الأدنى، أما في منطقة حوض المتوسط فقد جرى استخدامها منذ العهد الروماني[1]. لذا فقد ارتبطت عملية إقامة الطواحين التي تدار بواسطة المياه بتوافر مصادر المياه ذات التدفق القوي كالأنهار والأودية والشلالات والجداول، وقدم الكثير من الرحالة الذين زاروا المنطقة العربية وصفاً لتلك الطواحين من خلال مشاهداتهم الميدانية لها؛ فيصف ابن حوقل الطواحين المائية في الموصل بقوله: "وكان بالموصل في وسط دجلة مطاحن تُعرف بالعُروب يقل نظيرها في كثير من الأرض، لأنها قائمة في وسط ماء شديد الجرية موثقة بالسلاسل والحديد، في كل عربة منها أربعة أحجار، ويطحن كل حجرين في اليوم والليلة خمسين وقراً[2]، وهذه العُروب من الخشب والحديد، وكان بالفرات للرقة وقلعة جعبر مالا يُداني هذه العُروب ولا ككثرتها[3].

تقوم مدينة نابلس القديمة على وادٍ مستطيل الشكل بين جبلي عيبال شمالاً وجرزيم جنوباً، وتطل فتحة واديها من الجهة الشرقية على مناطق تشتمل عددا من الأودية والينابيع كوادي الفارعة وواد يالباذان. وكان لخصوصية هذا الموقع وجود الكثير

من عيون الماء داخل المدينة وخارجها لا سيما من الجهة الغربية حيث إن سطح المياه الجوفية في غرب المدينة أقرب إلى سطح الأرض منه من شرق المدينة، ما أدى إلى ازدياد عدد عيون الماء والينابيع في جهة الغرب للمدينة وقوة تدفقها[4]، وهو ما جعل ابن حوقل يصفها أواخر القرن العاشر الميلادي بقوله: "نابلس فيها مياه جارية"[5].

وقد أسهم توافر المياه وكثرة العيون وتدفقها سواء داخل المدينة أوفي محيطها من الجهة الغربية أو في وادي الفارعة والباذان بانتشار الجنائن والبساتين، وإقامة العديد من الطواحين المائية التي تعتمد على الطاقة المائية، فانتشرت بكثرة في تلك المناطق، ما يعكس الاعتماد الرئيس لسكان المنطقة على النشاط الزراعي في حياتهم الاقتصادية، ويصف الرحالة عبد الغني النابلسي الذي زار المنطقة عام 1101م جمال طبيعة المنطقة وطواحينها بقوله: "فلما أقبلنا على ذلك الوادي المبارك، ونفح علينا ذلك النسيم الذي في طيبه لا يشارك، وأقبلنا على تلك الطواحين المحفوفة بالمياه والبساتين[6].

ارتكزت معظم الطواحين المائية في منطقة نابلس في وادي الفارعة والباذان حيث قوة تدفق الماء واندفاعه، وتتألف بدايات وادي الفارعة من سيلات وشعاب سيلية تتجمع في سفوح المرتفعات الواقعة بين مدينة نابلس وبلدة طوباس[7] في الشمال الشرقي. ويمتاز هذا الوادي بأنه دائم الجريان ومياهه مستمرة طوال السنة بسبب العيون التي تغذيها، ويُعد وادي الباذان من أهم روافد الفارعة، حيث يلتقي الواديان عند جسر الملاقي[8].

وكانت الطاحونة المائية تقام في مبنى واحد من الحجر، وعلى غرار المباني السكنية في مدينة نابلس كان الاعتماد الرئيس في بناء الطاحونة على المواد المتوافرة في البيئة المحلية، حيث اعتمد في البناء على الحجارة المتوافرة في المناطق الجبلية وبخاصة المزي[9] الأبيض والأزرق والمورّد[10]. ويقوم مبنى الطاحونة على قناطر أو أكتاف حجرية غالباً ما يتكون من ثلاث قناطر يكون الغرض منها دعم جدران المبنى والسقف الذي كان يختلف من طاحونة إلى أخرى سواء من الحجر أو الخشب، ويظهر ذلك في طاحونة أولاد نزال في نهر الجالود[11] التي كانت قائمة على "ثلاث قناطر من الحجر ومسقوفة بالأخشاب"[12].

صورة لبقايا مبنى طاحونة مائية في وادي الفارعة

توزع الجزء الأكبر من طواحين المنطقة على وادي الفارعة والباذان، بينما أقيم بعضها الآخر منها داخل مدينة نابلس وبالقرب منها لا سيما في الجهة الغربية. ويبين الجدول التالي توزيع الطواحين خلال فترة الدراسة وأماكن وجودها:

الرقم	اسم الطاحونة	الموقع	السجل الشرعي
.1	الشبيبية	وادي الباذان	س ش32، 8 جمادى الأولى 1313هـ/26 تشرين أول 1895م، ص77.
.2	القيسيه التحتا	وادي الباذان	س ش 17، 11 محرم 1289هـ/20 آذار 1872م، ص89.
.3	القيسيه الفوقا	وادي الباذان	س ش28، 17 جمادى الأولى 1307هـ/8 كانون ثاني 1890م، ص258.
.4	المجدوبة	وادي الباذان	س ش12، أواسط صفر 1275هـ/23 أيلول 1859م، ص226.
.5	الأعصر	وادي الباذان	س ش21، 21 ذو القعدة 1295هـ/15 تشرين ثاني 1878م، ص188.

الرقم	اسم الطاحونة	الموقع	السجل الشرعي
.6	السلطانية الفوقا	وادي الباذان	س ش15، 8 ذو القعدة 1285هـ/19 شباط 1869م، ص239.
.7	القصير	وادي الباذان	س ش15، 19 ذو الحجة 1285هـ/1 نيسان 1869م، ص257.
.8	البشتاوية	وادي الباذان	305، 9 ذو القعدة 1310هـ/24 أيار 1893م، ص235.
.9	الشيخة	وادي الباذان	س ش19، 26 ذو الحجة 1291هـ/2 شباط 1875م، ص264.
.10	العصيرية	وادي الباذان	س ش8، 15 غرة رمضان 1239هـ/29 نيسان 1824م، ص235.
.11	الشيخ زيد[13]	وادي الباذان	س ش17، 12 محرم 1289هـ/21 آذار 1872م، ص318.
.12	البرج	وادي الباذان	س ش12، 21 شوال 1272هـ/24 حزيران 1856م، ص153.
.13	التبان	وادي الباذان	س ش23، 19 ربيع الأول 1299هـ/7 شباط 1882م، ص15.
.14	محمود عبدالهادي	وادي الباذان	س ش19، 26 ذو الحجة 1291هـ/2 شباط 1875م، ص264.
.15	المحمودية	وادي الباذان	س ش25، 1 ربيع الثاني 1270هـ/1 كانون أول 1853م، ص256.
.16	الجديدة	وادي الباذان	س ش14، 25 ذو القعدة 1283هـ/30 آذار 1867، ص217.
.17	الصرّاوية	وادي بيت جزريم	س ش9، غرة ربيع الثاني 1253هـ/4 تموز 1837م، ص312.
.18	الخرشته	وادي الباذان	س ش17، 27 شوال 1287هـ/19 كانون ثاني 1871م، ص41.
.19	الدارية	وادي الباذان	س ش25، 1 ربيع الأول 1301هـ/16 تشرين أول 1892م، ص122.

الرقم	اسم الطاحونة	الموقع	السجل الشرعي
.20	طاحونة دار الديسي	وادي الباذان	س ش9، 18 ربيع الأول 1253هـ/12 حزيران 1837، ص299.
.21	الطمونية	وادي الفارعة	س ش17، 25 ذو القعدة 1287هـ/15 شباط 1871م، ص76.
.22	التوم	وادي الفارعة	س ش17/ 5 رجب 1289هـ/7 أيلول 1872م، ص424.
.23	المشاقية	وادي الفارعة	س ش12، غرة ربيع الأول 1273هـ/29 تشرين أول 1856م، ص193.
.24	الميثلونية	وادي الفارعة	س ش17، 24 محرم 1288هـ/14 نيسان 1871م، ص125.
.25	الدبورية	وادي الفارعة	س ش12، غرة جمادى الأولى 1257هـ/20 حزيران 1841م، ص48.
.26	الربيعية	وادي يالفارعة	س ش25، 21 ربيع الأول 1302هـ/7 كانون ثاني 1885م، ص316.
.27	الوبيدة	وادي الفارعة	س ش 31، 3 ذو القعدة 1311هـ/6 أيار 1894م، ص45.
.28	المدار	وادي الفارعة	س ش17، 13 رجب 1288هـ/27 أيلول 1871م، ص237.
.29	المّزيدية	وادي الفارعة	س ش18، 2 صفر 1291هـ/20 آذار 1874م، ص167.
.30	أم الخنازير	وادي الفارعة	س ش17، 2 شوال 1287هـ/12 كانون ثاني 1871م، ص37.
.31	ابريكة	وادي الفارعة	س ش11، أواسط ربيع الأول 1265هـ/7 شباط 1849م، ص130.
.32	أم قوسة	وادي الفارعة	س ش30، 19 ذو القعدة 1320هـ/3 حزيران 1893م، ص234.
.33	العقبة	وادي نابلس	س ش9، أواخر ذو القعدة 1253هـ/24 شباط 1838م، ص353.
.34	لم يحدد الاسم	أرض بلاطة – نابلس	س ش9، غرة جمادى الثانية 1252هـ/12 أيلول 1836م، ص191.

الرقم	اسم الطاحونة	الموقع	السجل الشرعي
.35	لم يحدد الاسم	وادي نابلس مقابل عين بيت الماء	س ش9، غرة جمادى الثانية 1252هـ/12 أيلول 1836م، ص191.
.36	الفقيه	أرض نابلس (لم تحدد)	س ش8، غرة صفر 1227هـ/14 شباط 1812م، ص 286.
.37	الشاورية الفوقا	غرب المدينة	س ش23، 21 ربيع الثاني 1299هـ/11 آذار 1882م، ص45.
.38	الشاورية التحتا	غرب المدينة	س ش23، 21 ربيع الثاني 1299هـ/11 آذار 1882م، ص45
.39	أم الحلازين	غرب المدينة	س ش19، 10 محرم 1292هـ/15 شباط 1875م، ص 273.
.40	القصبية	غرب المدينة	س ش12، 27 شعبان 1272هـ/2 أيار 1856م، ص174.
.41	البغل	محلة العقبة التحتا[14]	س ش9، 12 ربيع الأول 1253هـ/15 حزيران 1837م، ص295.
.42	الأحمدية	محلة الغرب[15] زقاق الأحمدية	س ش19، 23 شعبان 1291هـ/4 تشرين أول 1874م، ص48.
.43	عين بيت الماء (خربة)	غرب المدينة	س ش32، 1 ذو القعدة 1314هـ/2 نيسان 1897م، ص 297.
.44	الرفيدية	غرب المدينة	س ش15، 15 شعبان 1285هـ/30 تشرين ثاني 1868م، ص169.
.45	الخان	خان التجار – داخل المدينة	س ش25، أوائل ربيع الأول 1270هـ/1 كانون أول 1853م، ص355.
.46	أم البلاط	غرب المدينة	س ش30، 11 ربيع الثاني 1311هـ/21 تشرين أول 1893، ص337.
.47	الحاج أسعد الخياط	محلة الغرب – سوق البصل	س ش25، 8 ذو القعدة 1301هـ/22 آب 1884م، ص 245.
.48	العسلية	محلة الياسمينة[16]	س ش29، 3 رجب 1308هـ/11 شباط 1891م، ص63.

الرقم	اسم الطاحونة	الموقع	السجل الشرعي
.49	أولاد فخر الدين	غرب المدينة	س ش34، 29 رجب 1315هـ/23 كانون أول 1898م، ص92.
.50	اللؤلوية	محلة الغرب	س ش22، 4 جمادى الأولى 1297هـ/13 نيسان 1880م، ص97.
.51	النوفلية	وادي بيت ايبا[17]	س ش19، 1 ذو الحجة 1286هـ/3 آذار 1870م، ص 162.
.52	القوصينية	وادي بيت ايبا	س ش15، 14 شعبان 1285هـ/29 تشرين ثاني 1868م، ص170.
.53	البسطامي	زواتا[18]	س ش28، 28 رجب 1317هـ/1 كانون أول 1899م، ص252.
.54	يمنة النمر	داخل المدينة جامع الساطون	س ش11، 22 ربيع الثاني، 1265هـ/16 آذار 1849م، ص143.
.55	محمد العنبتاوي	غرب المدينة	س ش9، 9 رمضان 1254هـ/25 تشرين ثاني 1838م، ص397.
.56	الخان	محلة الغرب	س ش12، 18 ذو القعدة 1272هـ/20 تموز 1856م، ص162.
.57	عبد الفتاح آغا النمر	محلة الياسمينة	س ش21، 29 جمادى الأولى 1295هـ/30 أيار 1878م، ص76.

يتضح من الجدول السابق أن مجموع عدد الطواحين بلغ 57 طاحونة توزعت على سبعة أماكن هي وادي الباذان، وادي الفارعة، داخل المدينة، خارج المدينة (محيطها)، بيت وزن[19]، بيت ايبا، زواتا. وحاز وادي الباذان على المرتبة الأولى من حيث العدد البالغ 19 طاحونة ونسبة ذلك 33.33% ثم تلاه في المرتبة الثانية المناطق المحيطة بمدينة نابلس التي خصها 13 طاحونة، ثم وادي الفارعة وخصه 12 طاحونة، ثم داخل المدينة التي كان فيها 9 طواحين، بينما خص كلًا من وادي بيت وزن وزواتا طاحونة واحدة لكل منهما، وطاحونتان في وادي بيت ايبا.

صورة لوادي الباذان

صورة لمبنى طاحونة مائية مقام على ضفاف وادي الباذان

آليـــة عمـل الطاحونة:

كان من أهم الخطوات لتأمين وصول الماء بشكل مستمر للطاحونة إقامة قنوات مائية حجرية لتوجيه الماء من أعلى مجرى الوادي أو العين لتصب في برج الطاحونة الذي ينبغي أن يكون مرتفعاً، ويشبه خزان الماء في الوقت الحاضر، ويستخدم للدفع العلوي للماء لتشغيل فراشات الطاحونة[20]. وينبغي أن تكون هذه القنوات قريبة من مجرى الماء، وكانت على نوعين: النوع الأول يجري فيه الماء عن طريق بناء قناة خشبية يقدر طولها بنحو ثلاثة أمتار تمتد من المجرى ليتدفق الماء في الميزاب[21] الكائن في أسفل البناء، وتكون هذه القناة واسعة من الأعلى وضيقة من الأسفل، ويوجه عبرها التيار المائي نحو فتحة ضيقة تكون في جدار مبنى الطاحونة. ولما كانت هذه القناة خشبية فقد كان يسهل تغيير اتجاهها. أما النوع الثاني من القنوات فيكون ثابتًا بحيث يتم بناء جدارين متوازيين على ضفاف مجرى الوادي ويمتاز بنفس ميزات القناة الخشبية من حيث الطول والاتساع من الجهتين العلوية والسفلية[22].

ويعتمد عمل الطاحونة على دولاب خشبي أفقي غالباً ما يكون من خشب السنديان (البلوط) الذي يمتاز بصلابته حيث كانت دواليب الماء في مطاحن فلسطين من النوع الأفقي، ويتألف الدولاب من عدد من الأجنحة أو الفراشات الموزعة على المحيط، بالإضافة إلى عجلة دائرية أفقية تكون في أسفل الطاحونة تتصل بذراع أفقي، ويدور الطرف السفلي لمحور العجلة الرأسي المصنوع من الحديد داخل محمل من الحجارة الثقيلة، ويمر الطرف العلوي للمحور عبر فتحة حجر الرحى السفلي، ويتصل مباشرة بحجر الرحى العلوي، ويوجه الماء الذي يسقط بقوة من أعلى البرج نحو المحرك الذي يكون من الخشب مستدير الشكل، ويتراوح قطره ما بين 3-4سم وسمكه 12 سم، ويشتمل على مسننات خشبية مائلة تتلقى قوة اندفاع الماء المنصب، فتعطي بدورها حركة لأحجار الرحى، وتكون سرعة دوران حجر الرحى مماثلة لسرعة دوران العجلة المائية التي تدار بفعل الماء الساقط من القناة، وفي هذه الأثناء يكون الطحّان واقفاً بجانب حجر الرحى يتولى وضع الحبوب في وعاء خشبي مخروطي، فتسقط تلك الحبوب في فتحة صغيرة مستديرة أعلى حجر الرحى المتحرك الذي يقوم بعملية الطحن[23].

ويتحكم الطحان بالدولاب، من خلال لوح خشبي عريض[24]، فعند سحب اللوح المربوط في طاقة علوية من الطاحونة يتوقف تدفق الماء عن فراشات المحرك، وإذا أراد إعادة تشغيله يقوم بسحب اللوح الخشبي نحوه من جهة معاكسة ؛ أي إلى الأمام أو الخلف[25].

كان حجر الرحى أهم ما تشتمل عليه الطاحونة، وقدرت قيمته عام 1291هـ/1874م بـ 130 قرشاً[26]. ويكون من صخر البازلت (الناري) الأسود الذي يمتاز بصلابته، وكان من بين المناطق التي تصنّع حجارة الرحى هي حوران حيث تشتهر بعض قراها بالصخر البازلتي الذي ارتبط وجوده فيها بالنشاط البركاني خلال فترات جيولوجية متعددة[27]. كما أن منطقة حوران تشتهر بزراعة القمح الذي بات يحمل اسم المنطقة، وعُرف باسم "القمح الحوراني" لاسيما أن سهل حوران كان يُعد من أكثر المناطق في بلاد الشام زراعة لمحصول القمح بحكم وجود التربة الخصبة الغنية بالمواد العضوية اللازمة لزراعة الحبوب[28]. لذا فقد كان من الطبيعي أن تشتهر المنطقة بتصنيع حجارة الرحى، وكان يتم نقل تلك الحجارة من حوران إلى مطاحن نابلس وغيرها على ظهور الدواب، وبخاصة الجمال والحمير، فتذكر إحدى الحجج الشرعية شراء كل من مالك الدرويش وموسى الخطيب وقدورة الخطيب وأحمد الزعموط وجميعهم من قرية بيت فوريك[29] حجري رحى للطاحونة العشماوية في منطقة الغور من كل من علي المصطفى وسعيد الصالح من حوران، وتم الاتفاق مع البائعين أن يوصلا الحجرين للطاحونة مقابل أجرة مقدارها ستة ريالات مجيدية[30]. وبعد إيصال الحجرين وقبض الثمن، عاد البائعان، وفي أثناء عودتهما تعرضا لاعتداء من قِبل أشخاص من جماعة عقيل آغا[31] فنهبوا الجملين والحمارين اللذين استخدموهما لنقل حجري الرحى، وذكرا أن قيمة الجملين أربعة آلاف قرش، بينما بلغت قيمة الحمارين 1500 قرش، فيكون مجموع ثمن الدواب الأربعة خمسة آلاف وخمسمئة قرش، وقد أقام البائعان دعوى على المشترين لدى قاضي محكمة نابلس الشرعية، ادعيا فيها أن المشترين أخبروهما بأن جماعة عقيلة آغا قد يتعرضون لهم أثناء قدومهم بحكم العداء بين عقيلة والمشترين، وتعهدوا للبائعين بضمان وكفالة ما ينهب منهما، وعليه يطالب المشتريان بدفع ثمن الدواب، ولدى سؤال القاضي للمدعى عليهم المشترين أجابوا بالاعتراف بشرائهم الحجرين من المدعيين واستلامهم لهما، وذكروا أنهم قالوا للبائعين

"عند إرادتهما الرجوع ابقوا حتى نأكل سوية ونذهب سوية"، غير أن المدعيين رفضا ذلك وأصرا على العودة، وأنكر المدعى عليهم تعهدهم للبائعين بضمان وكفالة ما ينهب منهم، وبعد أن أحضر المدعيان شاهدين شهدا بعد حلف اليمين أن المدعيين قالا للمدعى عليهم "لا نذهب الطريق خوف فقالوا لهم علينا مهما جرى لكما ضامنين كافلين بالذي يضيع لكما"، ثم أحضر المدعى عليهم ثلاثة شهود من قريتهم شهدوا "أن المدعى عليهم قالوا للمدعيين ابقوا حتى نأكل سوية ونذهب سوية فما قبلا ذلك" بعد ذلك أحضر المدعيان شاهدين آخرين شهدا بصحة دعوتهما، غير أن القاضي الشرعي رد تلك الدعوى مستنداً في ذلك إلى أن قول المدعى عليهم للمدعيين ابقوا يعني "أقيموا والإقامة ضد السفر"، واستند في ذلك إلى فتوى شرعية مفادها "أن الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضده، فإذا وجد الضد وهو السفر في الزمن المأمور بالبقاء فيه لا يمكن حينئذ في ذلك الزمن القيام بالمأمور به الذي هو الإقامة فكان الأمر هنا مستلزماً للنهي عن السفر، وإذا كان مستلزماً للنهي فقد بطل الضمان بالمخالفة"[32].

ويظهر السجل الشرعي وعقود المبايعة المتعلقة بالطواحين أن غالبيتها اشتملت على حجري رحى، غير أننا نجد أن بعض الطواحين اشتملت على أربع من حجارة الرحى كما في طاحونة الخرشتة، الواقعة في وادي الباذان[33].

ومن المرافق الرئيسة التي ينبغي أن تشتمل عليها كل طاحونة بالإضافة إلى البرج هي النذر[34]، ويطلق على أسفل قناطر الطاحونة، وهو عبارة عن حوض لجمع الماء من قناة المياه، [35]. وقد تشتمل الطاحونة على نذر أو نذرين، وقد يصل عددها في بعض الطواحين إلى أربعة أنذار، كما في الطاحونة الجديدة الواقعة في وادي الباذان، ولعل ذلك يدل على كبر حجم هذه الطاحونة[36].

ومن المرافق الرئيسة البئر، ويتراوح عمقه من 1-12 متراً وفي آخره فتحة يتراوح اتساعها ما بين 40-50سم، وقد تشتمل الطاحونة على بئر أو بئرين[37]. واشتملت بعض الطواحين على أوضة[38] وبائكة تكون مخصصة لمبيت الدواب[39]، وقد يستعاض عن البائكة في بعض الطواحين بالقبو، فقد أشير إلى وجود قبو في طاحونة أم قوسة بوادي الباذان خصص لربط الدواب[40].غير أنه ليس بالضرورة أن يخصص القبو[41]في الطاحونة لربط الدولاب، بل يستخدم لأغراض أخرى، فقد أشير

ضمن مرافق الطاحونة الشاورية الفوقا قبو عقد من حجر[42]، دون أن يُشار إلى أنه كان مخصصاً للدواب، ومن المرجح أن يكون مكاناً لوضع بعض معدات الطاحونة فيه أو لوضع الحبوب أو غير ذلك مما يتعلق بعمل الطاحونة.وقد تخصص لبعض الطواحين الساحةالأمامية لربط الدواب،فقد أشير إلى ساحة أمام الطاحونة الجديدة "المعدة لمنافع الطاحونة وربط الدواب"[43].

أما الأدوات الزراعية التي تتوافر في كل طاحونة فنجد الغربال لغربلة وتنقية القمح من الشوائب، والمنخل الذي يستخدم لتنخيل الطحين بعد طحنه، والكربال الذي تكون فتحات الخيوط الجلدية فيه أوسع من فتحات الغربال، ويستخدم لكربلة القمح وتنقيته من الحجارة الصغيرة، بالإضافة إلى قطع حديدية تستخدم في توزين الحبوب والطحين[44].

صورة لطاحونة مائية، ويظهر فيها حجر الرحى والوعاء الخرطومي الشكل الذي توضع فيه الحبوب

مساحة الطواحين:

كان القيراط[45] الوحدة الأساسية في تقدير مساحة العقارات المختلفة، وتحتسب مساحة أي عقار 24 قيراطاً بغض النظر عن حجمه. لذا فقد كانت مساحة الطواحين كغيرها من العقارات الأخرى تحتسب بالقيراط على أساس أن حجم المساحة الكلية لأي طاحونة 24 قيراطاً. ونظراً لما كانت تتعرض إليه العقارات بشكل عام بما فيها

الطواحين إلى تجزئة وتفتيت الملكية نتيجة للإرث، فقد كانت بعض الحصص في الطاحونة الواحدة تقسم إلى أجزاء أجزاء القيراط، فقد أشارت حجة شرعية مؤرخة في 21شعبان 1297هـ/28 تموز 1880م أن حصة كل من القاصرين رشدي وأمين ولدي حسن القاسم في طاحونة الشيخة وتبلغ قيراطا وأربعة أخماس القيراط وثلاثة أخماس خمس القيراط[46]. وفي حجة ثانية مؤرخة في 7جمادى الأولى 1280هـ/19تشرين أول 1863م بلغت حصة كل من أولاد أحمد البدوي وبنات محمد العثمان وعيشة الجراعي وجميعهم من قرية طلوزة[47] قيراطا وثلاثة أرباع قيراط وثمن قيراط وثلاثة أرباع ثمن قيراط في الطاحونة البشتاوية[48]. وفي حجة ثالثة يعود تاريخها إلى 15محرم 1287هـ/ 16 نيسان 1870م، أشارت إلى وفاة خليل مصطفى الحصري من مدينة نابلس وانحصر إرثه الشرعي بزوجته عوادة إبراهيم العثمان بحق الثمن وأولاده مصطفى ومحمد وإبراهيم وعبد الحليم ومحموده ومسعودة البالغين ومحمود القاصر بحق الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، وكان من بين مخلفات المتوفى ثلث قيراط بعجز نصف ربع سدس قيراط في الطاحونة المشاقية في وادي الفارعة، وقد حضر جميع الورثة إلى المحكمة الشرعية وطلبوا من القاضي الشرعي أن يعرفهم مقدار حصة كل واحد منهم في الحصة المتروكة عن المتوفى فكانت حصة الزوجة ربع سدس قيراط بعجز ثمن نصف ربع قيراط، والباقي يقسم بين الورثة للذكر مثل حظ الأنثيين[49].

وبالإضافة إلى القيراط، استخدم السهم كمقياس للحصص، غير أن حجم الطاحونة بالسهم لم يكن ثابتاً كالقيراط، وإنما يختلف من طاحونة إلى أخرى فطاحونة الأعصر في وادي الباذان قسمت إلى 294 سهماً وزعت على أكثر من 300 مشترك[50]. أما طاحونة المجدوبة في وادي الباذان فبلغ مجموع أسهمها 68 سهماً[51].

وبلغ المجموع الكلي لأسهم الطاحونة الربيعية في وادي الفارعة 18 سهماً وزعت على تسعة أشخاص من قرية ميثلون[52] تراوحت حصة الواحد ما بين نصف سهم إلى ثلاثة أسهم.

وبين الجدول التالي توزيع تلك الحصص على أصحابها:

الرقم	الاســـم	عـدد الأســـهم
.1	محمود يوسف القاسم	2
.2	داوود يوسف القاسم	2.5
.3	صقر عودة الله أحمد وابن أخيه	5
.4	محمد قاسم أبو شيخة	2
.5	صالح عبد الغفور السليمان	3
.6	صالح خليل أبو دلعب	1
.7	إبراهيم خليل أبو دلعب	1
.8	أحمد أبو شهاب	نصف سهم[53]

وفي 21 ربيع الأول 1302هـ/7 كانون ثاني 1885م حضر جميع المذكورين أصحاب الحصص إلى محكمة نابلس الشرعية، وادعوا على محمد علي يوسف أبو زينة من قرية طلوزة بأنه "أحدث يده منذ شهر على جزء من 19 جزءا من الطاحونة غلبة وتعدياً بغير حق ولا طريقة شرعية" وطلبوا من القاضي الشرعي بأن يرفع المدعى عليه يده عن السهم المذكور، غير أن المدعى عليه أفاد أن الطاحونة كانت تقسم على 19 سهما، وكان لوالده علي أبو زينة الذي توفي منذ خمس سنوات سهمان من أصل 19 سهماً، وبعد وفاة والده انحصر إرثه الشرعي بزوجته حمده العبد المحمود بحق الثمن وأولاده محمد يوسف وأحمد وحسن وحسين وخضرة بحق الباقي، وأقر أنه وضع يده على حصة والده البالغة سهمين، ثم باع مع بقية الورثة سهماً إلى إبراهيم أبو دلعب منذ سنة بمبلغ مقداره خمسة آلاف قرش، وبقي بيده سهم واحد، وأنكر دعوة المدعين أنه وضع يده على الحصة بطريق القوة، وذكر أن كل واحد من المدعين يستحق الأسهم المحددة له من أصل 19 سهماً وليس 18 سهماً، غير أن المدعين أنكروا صحة كلامه، وذكروا أن الأسهم الكلية للطاحونة هي 18 سهماً وهي مسجلة بدائرة الدفتر خاقاني[54]، وأحضروا ثلاثة شهود من قريتهم شهدوا بصحة دعواهم، ولما لم يبد المدعى عليه في شهادتهم دافعاً شرعياً، وبعد تزكية الشهود الثلاثة سراً بموجب الورقة المستورة (السرية) من شخصين آخرين من القرية نفسها، وشخصين آخرين

في محلة الياسمينة بمدينة نابلس، فعندئذ حكم القاضي الشرعي بأن السهم المشاع المدعى به هو لهم[55].

كما استخدم مصطلح الليلة كوحدة تدل على حجم مساحة الطاحونة، والليلة في عُرف أصحاب الطواحين هي كناية عن ليلة ويومها[56] غير أن عدد الليالي في الطاحونة لم تكن وحدة ثابتة على غرار القيراط، فعدد الليالي يختلف من طاحونة إلى أخرى، بل يختلف في الطاحونة الواحدة من فترة إلى أخرى، فمثلاً بلغ المجموع الكلي لعدد الليالي في طاحونة المجدوبة خلال الأعوام 1264هـ/1848م[57] و 1275هـ/1858م[58] و1280هـ/1863م[59] 17 ليلة. بينما بلغ عام 1300هـ/1822م 16 ليلة[60] وفي عام 1316هـ/1898م كان 17 ليلة[61]. وبلغ مجموع عدد ليالي طاحونة القيسية الفوقا عام 1263هـ/1847 15 ليلة[62]، إلا أنه قلّ فيما بعد فوصل خلال عامي 1286هـ/1870م[63] و 1307هـ/1890م إلى 13 ليلة[64].أما طاحونة أم قوسة فقد بلغ مجموع لياليها عام 1287هـ/1871م 12 ليلة[65]، بينما نجد أن هذا العدد بلغ عام 1313هـ/1896م 13 ليلة[66].

غير أنه من اللافت للنظر أن الاختلاف في عدد الليالي في الطاحونة الواحدة كان يتم خلال فترة قصيرة، ويتضح ذلك في حالة طاحونتي المزيدية والعصيرية، فقد بلغ مجموع عدد الليالي في الطاحونة المزيدية في 9 جمادى الأولى 1286هـ/16آب 1869م كان 16 ليلة[67]. وفي 12 ذو القعدة من العام نفسه أي بعد نحو ستة أشهر بلغ 15 ليلة[68]. أما الطاحونة العصيرية فكان التغير في مجموع عدد الليالي قد حصل خلال يومين فقط، فقد أشارت حجة شرعية مؤرخة في 14 ربيع الثاني 1287هـ/13 تموز 1870م إلى أن مجموع عدد ليالي هذه الطاحونة كان 13 ليلة[69]، وفي اليوم التالي وِفقاً لحجة شرعية ثانية مؤرخة في 15 ربيع الثاني 1287هـ/1870م بلغ 14 ليلة[70].

وكما تعرضت الحصص في الطواحين لعمليات مبايعة على أساس القراريط والأسهم، فقد تعرضت أيضاً للمبايعة بالليلة وأجزائها وأجزاء أجزائها، من ذلك امتلاك محمد سعيد إبراهيم جاموس ربع خمس ليلة من 17 ليلة في طاحونة الويبدة بوادي الفارعة[71]، وامتلك عمه طاهر خمس ليلة في الطاحونة نفسها[72]. وأشارت حجة مؤرخة في 7جمادى الأولى عام 1280هـ/19 تشرين الأول عام 1863م إلى شراء عبد الواحد

الخماش من العبد مصطفى مرعي من قرية طلوزة ربع ليلة من أصل 17 ليلة في طاحونة المجدوبة بوادي الباذان بثمن مقداره 19 ليرة فرنسية[73]. وامتلكت حفيظة محمد هاشم الجعفري في الطاحونة القيسية الفوقا خمس ليلة من كامل 13 ليلة[74].

وكانت الليلة في بعض الأحيان تحتسب بما يقابلها من أسهم وبالعكس، ويظهر ذلك من خلال شراء عثمان خليل المسلماني لعدة أسهم في طاحونة المجدوبة ومقدرة على أساس الليلة وأجزائها، وكانت الطاحونة بأكملها تساوي 17 سهماً، وذلك على اعتبار أن السهم الواحد يساوي ليلة، ففي 2 رجب 1290هـ/25 آب 1873م اشترى سهماونصف السهم وهو عبارة عن ليلة ونصف الليلة بثمن مقداره 3600 قرش صاغ[75]، وفي 3 جمادى الثانية/ 28 تموز من العام نفسه اشترى من مسعود أسعد اشتيوي من قرية كفر قدوم أيضاً سهماً آخراًبقيمة 2400 قرش صاغ[76].

وفي 23 محرم 1300هـ/3 كانون أول 1882م أي بعد نحو عشر سنوات اشترى من البائع نفسه سهماً ونصف السهم في الطاحونة نفسها، ويقابل ذلك ليلة ونصف بثمن مقداره 3600 قرش صاغ ولكن تم احتساب العدد الكلي للأسهم والليالي في هذا العقد 16 سهماً أو 16 ليلة، علماً أن سعر السهم بقي ثابتاً[77].

واحتسبت الليلة في بعض الأحيان بالقيراط على أساس أن حجم الطاحونة ككل يساوي 24 قيراطاً، لذا نجد أحياناً في بعض عقود مبايعات الطواحين التي كانت تقاس بالقراريط كان يُشار في العقد نفسه إلى قيمة الحصة المبيعة بالقراريط وما يقابلها بالليالي.ويظهر ذلك في الكثير من عقود المبايعة لحصص مختلفة في الطاحونة، مثال ذلك أن المجموع الكلي لليالي الطاحونة المجدوبة بلغ 17 ليلية، وقد بيع منها عشرة قراريط، ويساوي ذلك سبع ليالي[78]. وبلغ مجموع عدد ليالي طاحونة أم قوسة 12 ليلة، وقد بيع منها نصف قيراط قدّر بربع ليلة[79] وبلغت الحصة المبيعة من الطاحونة المزيدية التي بلغ عدد لياليها 16 ليلة ثلاثة أرباع قيراط وسدس القيراط، وقدّر ذلك بنصف ليلة وثمن ليلة[80]. أما الطاحونة الشبيبية البالغ مجموع عدد لياليها 15 ليلة فقد بيع منها قيراط واحد قدّر بثلثي ليلة[81].

إلا أنه من اللافت للنظر أن بعض الحجج، وإن كانت نادرة جداً،أشارت إلى أن المساحة الكلية لبعض الطواحين قدّرت على أساس 26 أو 28 قيراطاً بدلاً من 24

قيراطاً، ويظهر ذلك في حالة الطاحونة العصيرية حيث باع فاعور عمر اليوسف من قرية طلوزة لمنيب عبد الواحد الخماش قيراطاً في تلك الطاحونة من أصل 26 قيراطاً، ويساوي ذلك نصف ليلة من 13 ليلة بثمن مقداره 4000 قرش بندر[82]. وفي اليوم الثاني اشترى المشتري نفسه وفي الطاحونة نفسها من أشخاص آخرين قيراطين على أساس أن العدد الكلي للقراريط 28 قيراطاً بثمن مقداره 9000 قرش بندر، وقد أشير في عقد البيع هذا إلى أن القيراطين يساويان ليلة واحدة من 14 ليلة[83].

ويلاحظ على هذين العقدين الذي لا يفصل بينهما سوى يوم واحد اختلاف عدد القراريط في الطاحونة، ولا أجد تفسيراً لماذا لم يتم احتساب المساحة الكلية للطاحونة بـ 24 قيراطاً كما هو المعروف في مساحة أي عقار، ولكن على ما يبدو أن فارق القيراطين بين العقدين جاء نتيجة لشراء المشتري قيراطين في العقد الأول، وعندما أراد شراء قيراطين في العقد الثاني فقد احتُسِبت الزيادة في عدد القراريط في العقد الثاني من خلال القيراطين اللذين اشتراهما في العقد الأول. كما يلاحظ أيضاً أن القيراط الواحد في كلتا المعاملتين كان يساوي نصف ليلة.

ومن اللافت للنظر أيضاً الفارق الكبير في السعر بين العقدين، فثمن القيراط الواحد في العقد الأول على أساس ثمن الحصة المشتراة، وهي نصف ليلة التي احتسب أنها تساوي قيراطا، فعندئذ يكون الثمن الكلي للطاحونة على أساس عدد القراريط البالغة 26 قيراطا هو 4000×26=104 آلاف قرش بندر، وإذا احتسب الثمن الكلي على أساس عدد الليالي البالغ 13 ليلة، فإن ثمن الليلة الواحدة سيكون 8000 قرش×13 ليلة=104 آلاف قرش، وذلك على أساس ثمن نصف الليلة 4000 قرش.

أما الثمن في العقد الثاني إذ احتسب على أساس عدد القراريط حيث بلغ ثمن القيراط الواحد 4500 قرش على أساس الحصة المباعة كانت قيراطين بثمن 9000 قرش، فعندئذ يكون الثمن الكلي للطاحونة 4500×28=126.000 قرش بندر. ولما كان القيراطان حسب هذا العقد يساويان ليلة واحدة من 14 ليلة فيكون الثمن الكلي للطاحونة هو 9000×14=126.000 قرش بندر وبذلك يكون الفارق في الثمن الكلي للطاحونة بين العقدين 22 ألف قرش. وربما يكون تفسير هذا الفارق استغلال البائعين في العقد الثاني لرغبة المشتري في شراء المزيد من الحصص في الطاحونة.

ويستدل من السجل الشرعي أن الطواحين المائية تعرضت إلى محاولات ابتزاز من قِبل بعض المتسلمين من خلال فرض رسوم مالية خارج إطار القانون، وبالرغم من أنه ليس واضحاً متى تم فرض الرسوم، فإنها ألغيت عام 1250هـ/1834م من قِبل متسلم نابلس آنذاك سليمان حسين عبد الهادي، حيث أصدر مرسوماً مؤرخاً في أواخر شهر شعبان عام 1250هـ/30 كانون أول 1834م ألغى بموجبه تلك الرسوم وعدّ ذلك بدعة أحدثها بعض المتسلمين، ومما جاء في المرسوم:"حضر يوم تاريخه لمجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف جناب فخر الأمراء الكرام الشيخ سليمان بن فخر الأمراء الكرام الشيخ حسين عبد الهادي بنفسه الزكية، ورفع عن أهل نابلس ما كان مرسوماً عليهم من المتسلمين السابقين من إحداث البدعة على طواحين واد نابلس التي تدور وقت خروج الماء، واحتسب بالله العظيم على كل من خالف ذلك وأخذه بعد رفعه لقوله عليه الصلاة والسلام ومن عمل سيئة فعلية وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة والحسنة مثلها". وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ ﴾[84]. وصدر ذلك من جناب الشيخ سليمان الحسين متسلم نابلس حالًا ابتغاءً لوجه الله وطلباً للفوز برضى الله، نهار الثلاثاء أواخر شعبان 1250هـ"[85].

وقـــف الطـواحيـــن:

يعني مصطلح الوقف لغة الحبس، فيقال وقف الدار للمساكين أي حبسها في سبيل الله لمصلحتهم. كما تستخدم كلمة وقف للدلالة على السكون كالقول مثلاً وقفت الدابة أي سكنت. وتأتي كلمة وقف للدلالة على المنع كأن يقال وقفت الرجل عن الشيء وقفاً بمعنى منعته عنه[86].

أما اصطلاحاً فالوقف يعني منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها، وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداءً وانتهاءً[87].

وأسهم الوقف بدور مهم في حياة المجتمع الإسلامي وبخاصة من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية، فمن الناحية الاجتماعية يسهم الوقف في تمويل المؤسسات ذات الخدمات الدينية والاجتماعية والتعليمية في المجتمع من خلال ريع وعائدات الأراضي والأملاك الموقوفة، وتحقيق التنمية الاجتماعية والتكافل الاجتماعي في المجتمع من خلال رعاية الأسرة الفقيرة والأيتام والعجزة والمساكين وأبناء السبيل

وإيواء المسافرين، وعلاج المرضى والرعاية الصحية والاهتمام بالعلم والتعليم وذلك من خلال الإنفاق على المستشفيات ودور الشفاء والمدارس والكتاتيب والمكتبات. أما من الناحية الاقتصادية فقد شملت الأوقاف الكثير من مصادر الثروة الاقتصادية صناعية وزراعية وتجارية ؛ كالأراضي والبساتين والكروم والجنائن، وعيون الماء والمطاحن والمصابن والأفران والمعاصر، والدكاكين والوكالات التجارية، وغيرها من مختلف المنشآت الاقتصادية التي تسهم في بناء اقتصاد المجتمع وتنميته والنهوض به.

كان الواقف يسجل وقفيته بحضوره في محكمة نابلس الشرعية أمام القاضي الشرعي، وتضمنت ديباجة معظم الوقفيات حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية وعلم يُنتفع به وولد صالح يدعو له". كما تضمن بعضها حديثاً ثانياً: "كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس". ثم وبعد ذلك تضاف بعض العبارات التي قد تطول أو تقصر حسب المكانة الاجتماعية للواقف، فمن العبارات التي استخدمت في وقفية عبد الرحيم محمود عبد الهادي " عين الأكابر ذوي المجد والعز والاحترام الحاج عبد الرحيم ...." [88].

كما تتضمن ديباجة الوقفية كيف آلت العقارات التي ينوي الواقف وقفها إلى ملكه سواء بالإرث الشرعي أو الشراء أو الإنشاء من قِبل الواقف كالقول مثلاً: "وآل إليه بعضه بطريق الشراء الشرعي بموجب الحجج الشرعية والسندات المرعية المخلدة بيده السابقة التاريخ على تاريخه أدناه الثابتة المضمون شرعاً وبعضه بإنشائه وبنائه وتجديده"، وأنها جارية في تصرفه وتحت حيازته الشرعية دون المنازع والمعارض حتى صدور الوقف، ويشهد الواقف على نفسه "عن طيب قلب وانشراح صدر من غير إكراه له في ذلك ولا إجبار ولا مانع يمنع صحة هذا الإشهاد عالماً بمعناه وما يترتب عليه من ذلك شرعاً"[89]. وبعد ذلك تسرد الوقفية العقارات الموقوفة ومساحة كل عقار وموقعه وحدوده من جهاته الأربع، وإذا كان الموقوف جزءاً من عقار فيُشار إلى أسماء الشركاء الآخرين في ذلك [90].

كان معظم الواقفين يؤكدون أن يكون وقفهم على أنفسهم طوال حياتهم، ثم من بعدهم على أولادهم الذكور دون الإناث، ثم أولاد أولادهم وأولادهم ثم أولاد أولاد أولاد أولادهم دون الإناث، وإذا انقرضت ذرية الواقف من الذكور يعود الوقف على الإناث من أولاد الذكور، وإذا انقرضت الإناث من أولاد الذكور عاد الوقف على أولاد البطون،

وإذا انقرضوا جميعهم يعود الوقف على الجوامع الخمسة التي كانت تقام فيها صلاة الجمعة في مدينة نابلس[91] وإذا تعذر ذلك يعود الوقف على الفقراء المسلمين[92].

ويلاحظ أن كل الوقفيات التي كانت الطواحين من بين العقارات الموقوفة فيها قد تشابهت في الكثير من الشروط التي كان يضعها الواقف في وقفيته، وأهمها أن تكون النظارة والتولية على الوقف له طوال حياته، ثم تنتقل من بعده للأرشد فالأرشد من الموقوف عليهم، غير أن بعضهم اشترط أن تنتقل إدارة وقفه من بعده للأرشد من ذريته شريطة أن يكون الأكثر تديناً كما في حال وقفية عبد الرحيم محمود عبد الهادي[93].وعلى الأرجح أن اشتراطه في الأكثر تديناً جاء نتيجة لاعتقاده أن الأكثر تديناً سيكون حريصاً على الوقف أكثر من غيره على متابعة أمور الوقف .

ومن الشروط المتشابهة في تلك الوقفيات أن الواقف كان يعطي لنفسه فقط الحق في الإدخال والإخراج والعطاء والحرمان والإبدال والاستبدال وليس لأحد من بعده شيء في ذلك، وأن لا يبدل الوقف ولا يستبدل ولا يرهن ولا يسترهن ولا ينتقل إلى ملك أحد من الناس، وأضاف بعضهم شرطاً تضمن أنه في حال قيام أي من المستحقين في الوقف إضافة ملحق بناء لأي من العقارات الموقوفة فلا يحق له استملاكه حتى لو كان فيه نفع لجهة الوقف، ويكون البناء الملحق جزءاً من الوقف[94].

واشترط بعض الواقفين تخصيص مبلغ معين من ريع أوقافهم ينفق في جوانب معينة، مثال ذلك أن محمود عبد الهادي اشترط في وقفيته أن يخرج من غلة الوقف سنوياً مبلغاً قيمته 500 قرش، يدفع من ذلك 250 قرشاً أجرة عتاقة عددها مئة ألف حمدية[95] و250 قرشاً تدفع لشخص ذي أمانة يتولى قراءة سورة يس يومياً طوال السنة ويهدي ثواب ذلك للحضرة النبوية ثم لروح الواقف[96]. وتضمنت وقفية سليمان بن حسين عبد الهادي شرطاً نص على أن يخصص من أجرة حاكورة البغدادية[97] التي تضمنتها الوقفية 270 قرشاً سنوياً تدفع إلى أي ناظر يتولى نظارة وقف جامع النصر، وذلك عوضاً عن إشعال السبيل الواقع شرقي الخان الذي أنشأه الواقف داخل مدينة نابلس، وعوضاً أيضاً عما يلزم هذا السبيل من تعمير وترميم. كما تضمنت أيضاً أن ينفق من غلة الوقف سنوياً مبلغاً آخر قيمته 700 قرش، يدفع من ذلك 100 قرش أجرة عن قراءة خمس ختمات من القرآن الكريم و500 قرش تدفع أجرة خمس عتاقات حمدية، كل عتاقة عددها مئة ألف

حمدية، أما المئة قرش المتبقية فتدفع أجرة لمن يقوم بقراءة سورة يس يومياً وإهداء ثواب ذلك لروح الواقف[98]. كما تضمنت وقفيتا محمود عبد الهادي الشرط نفسه الذي تضمنته وقفية سليمان فيما يتعلق بتوزيع مبلغ السبعمائة قرش[99].

وبالرغم من أن وقفية عبد الواحد الخماش لم تتضمن أي مبلغ مقابل العتاقات أو قراءة القرآن، فإنه اشترط على ناظر الوقف أن ينفق من ريع الوقف سنوياً خلال شهر رمضان ثلاثين رطلاً[100] من خبز الحنطة يوزعها على فقراء مدينة نابلس[101].

وكان من الشروط الأخرى التي حرص الواقفون على تضمينها في وقفياتهم أن يقوم نظّار الوقف بعمارة الوقف من ريعه لما فيه بقاء عينه، وأن لا يؤجروا الوقف لأكثر من سنة واحدة، ولا يدخل عقد في عقد آخر قبل تمام العقد الأول[102]. ونصت نهاية كل وقفية خلافاً شكلياً بين كل من الواقف ومتولي الواقف الذي كان الواقف يعينه مؤقتاً لتسجيل الوقف حيث يسلمه الواقف الأماكن الموقوفة، ثم يُبدي الواقف شكلياً رغبته في العودة عن الوقف ورد العقارات الموقوفة إلى ملكه، كما كان عليه الوضع قبل الوقف، فيطلب من القاضي الشرعي استدعاء المتولي لمجلس الشرع، وبعد حضور المتولي يقيم الواقف دعوى عليه تتضمن عدم لزوم وقفه، ويطلب من المتولي رفع يده عن الوقف وإعادته إليه مستنداً في ذلك إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، وبعد سؤال القاضي الشرعي للمتولي عن ذلك يجيبه أن الوقف لازم على مذهب الإمام القاضي أبي يوسف الأنصاري أحد تلاميذ الإمام أبي حنيفة "من التأسف بمجرد قول الواقف وقفت، ومشايخ خوارزم أخذوا بقوله واعتمدوه وعملوا به لأنه الأوجه عند المحققين". وبعد ذلك يطلب المتولي من القاضي الشرعي الحكم بصحة الوقف ولزومه "حالاً ومآلاً وتعذراً وإمكاناً وشرطاً وترتيباً كما نص عليه الواقف"، وبعد أن يتأمل القاضي في ذلك تأملاً شافياً ويستخير الله ويتخذه هادياً ونظيراً يحكم بصحة الوقف ولزومه ونفوذه في خصوصه وعمومه ترجيحاً لجهة البر، وترغيباً في الخير المستمر، واعتباراً بقول الإمام أبي يوسف، ولكونه أولاً وآخراً أنفع للمساكين والفقراء وأكثر ثواباً في الآخرة حكماً صحيحاً شرعياً، ويقضي به "قضاءً مرعياً عالماً للخلاف الواقع في مسائل الأوقاف بين العلماء الأسلاف". ثم يلزم القاضي الواقف بالعمل بمقتضى وقفه ويسجله تسجيلاً شرعياً ويمنع الواقف من معارضة المتولي والرجوع عن وقفه، فعندئذ يصبح

الوقف وقفاً صحيحاً شرعياً، وبعد ذلك يعزل الواقف المتولي، ويضع يده بنفسه "على وقفه وضع نظارة لا وضع ملكية"[103].

ويلاحظ أن بعض الواقفين أو نظّار الوقف كانوا يقومون في بعض الأحيان بشراء حصص في طواحين وإلحاقها بالوقف، مثال ذلك أن أسعد محمد الطاهر صالح السليمان كان قد أوقف عدة عقارات في 21 صفر 1265هـ/15 كانون ثاني 1849م[104]، ولم يكن من بينها أي طاحونة، وبعد سبع سنوات ألحق بوقفيته ستة قراريط من الطاحونة القصبية الواقعة غرب مدينة نابلس[105]. وأشير في حجة ثانية مؤرخة في 15 محرم 1231هـ/16 كانون الأول 1815م أن حسن الجقة الحسيني الناظر على وقف جامع العين اشترى بمال الوقف من محمد عيسى البيطار الوكيل عن أمه ستة قراريط بطاحونة تقع في محلة العقبة، وكان وقف الجامع المذكور يمتلك فيها تسعة قراريط وربع القيراط فأصبحت حصة الجامع من الطاحونة بعد هذا الشراء 15¼ قيراط، علماً أن ثمن القراريط الستة بلغ 300 زولطة[106].

وكانت الطواحين كغيرها من العقارات الأخرى بمختلف أنواعها تدخل ضمن الوقفيات العائدة لأشخاص كانوا يمتلكون طواحين بأكملها أو أجزاء منها، غير أنه لم يرد في أي من الوقفيات خلال القرن التاسع عشر أنها اقتصرت فقط على الطواحين.

وتُعد وقفية محمود عبد الهادي الأولى المؤرخة في غرة جمادى الأولى عام 1257هـ/20 حزيران 1841م من أكثر الوقفيات التي اشتملت على طواحين بلغ عددها 13 طاحونة توزعت على مناطق نابلس وجنين وبيسان كما في الجدول الآتي:

الرقم	اسم الطاحونة	الموقع	الحصة الموقوفة
.1	التبان	وادي الباذان	جميعها
.2	المشاقية	وادي الفارعة	4 قراريط
.3	الدبورية	وادي الفارعة	21 قيراطا
.4	الساخنة	الساخنة شرقي عرقوب فقوعة[107]	12 قيراطا
.5	الجسر	بيسان[108]	جميعها
.6	غير محددة	بيسان - شمال طاحونة الجسر	21 قيراطا

الرقم	اسم الطاحونة	الموقع	الحصة الموقوفة
.7	طاحونتان غير محددتين	بيسان - شرقي طاحونة الجسر	8 قراريط شركة سليمان عبد الهادي وحسن العلي الموسى
.8	غير محددة	بيسان غرب طاحونة الجسر	8 قراريط شركة محمد أفندي ودار نزال
.9	طاحونتان غير محددتين	وادي جالود	قيراطان وجزءا قيراط منأحد عشر جزءا من القيراط
.10	طاحونتان غير محددتين	جنين – غرب عين جنين	جميعها

أما الوقفية الثانية والمؤرخة في أوائل ربيع الأول 1270هـ/1 كانون أول 1853م فقد اشتملت على حصص في سبع طواحين كما في الجدول الآتي:

الرقم	الطاحونة	الموقع	الحصة الموقوفة
.1	طاحونة في راس العين	راس العين – غرب المدينة	جميعها
.2	الشاورية التحتا	وادي نابلس – غرب المدينة	3.5 قيراط
.3	المحمودية	وادي الباذان	18 قيراطا شركة إسماعيل المصطفى وأولاد عمه من طلوزة
.4	أم القناطر	جنين	جميعها
.5	أبو مخيمر	غرب جنين	جميعها
.6	لم يحدد الاسم	جنين	12 قيراطا شركة عودة الصباح
.7	الجسر	وادي اللجّون[109]	6 قراريط

يظهر الجدول الأول الخاص بالوقفية الأولى أن الواقف كان يمتلك أربع طواحين بأكملها وهي: اثنتان في مدينة جنين وواحدة في كل من بيسان ووادي الفارعة. بينما امتلك حصصا مختلفة في تسع طواحين تراوحت ما بين 2-21 قيراطا، وبلغ مجموع القراريط في الطواحين التسع نحو 76 قيراطاً، ويعادل ذلك ملكية ثلاث طواحين بأكملها على اعتبار أن الحجم الكلي للطاحونة يساوي 24 قيراطاً. ويلاحظ أن من بين الطواحين الواردة في الجدول خمس طواحين تقع في منطقة بيسان، ونسبة ذلك 38.16% من المجموع الكلي لتلك الطواحين، وبلغت أعلى حصة في الطواحين التي امتلك أجزاء منها 21 قيراطاً، وكان ذلك في طاحونتين هما الدبورية في وادي الفارعة

وطاحونة لم تذكر الحجة الوقفية اسمها وتقع في منطقة بيسان. وهاتان الحصتان كبيرتان تشكل كل منهما 87.5% من الطاحونة.

أما الجدول الخاص بالوقفية الثانية فقد اشتمل على سبع طواحين، كان من بينها ثلاث طواحين أوقفها بالكامل، منها اثنتان في جنين والثالثة في غرب مدينة نابلس، أما الطواحين الأربع المتبقية فقد امتلك في كل منها حصة معينة تراوحت ما بين 3.5 قيراط – 18 قيراطا، وبلغت أعلى حصة في الطواحين الأربع 18 قيراطا أي بنسبة 75% وكانت هذه الحصة في المحمودية الواقعة في وادي الباذان، علماً أن هذه الحصة كانت مشتركة مع إسماعيل المصطفى وأبناء عمه من طلوزة الذين كانوا يمتلكون ستة قراريط.

ولعل أهم ما يمكن استنتاجه من الوقفيتين اتساع ملكية الواقف التي لم تكن مقتصرة فقط على الطواحين، بل اشتملت على عقارات مختلفة من أراض وبساتين وحواكير، ودور وأفران ومعاصر،وبوائك ومصابن، ودكاكين ووكالات تجارية ومقاهٍ. فقد اشتملت الوقفية الأولى بالإضافة إلى الطواحين على 19 عقاراً كان من بينها ثلاث دور منها اثنتان أوقفهما بالكامل، أما الدار الثالثة قد أوقف منها قيراطين، واشتملت أيضاً على حصص في مصبنتين وعدد من الدكاكين والأراضي والمعاصر والبوائك والمقاهي.

أما الوقفية الثانية فقد اشتملت بالإضافة إلى الطواحين 32 عقاراً متنوعاً من دكاكين وبازار ومقاهٍ ووكالات ومخازن تجارية ومصابن وحواكير وأفران، وقد شكلت الدكاكين والمخازن التجارية أغلبية العقارات الموقوفة حيث بلغ عددها 26 عقاراً ما بين دكان ووكالة تجارية ومخزن، وتقع جميعها داخل مدينة نابلس باستثناء أربعة دكاكين كانت في مدينة جنين.

ويلي وقفية محمود عبد الهادي وقفيتا كل من ابنه عبد الرحيم المعروف باسم "أبي بكر العرابي" والمؤرخة في 11 شوال عام 1305هـ/20 حزيران 1888م ووقفية سليمان حسين عبد الهادي المؤرخة في غرة ربيع الثاني عام 1253هـ/4 تموز 1837م واشتملت كل منهما بالتساوي على حصص في 12 طاحونة لكل واحد منهما ست طواحين كما في الجدول الآتي:

الرقم	الواقف	اسم الطاحونة	الموقع	الحصة الموقوفة
1.	سليمان حسين عبد الهادي	بلاطة	شرق مدينة نابلس – خربة بلاطة	12 قيراطا شركة إبراهيم الحاج محمد العنبتاوي
		لم يذكر اسمها	قناة رأس العين	جميعها (إنشاء الواقف)
		لم يذكر اسمها	عين بيت الماء – غرب مدينة نابلس	12 قيراطا شركة إبراهيم الحاج محمد العنبتاوي
		الصرّاوية	وادي بيت وزن	8 قراريط
		لم يذكر اسمها	بيسان	16 قيراطا شركة الطاهر الموسى وعبد القادر اليوسف
		لم يذكر اسمها	اللجّون	12 قيراطا شركة عبد الله كيوان ومصطفى الحسن
2.	عبد الرحيم محمود عبد الهادي	البرج	وادي الباذان	10.5 قيراط
		الأعصر	وادي الباذان	4 قراريط شركة حسن النابلسي وورثة عبد الله الداري ومن يشركهم
		الشاورية التحتا	غرب مدينة نابلس	5.5 قيراط وربع قيراط
		القصبية	غرب مدينة نابلس	3 قراريط شركة الطاهر الموسى وهاشم ومن يشركهم
		اللؤلؤية	محلة الغرب داخل مدينة نابلس	6 قراريط
		القوصينية	تحت قرية دير شرف[110]	8 قراريط

يبدو واضحاً أنه لم يكن من بين الطواحين الاثنتي عشرة المذكورة أعلاه سوى طاحونة واحدة أوقفت جميعها، وهي طاحونة لم يحدد اسمها، ولكن أشير إلى أنها من إنشاء الواقف سليمان عبد الهادي، أما ما تبقى من الطواحين الأخرى فكان كلا الواقفين يمتلكان فيها حصصا كان أقلها ثلاثة قراريط كما في طاحونة القصبية لعبد الرحيم وأكثرها 16 قيراطا كما في الطاحونة التي لم تحدد الوقفية اسمها والواقعة في بيسان، وهذه الحصة الموقوفة هي ملك لسليمان عبد الهادي، ولكن يستدل من الجدول الخاص بطواحين محمود عبد الهادي أنها إحدى الطاحونتين الواقعتين شرقي طاحونة الجسر.

كما يلاحظ أيضاً أن اثنتين من الطواحين اللتين أوقفهما سليمان كانتا مناصفة بينه وبين إبراهيم الحاج محمد العنبتاوي الذي بدوره أيضاً سيقوم بوقف حصته في هاتين الطاحونتين. أما الحصة الموقوفة من قِبل عبد الرحيم في طاحونة الأعصر والبالغة أربعة قراريط فهي الحصة التي سبق أن اشتراها من أهالي قرية طلوزةفي 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين ثاني 1878م بالاشتراك مع حسن النابلسي وأحمد الداري وأبناء أخيه عبد الرحيم، وقد أشير في عقد البيع آنذاك إلى أن القراريط الأربعة كانت تساوي 49 سهماً في الطاحونة على اعتبار أن المجموع الكلي لعدد الأسهم هو 294 سهما[111].

وعلى الرغم من تساوي العدد في الطواحين بين الوقفيتين، فإن حجم الحصص كان مختلفاً ؛ فقد بلغ مجموع عدد الحصص في الطواحين التي تضمنتها وقفية سليمان عبد الهادي 60 قيراطاً بالإضافة إلى طاحونة بأكملها فيكون المجموع 84 قيراطاً. بينما بلغ مجموع عدد القراريط التي تضمنتها الحصص في الطواحين الست في وقفية عبد الرحيم 37 قيراطاً.

ويلي الوقفيات الثلاث السابقة العائدة للواقفين الثلاثة من أسرة عبد الهادي وقفية الشقيقين سعيد وأسعد يوسف البشتاوي التي تضمنت حصصاً بلغ عددها 26.5 قيراطاً في ثلاث طواحين هي طاحونة إبريكه والطاحونة الطمونية والطاحونة المشّاقية[112]. أما الوقفيات الأخرى فاشتملت على حصص في طاحونة واحدة أو طاحونتين، فقد اشتملت وقفية إبراهيم الحاج محمد العنبتاوي على طاحونتين بلغت الحصة الموقوفة في كل منهما 12 قيراطاً[113]، بينما اشتملت وقفية عبد الواحد مصطفى الخماش على عشرة قراريط قدرت بأنها تساوي سبع ليالي من 17 ليلة في طاحونة المجدوبة وعشرة قراريط أخرى في رحبتها (ساحتها)[114]. وبلغ عدد القراريط التي تضمنتها وقفية كل من إسماعيل حسن جري وولدي عمه عبد الرحمن وأسعد حسين جري قيراطين في طاحونة أم الحلازين[115].

الاســـتبدال:

يُعرف مفهوم الاستبدال بأنه إخراج العين الموقوفة عن جهة وقفها ببيعها وشراء عين أخرى تكون وقفاً بدلها. فالعين المبدلة هي المبيعة من الوقف، بينما تكون

العين المستبدلة المشتراة لتكون وقفاً. وعلى هذا فالإبدال والاستبدال أمران متلازمان، فالاستبدال لازم للإبدال، لأنه إذا خرجت العين من الوقف بالبيع ينبغي أن يحل محلها عين أخرى. وإذا ذكر الإبدال والاستبدال معاً، كان المقصود بالإبدال إخراج العين الموقوفة عن جهة وقفها مقابل مبلغ مالي أو أعيان، بمعنى بيع العين الموقوفة. أما المقصود بالاستبدال فهو أخذ البدل ليكون وقفاً بدل العين المبيعة التي كانت بالأصل وقفاً، أي شراء عين أخرى تكون وقفاً بدلها، وإذا ما ذكر أحدهما وحده فيراد بذلك معنى المصطلحين معاً، أي بيع العين الموقوفة وشراء أخرى لتكون وقفاً بدلها[116].

تكمن أهمية استبدال الوقف والهدف منه الحفاظ على استمرار الوقف، وتحقيق غرض الواقف منه، ومصلحة الموقوف عليهم. فكانت بعض العقارات الوقفية تتعرض أحياناً للخراب والهدم بفعل العوامل الطبيعية من هطول أمطار غزيرة وتساقط الثلوج، وتعرض المناطق لزلازل وهزات أرضية تؤدي إلى تشقق وتصدع البناء أو هدمه، ولمّا لم يكن تحت يد ناظر الوقف أو متوليه دخل مالي يسهم في إعادة تعمير الأوقاف الخربة أو المتصدعة، وإذا بقي الوقف على حاله ستنعدم الفائدة الكلية منه، لذا فقد جاء الاستبدال كطريقة من شأنها أن تؤدي إلى إنقاذ العقار الموقوف، وتنمية الوقف بشكل عام والانتفاع به.

كانت عملية الاستبدال تتم في محكمة نابلس الشرعية وأمام القاضي الشرعي، وذلك بحضور أطراف العلاقة وهما المستبدل والمبدّل الذي غالباً ما يكون ناظرا أومتوليا على الوقف أو ناظراً على استحقاقه في الوقف[117]. وإذا كان المبدّل امرأة ناظرة على حصتها بوقف معين فغالباً توّكل شخصاً لينوب عنها في المحكمة الشرعية[118]، ويقدم ناظر الوقف أو من يوكّله استدعاء للقاضي الشرعي يلتمس فيه موافقة القاضي على استبدال جزء من العقار الموقوف، وعليه أن يبرر سبب رغبته في الاستبدال الذي غالباً ما يكون عدم توافر المال لدى الناظر لإصلاح بقية أماكن العقار الموقوف وترميمها،وإذا بقي هذا العقار على حاله فسيؤول إلى الخراب[119]. وقد يبرر أيضاً أن في ذلك "ظهور الحظ والمصلحة والأنفعية للوقف"[120]. ومن المبررات التي قد يوردها الناظر في رغبته بالاستبدال خراب بناء الوقف بسبب بعض الكوارث الطبيعية التي تعرضت إليها مدينة نابلس وخاصة الزلازل والأمطار الغزيرة

وما كانت تحدثه من تشقق في جدران العقارات بمختلف أنواعها أو هدمها كلياً[121]. ففي عام 1252هـ/1836م تعرضت مدينة نابلس لزلزال أدى إلى إلحاق الأضرار بالأبنية السكنية والتجارية والصناعية بما في ذلك العقارات الوقفية، فقد أشار أحد عقود الاستبدال إلى أن الدافع في استبدال جزء من العقار الموقوف هو لأجل تعمير دار السكن المتشعثة البناء من الزلزلة الحاصلة سنة اثنتين وخمسين ومئتين وألف.."[122]. وأشير في عقد ثان "ولأجل عمارة بقية أماكن الوقف المتشعثة البناء من الزلزلة الحاصلة - بفضل الله تعالى وقدره - سنة اثنتين وخمسين ومئتين وألف"[123]. وقد تسهم الأمطار الغزيرة والزلازل معاً في خراب العقار الموقوف وهدمه، ويتضح ذلك في إحدى دور السكن الموقوفة التي كان يتولى نظارة الوقف بها كل من أسعد أحمد صويص وعثمان محمود صويص، والوقف عائج إلى جدهما، وكان من بين اشتمالات هذا الوقف ستة قراريط في طاحونة البغل في محلة الغرب في البلدة القديمة لمدينة نابلس، فاستبدال داود حليحل بالوكالة عن ولديه عبد الرزاق وسعيد من ناظري الوقف ستة قراريط في الطاحونة المذكورة ببدل قدره 1200 قرش أسدي،وذلك "لأجل عمارة دار السكن المنهدمة بالكلية من كثرة الزلازل والأمطار"[124].

كان عقد الاستبدال يتضمن تعيين موقع الطاحونة المستبدلة وتحديدها من جهاتها الأربع وما تشتمل عليه، مثال ذلك: "... في جميع طاحونة البغل الكائنة بمحلة الغرب الواقعة قرار (أمام) دار القصص ويحدها قبلة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً معبر دار القصص وشمالاً دار الكاسيري، وغرباً دار القطاط المشتملة على خشبة وآلة كاملة"[125]. وإذا كانت الطاحونة تقع خارج المدينة، فكان أيضاً يتم تحديد مكانها واشتمالاتها، كما في المثال التالي: "... في جميع بيت الطاحونة الكائنة بواد نابلس خارج المدينة لجهة الغرب وتُعرف بطاحونة أم الحلازين المشتملة على بئر ماء وجوز أحجار رحى وآلة كاملة مع ما يتبع ذلك في فجاج[126] الطاحونة، ومنافع ومرافق وحقوق شرعية"[127]. ومع ذلك نجد أن بعض العقود لم تشر لا إلى موقع الطاحونة ولا إلى حدودها. ويبدو أن ذلك يعتمد على الكاتب وعلى طرفي العقد اللذين يعتقد أنهما لم يهتمابضرورة تحديد الطاحونة لا سيما إذا كانت معروفة لدى الأهالي، ويتضح ذلك في عقد الاستبدال الذي أبرم بشأن ثلاثة قراريط في الطاحونة الرفيدية

بين كل من إسماعيل وإبراهيم ولدي جاموس من جهة ومحمود شعبان الوكيل عن زوجته زينب الأقرع الناظرة على وقف جدها لأبيها من جهة ثانية، حيث أشير إلى تلك الطاحونة بعبارة "... في جميع الطاحونة الرفيدية المعلومة العلم الشرعي والمشهورة في محلها شهرة تغني عن الوصف والتحديد بجميع حقوق ذلك وطرقه واستطراقه ومنافعه ومرافقه وما عرف به وما نسب إليه من الحقوق الواجبة لذلك شرعاً"[128].

ويختلف الجزء المستبدل من الوقف وما يقابله من بدل من عقد إلى آخر، فقد يكون العقار الموقوف المستبدل عقاراً سكنياً أو جزءاً منه، بينما يكون البدل جزءاً من طاحونة، أي استبدال عقار مقابل عقار آخر. ويظهر ذلك في استبدال كل من إسماعيل وإبراهيم ولدي جاموس من محمود شعبان الوكيل عن زوجته زينب الأقرع الناظرة على وقف جدها لأبيها أربعة قراريط في دار الوقف المنهدمة والمعروفة بدار الأقرع الواقعة في محلة الغرب والمشتملة على ثلاثة بيوت ببدل قدره ثلاثة قراريط في الطاحونة الرفيدية[129].ومن اللافت للنظر في هذا العقد أنه تضمن قبل الاستبدال شراء المستبدلين ولدي جاموس من الوكيل محمود وشعبان ثلاثة قراريط في الطاحونة نفسها، وكانت هذه الحصة المشتراة هي ثمن العقار المستبدل[130]. ويعني ذلك أن الحصة الموقوفة في الطاحونة تزيد عن ثلاثة قراريط.

وقد يكون العقار الموقوف طاحونة أو جزءا منها، ويجري استبداله ببدل نقدي، كما يتضح في استبدال محمد شحاده الخماش من أحمد سليمان الصمادي الناظر الشرعي على وقف جده قيراطين بطاحونة أم الحلازين ببدل قدره 260 قرشاً صاغاً[131]. واستبدل هاشم الداجولي الناظر على وقف جدته آمنه حسن البسطامي ستة قراريط بطاحونة بمحلة العقبة ببدل قدره 300 زولطة[132] وكان المبدل شقيقته فطومة[133].

وقد يجري استبدال جزء من أرض موقوفة مقابل مبلغ مالي يصرف لتعمير بقية أماكن الوقف، وفي هذه الحالة تكون الأرض المستبدلة مجاورة لطاحونة معينة، فيحرص صاحب الطاحونة على شرائها بالنظر لضرورتها لطاحونته، ويظهر ذلك في استبدال سفيان أمين البسطامي بالوكالة عن يمنة حسن آغا النمر من الشيخ عبد الواحد مصطفى الخماش الناظر على وقفه ومن مسعود إسماعيل حلاوة الناظر على وقف والده 12 قيراطا"في جميع أرض القناة الجديدة الكائنة في أرض البائكة لأجل

مرور الماء من القناة المذكورة من أرض البائكة لأجل وصولها إلى الطاحونة الجديدة ملك الموكلة الذي ذرع القناة طولاً ثمانية عشر ذراعاً وعرضاً ذراعين بذراع العمل[134] الكائنة البائكة المذكورة بمحلة الياسمينة ببدل قدره ألف قرش أسدي صاغ"[135].

وقبل أن يوافق القاضي الشرعي على الاستبدال كان يرسل لجنة من طرفه من أصحاب الخبرة للكشف على العقار والتأكد من صحة قول الناظر أو المتولي فيما إذا كان العقار خرباً، ويحتاج للتعمير والترميم[136]. وبعد الموافقة على الاستبدال يتم قبض ثمن العقار المستبدل أو الحصة المبدلة بيد ناظر الوقف أو متوليه، ثم يبرء الناظر ذمة المستبدل من البدل براءة شرعية، ويصدر عقد الإبدال والاستبدال بين الطرفين بإيجاب وقبول وتسلم وتسليم، وبعد ذلك يأذن الناظر للمستبدل بتسلم العين المبدلة الذي بدوره يقر بتسلمه ذلك تسلماً شرعياً[137].

وقد جرت العادة أن يتضمن عقد الاستبدال في نهايته دعوى شكلية كما هو الحال في الوقف يقيمها ناظر الوقف على المستبدل يدعي فيها أن قيمة البدل هي دون بدل المثل، وفيه غدر على جهة الوقف، ويطلب من المستبدل الرد والاسترداد للعقار المستبدل، ولدى سؤال القاضي الشرعي للمستبدل عن ذلك، كان ينكر صحة دعوى الناظر، ويقوم بإحضار شهود غالباً ما يكونان شاهدين، فيشهدون بصحة الاستبدال، وأن البدل هو بدل المثل، فعندئذ يصدر القاضي حكماً بصحة العقد ويلزم الطرفين بذلك، والنص التالي يوضح هذه الدعوى الشكلية "... ثم بعد تمام ذلك ولزومه بالوجه الشرعي ادعى وكيل الناظر على المستبدلين وقال في تقرير دعواه عليهما مشيراً بخطابه إليهما أن هذا البدل دون بدل المثل،وفيه غدر على جهة الوقف ويطالبهما بالرد والاسترداد، فسأل المدعى عليهما فأجابا بأن هذا البدل بدل المثل وقيمته المستبدلة،وفيه نفع عظيم وغبطة وافرة للوقف المرقوم، فلم يصدقهما وكيل الناظرة على ذلك، وطالب أن يثبتا ما أجابا به بالبرهان الشرعي، فاحضرا للشهادة وآدائها كل واحد من إبراهيم الحنبلي ومحمود حلاوة وشهدا غب الاستشهاد الشرعي بأن هذا البدل بدل المثل وقيمة العين المستبدلة، وفيه نفع عظيم وغبطة وافرة للوقف المرقوم بوجه وكيل الناظرة، وبموجب ذلك حكم مولانا الحاكم الشرعي بصحة هذا البدل والاستبدال حكماً شرعياً وقضى به قضاء محرراً مرعيا، وألزم العمل بمقتضاه ومنع وكيل الناظرة من دعواه الرد والاسترداد منعاً شرعياً[138].

تأجيـــر الطـواحيـــن:

كان من بين وسائل الانتفاع بالطواحين لجوء أصحابها أو أصحاب الحصص فيها إلى تأجير حصصهم لآخرين بعقود معينة، وأجرة سنوية محددة، وتقدر مدة بعض هذه العقود بتسعين سنة،وتكون الحصص في هذه الحالة لمستحقيها من وقف معين يشتمل على عقارات وتكون الطاحونة من بين العقارات التي اشتملها ذلك الوقف، ويتضح ذلك في حصص لبعض المستحقين في وقف أحمد السل الترياقي في الطاحونة الشاورية الفوقا، فقد استأجر كل من الأخوة أحمد وعبد الله وحامد وعبد القادر وعبد الغني ومحمد أبناء عودة الترياقي السل من والدهم الناظر على وقف جده قيراطاً وثلثي عشر قيراط، وهذه الحصة هي استحقاق كل من صفية وطرفة ابنتي الواقف أحمد السل إجارة صحيحة لمدة تسعين سنة بموجب ثلاثين عقداً بأجرة سنوية كلية قيمتها 240 زولطة، بحيث يدفعون أجرة سنوية قيمتها ثماني زولطات[139]. واستأجروا أيضاً حصة بلغت نصف قيراط وثلث عشر قيراط، وهي استحقاق الحاج بكر مرتضى في الوقف الآيل إليه من خديجة ابنة الواقف لمدة تسعين سنة أيضاً بأجرة قيمتها 90 قرشاً أسدياً عن كل عقد ثلاثة قروش علماً أن عدد العقود ثلاثون عقداً[140]. واستأجروا كذلك من ناظر الوقف والدهم قيراطا وثلث عشر قيراط وهي استحقاق كل من حسين وخليل ولدي صالح القدح الآيلة إليهم تلك الحصة إرثاً عن أمهما خديجة محمد هواش السل ابنة ابن الواقف واستحقاق حسين الصغير الآيلة إليه الحصة من والدته فاطمة محمود الهواش ابنة ابن الواقف أيضاً، وكانت حصة كل من حسين وأخيه خليل من ذلك نصف قيراط وثلث عشر قيراط، ونظير ذلك حصة حسين الصغير لمدة ثمانية عقود كل عقد ثلاث سنوات بأجرة قيمتها 114 زولطة تقسم مناصفة بين الأخوين حسين وخليل بقيمة 57 زولطة وحسين الصغير بقيمة 57 زولطة[141].

وبالإضافة إلى تأجير المستحقين بالوقف في الطواحين لحصصهم، فقد كانت بعض الأوقاف الخيرية تشتمل على حصص محددة في بعض الطواحين، ويتم تأجير تلك الحصص لأشخاص لما في ذلك من نفع لمصلحة الوقف، فكان من بين اشتمالات وقف إبراهيم الخليل (نسبة إلى سيدنا إبراهيم عليه السلام) أربعة قراريط ونصف القيراط في طاحونتي القيسية التحتا والعصيرية الكائنتين في وادي الباذان، كان من

ذلك قيراطان ونصف من الطاحونة القيسية التحتا وقيراطان من الطاحونة العصيرية، وقد تم تأجير هاتين الحصتين من قبل متولي الوقف أحمد آغا مصطفى لعبد الغني يوسف زيد القادري لمدة 90 سنةتشتمل على 30 عقداً بأجرة سنوية قيمتها 25 قرشاً أسدياً صحيحاً، وبعد تمام ذلك"أذن المتولي للمستأجر بالتصرف بذلك بطريق الإجارة الشرعية من غير معارض ولا منازع له في ذلك ولا بزيادة راغب في الأجرة بعد هذا العقد الشرعي ولا بموت أحد المتعاقدين إذناً شرعياً مقبولاً من المستأجر نفسه القبول الشرعي، وذلك بعد إخبار الثقات بمالهم في ذلك من الحظ والمصلحة للوقف المرقوم وشهادة كل من .... أن هذه الأجرة هي أجرة المثل وزيادة وفي ذلك نفع جيد للوقف"[142].

وقد تحدد الفترة الزمنية لتأجير الطاحونة بسنتين كما في الاتفاق بين كل من الحاج محمد عواد ومحمد البسطامي حيث أجر الأول للثاني طاحونة بمحلة العقبة لمدة سنتين بأجرة سنوية قيمتها 48 زولطة، ونص الاتفاق بين الطرفين أن تكون الأجرة اليومية للطاحونة أربع قطع مصرية على أن يدفع المستأجر مجموع الأجرة في نهاية السنة 48 زولطة[143]. ويستنتج من ذلك أن الزولطة كانت تساوي آنذاك 30 قطعة مصرية أو بارة.

ويستدل من بعض الدعاوى المقدمة للمحكمة الشرعية بشأن الخلافات على الحصص في الطاحونة وتأجيرها أن العادة المتبعة، وهي ما يعرف باسم "عادة البراكين"[144] والتي بموجبها يُضّمن المالك حصته لشخص آخر فيأخذ صاحب الحصة ثلاثة أرباع بينما يأخذ المستأجر الربع، ففي قضية أقامها داود أسعد الخياط بالوكالة عن أبيه على كل من إبراهيم ومحمد ويوسف وسعيد أولاد خليل محمد الجابي من مدينة نابلس، ادعى فيها أن والده يمتلك ستة قراريط من أربعة وعشرين قيراطاً في الطاحونة المشّاقية بوادي الفارعة، ويتصرف بهذه الحصة منذ أربعين عاماً، وقد سلّم خلال هذه المدة الحصة المذكورة لوالد المدعى عليهم بطريق الوكالة حيث يتناول ريعها حسب عادة البراكين فيأخذ الربع ويدفع لأسعد الخياط ثلاثة أرباع الحاصلات، واستمر الطرفان في هذا التعامل حتى بعد وفاة والد المدعى عليهم حيث استمروا بتناول ربع تلك الحصة فيدفعون لأسعد الخياط ثلاثة أرباع، ويأخذون الربع، غير أن المدعى عليهم استنكفوا عن دفع مقابل حصة أسعد منذ خمس سنوات بحجة أن الطاحونة خربة ولا

تعمل، إلا أنه تبين عدم صحة ذلك وأن الطاحونة عامرة وبقيت تعمل طوال تلك المدة، وذكر أن قيمة الحاصلات المقدرة بعد خصم الربع للمدعى عليهم تبلغ 7500 قرش عن كل سنة 1500، فيطلب من المدعى عليهم تسليمه هذا المبلغ، وبعد سؤال القاضي للمدعى عليهم أجابوا بالاعتراف بوضع يدهم على الحصة المذكورة، إلا أنهم أنكروا دعوى المدعي عليهم مدعيين أن تلك الحصة هي لهم وملكهم ورثوها عن أبيهم الذي ورثها بدوره عن أبيه، وأنهم وأباهم وجدهم كانوا يتصرفون بذلك منذ 80 سنة بمشاهدة والد المدعي دون أن يدعي عليهم ولا يوجد ما يمنعه عن ذلك، غير أن المدعي أنكر ذلك،وذكر أن أحد المدعى عليهم وهو محمد كان قد أقر في دار أحمد أسعد الخياط شقيق المدعي بأن الذي تحت يده ويد إخوانه في الطاحونة هو ستة ليالي ونصف الليلة، وهي عبارة عن قيراطين، وذكر أن حصة موكله والد المدعي هي "حصة ضمن هذه الحصة"، غير أن محمد أنكر ذلك فأحضر المدعي شاهدين كانا حاضرين في تلك الجلسة، وذكرا أنه لدى سؤال أحد الحاضرين عن مقدار حصة الحاج أسعد الخياط في الطاحونة أجاب قائلاً " أن حصتنا في الطاحونة المذكورة ست ليالي ونصف ليلة كل ليلة بقيراطين فقال له الحاضرون وحصة الحاج أسعد الخياط ما مقدارها؟ فقال حصة من ضمن هذه الحصة ولم يبين مقدارها"، وبعد تزكية الشاهدين ألزم القاضي الشرعي محمد أحد المدعى عليهم "ببيان إقراره المذكور المجهول"، فأقر أن حصة والد المدعي هي جزء من أربعة وعشرين جزءاً من القيراط في الطاحونة، غير أن المدعي أنكر ذلك مؤكداً أن حصة والده هي ستة قراريط، ولما أنكر أحد المدعى عليهم محمد هذه الزيادة، تم تكليف المدعي إثبات صحة دعواه بالبينة الشرعية، فطلب إعطاءه مهلة لمدة ثلاثة أيام، وبعد انتهاء تلك المدة حضر إلى المحكمة الشرعية وقرر ترك الدعوى، وبقيت الحصة المذكورة بتصرف المدعى عليهم حتى يثبت الحق المدعى به[145].

يبدو واضحاً من القضية السابقة إقرار المدعى عليهم من خلال أخيهم محمد بوجود حصة لوالد المدعي، ولكنها ليست بنفس المقدار المدعى به، ومن الواضح أن هذا الخلاف جاء بالنظر لعدم وجود حجج موثقة بيد الطرفين تفصل في الخلاف بينهما ـ ما يعني أن أصحاب الحصص في بعض الأحيان كانوا يبرمون اتفاقيات شفوية خارج نطاق المحكمة الشرعية ما يؤدي فيما بعد إلى خلافات بين ورثة الطرفين، لا سيما أن

الفترة الزمنية التي ادعى بها المدعى عليهم كانت طويلة تعود إلى ثمانين سنة حيث كان جدهم كما ذكروا يتصرف بذلك.

ولعل تقادم الزمن في التصرف ووفاة المتصرفين دون أن يكون بيد الورثة حجج موثقة بحقوق التصرف أو التملك كثيراً ما كانت تؤدي إلى وقوع الخلافات حول الحصص، وقد طالت تلك الخلافات حق التملك، إذ لم تعد مقتصرة على المدة الزمنية للإيجار أو حجم الحصة المستأجرة.ويظهر ذلك في الخلاف الذي وقع بشأن ثلث طاحونة البرج الواقعة في وادي الباذان، وكانت هذه الحصة في تصرف الحاج عمر الدقران من قرية سيلة الظهر[146] منذ فترة تزيد عن الستين سنة يتصرفون بذلك جيلًا بعد جيل بطريق الملك وبتصرف الملاك في أملاكهم، وفي عام 1260هـ/1844م استولت حمولة الشنابلة من قرية طلوزة على تلك الحصة وأخذوا باستغلالها بالقوة والغصب عن مالكيها، وفي 18 محرم 1268هـ/12 تشرين ثاني 1851م، حضر لمحكمة نابلس الشرعية الحاج مسعود مسعد أبو سعادة من قرية سيلة الظهر أصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن إخوانه أسعد وسعيد وسليمان وعن كل من محمد والعبد وأحمد ومصطفى أولاد عبد الله المسعد وعن خضر وموسى ولدي يوسف الخضر وعن أبي بكر الحاج عمر الدقران وعبد القادر وعبد الرحمن ولدي أحمد الشريتح وأحمد بن عمر الشريتح وعبد المجيد محمود عمر الشريتح ومحمد صالح العمر وأخيه صالح، وادعى على مصطفى أحمد الواكد من قرية طلوزة الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن أقاربه وهم ياسين حسن النسناس ومحمد الأحمد وسعيد الناصر وحامد الحمدان وعوض الخضر وحسين الدرديس وحمدان الخضر وعبد الرحمن العبد الله وخليل الحمد وإبراهيم الحمدان وصالح الحمدان وحسين العلي ومصطفى العكه وعبد القادر أبو يونس والوكيل أيضاً عن بقية أقاربه من حمولة الشنابلة، وادعى الحاج مسعود أبو سعادة أصالة ووكالة أن ثلث الطاحونة المذكورة هي ملك له ولموكليه وكانوا يتصرفون بهذه الحصة من مدة تزيد عن الستين عاماً، وقد تلقوا هذه الحصة عن آبائهم الذين كانوا يتصرفون بها جيلاً بعد جيل دون معارض أو منازع مع مشاهدة المدعى عليه وموكّليه وآبائهم من قبلهم، ولم يكن هناك مانعاًيمنعهم من الدعوى عليهم، وطالب المدعي من المدعى عليه رفع يده ويد موكّليه عن ثلث الطاحونة، كما طالبه بدفع أجرة السنوات الثماني عن الثلث الذي كانوا يستغلونه، ولدى سؤال القاضي للمدعى عليه أقر

بأن تلك الحصة هي ملك للمدعي ولموكّليه، وأنهم كانوا يتصرفون بها من قديم الزمان، غير أنه أنكر استغلاله للطاحونة خلال السنوات الثماني، وبعد أن طال الخصام بين الطرفين، تدخل المصلحون بينهم فأسقط المدعي حقه وحق موكّليه عن أجرة ثلث الطاحونة خلال السنوات الثماني، وحصل بين الطرفين الإبراء العام، وأقر كل منهما أنه لا حق لأحدهما على الآخر بسبب ثلث الطاحونة وأجرتها وأن هذه الحصة هي ملك مطلق من أملاك المدعي وموكّليه وحق من حقوقهم[147].

وبعد أربع سنوات أثيرت هذه القضية مرة ثانية، ففي 21 شوال 1272هـ/ 24 حزيران 1856م، حضر المدعي السابق الحاج مسعود أبو سعادة إلى المحكمة الشرعية وادعى على كل من محمد الأحمد وياسين النسناس وحامد الموسى وسعيد الناصر وجميعهم من قرية طلوزة، وذكر في دعواه أن ثلث طاحونة البرج هي ملك له، وورث هذه الحصة عن والده، التي ورثها عن والده واستمر والده وبقية شركائه في التصرف بذلك جيلاً بعد جيل، وأن المدعى عليهم وضعوا أيديهم على هذه الحصة منذ عدة سنوات، وفي عام 1286هـ/1851م، حضرت جميع الأطراف إلى محكمة نابلس الشرعية وأقر المدعى عليهم أن ثلث الطاحونة ملك له ولشركائه، غير أن المدعى عليهم لم يلتزموا بذلك فعادوا ووضعوا أيديهم على الثلث مرة أخرى بالقوة. وطالب المدعي أن يرفعوا أيديهم عن الحصة، ويدفعوا بدل استغلالها، ولدى سؤال القاضي الشرعي للمدعى عليهم عن ذلك أجابوا أن الطاحونة هي طاحونة سلطانية وكان أسلافهم يتصرفون فيها من قديم الزمان، وأن المدعي وأسلافه وضعوا أيديهم عليها بغير وجه شرعي، وأنكر المدعى عليهم المصالحة التي تمت بين الأطراف المتنازعة عام 1268هـ/1851م وما ترتب عليها، عندئذ طلب القاضي الشرعي من المدعي بينة شرعية تثبت صحة ادعائه فأحضر أربعة شهود أحدهم من قرية طلوزة، والثاني من قرية سيلة الظهر، والثالث من مدينة نابلس، والرابع من قرية برقة[148]، وشهدوا بصحة دعوى المدعي، وأن المدعى عليهم وضعوا أيديهم على ثلث الطاحونة "بطريق القهر والغلبة"، كما حضر شاهدان آخران أكدا على صحة المصالحة التي تمت بين الأطراف عام 1286هـ/1851م، وبعد تزكية الشهود تزكية شرعية حكم القاضي الشرعي بثبوت الحصة المذكورة للمدعي وشركائه، ومنع المدعى عليهم من التعرض لهم في الحصة المذكورة ورفع أيديهم عنها[149].

مبايعة الطواحين:

تعرضت الطواحين كغيرها من العقارات الأخرى لعمليات بيع وشراء، واشتملت هذه العمليات على مبايعة حصص مختلفة في الطاحونة الواحدة، وفي حالات نادرة بيعت الطاحونة بأكملها.

آليـــة المبـايعـــــة:

كانت عقود البيع تتم في المحكمة الشرعية بحضور أطراف العلاقة البائع والمشتري أو من ينوب عنهما، فقد يحضر المشتري بنفسه أو يوّكل شخصاً بالنيابة عنه[150]، وقد يوّكل كل من المشتري والبائع آخرين عنهم لإتمام عقد البيع[151]. وفي بعض الأحيان يكون البائع أصيلاً عن نفسه ووكيلاً عن آخرين، وإذا كانت البائعة الأصيلة امرأة فينبغي أن يتم التعريف بها، وإذا كان البائع رجلاً أصيلاً عن نفسه ووكيلاً عن آخرين فينبغي أيضاً أن يُحضر شهوداً يشهدون له بصحة الوكالة، كما في الحجة التالية: "حضر كل واحد من حمدة بنت مسعود الأسعد من أهالي قرية طلوزة بالأصالة عن نفسها فقط غب أن عُرف بها التعريف الشرعي، ومن أخيها صالح بن مسعود الأسعد بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن شقيقتيه سعدية وصالحة وعن أمه الحرمة صفية بنت درويش أبو صفية من أهالي القرية المرقومة الوكالة المطلقة المفوضة لرأيه وفعله في جميع ما سيأتي ذكره من البيع والقبض والإبراء الثابتة وكالته عنهن بشهادة وتعريف كل واحد من الشيخ علي عكاشه ومن ولده الشيخ محمد وكليهما من مدينة نابلس ومن حسين بن علي أبو عسكر من أهالي قرية طلوزة[152].

وبعد ذكر اسم البائع يُشار إلى عبارة "ما هو في ملكه ورسمه وتصرفه ويده واضعة عليه ومتصرفه فيه دون المنازع والمعارض إلى حين صدور هذا البيع البات الصحيح الشرعي حسبما يفصح عن ذلك القوجان الوارد من إدارة أملاك البلقاء والناشئ عن علم والخبر المحضر من مختار البر"[153].

ثم يبين كيف انتقل العقار للبيع سواء بالشراء أو بالإرث الشرعي[154]. كما يبين الحصة المراد بيعها في الطاحونة، وغالباً ما تذكر المساحة بالقيراط، وفي بعض الأحيان يوضح ما يقابل ذلك بالليالي، كما في شراء الأخوين إبراهيم وإسماعيل محمد

جاموس من كل من أحمد وقاسم محمد الجمل من قرية طلوزة قيراط ونصف القيراط في الطاحونة البشتاوية، ويقابل ذلك ليلة واحدة من ست عشرة ليلة[155]. وقد تباع الحصة بالأسهم دون القراريط مع توضيح ما يقابلها أيضاً بالليالي كالقول مثلاً: "... وذلك جميع الحصة وقدرها سهم ونصف السهم من سبعة عشر سهماً عبارة عن ليلة ونصف من سبع عشرة ليلة في جميع الطاحونة ..."[156]. كما ينبغي تحديد اشتمالات الطاحونة وغالباً ما تشتمل أي طاحونة مبيعة سواء جميعها أو جزء منها على بئر وحجري رحى ونذر وذراع وآلة كاملة[157]. وغالباً ما كان يلحق بذلك عبارة تتعلق بما يتبع ذلك من الحقوق التي تختلف من عقد لآخر، ومن ذلك مثلاً "مع ما يتبع ذلك من شرب الماء النازل لبئرها"[158]، و "مع ما يتبع ذلك من الأرض الملساء المقابلة للطاحونة"[159] و"مع ما يتبع ذلك من الحقوق الواجبة لذلك من شرب الماء والطرق والمنافع"[160] و"مع ما يتبع ذلك من البستان الكائن بجوارها"[161].

وتوخياً للدقة وللحيلولة دون وقوع خلافات بين الناس، حرص السجل الشرعي على تحديد الطاحونة من جهاتها الأربع، وغالباً ما كانت الطريق أو الطريق السالك وفيها الباب إحدى المعالم التي تحدد بها الطاحونة، وقد تكون تلك الحدود أراي أو ذراع الطاحونة نفسها أو قناة ماء أو طاحونة أخرى. وقد تكون أرضاً معينة تحد الطاحونة من أكثر من جهة تصل أحياناً إلى ثلاث جهات، فقد أشير إلى حدود طاحونة الويبدة في وادي الفارعة من جهة القبلة من الوادي بينما حدّها الوعر الخراب من الجهات الشمالية والشرقية والغربية[162].

وأشير إلى حدود طاحونة أم قوسة في وادي الفارعة من الجهة القبلية أرض إبراهيم العواد الطوباسي، بينما كان يحدها من الجهات الثلاث الأخرى الشمالية والشرقية والغربية أرض أبو خشان من قرية طلوزة[163]. وكانت أراضي قرية سالم حدوداً للطاحونة الطمونية من جهاتها الشرقية والغربية والشمالية[164]. غير أنه أشير في عقد بيع آخر أن حدود هذه الطاحونة من الجهتين الشمالية والغربية أراضي قرية طلوزة، بينما كانت أراضي الكبش تحدها من الجهة الشرقية[165]، ما يعني تداخل أراضي هاتين القريتين في حدودهما الشرقية، وقد تحد الطريق ومعلم آخر من الجهات الثلاث للطاحونة، كما هو واضح في حدود طاحونة الشاورية الفوقا غرب مدينة

نابلس، فكان يحدها من الجهة القبلية الطريق العام وفيه الباب، ومن الجهة الشرقية ذراع الطاحونة والطريق أيضاً، ومن الجهة الشمالية الطريق أيضاً وجنان الحاج عمر التميمي، بينما يحدها من الجهة الغربية مجرى الماء وذراع الطاحونة أيضاً[166]. وقد تكون أيضاً طاحونة أو أكثر من بين حدود طاحونة معينة من جهة أو جهتين، وينطبق هذا الأمر على طاحونة الشيخة في وادي الباذان التي كان يحدها من الجهة الشرقية طاحونة التبان، ومن الجهة الغربية الطاحونة الجديدة[167]. وكان يحد طاحونة الشبيبية في الباذان من الجهة القبلية طاحونة الشيخة[168]. وغالباً ما كان يشار بعد توضيح الحدود من الجهات الأربع بعبارة "بهذه الحدود العلم والخبر المحضر من مختار القرية المرقومة"[169].

ويلاحظ أن السجل الشرعي في بعض الأحيان لم يشر إلى أي معلم كحد لأي جهة من الجهات الأربع للطاحونة، ويكتفي بذكر عبارات مختلفة ذات مضمون واحد من ذلك مثلاً: "وشهرتها في محلها أغنت عن التحديد"[170] أو "المعلومة لكل من المتعاقدين العلم الشرعي النافي للجهالة"[171]، أو "المشهورة في محلها شهرة تغني عن الوصف والتحديد"[172]، أو "المعلومة الحدود والجهات"[173].

ويستدل من السجل الشرعي عدم ثبات حدود بعض الطواحين من جهة أو أكثر، بالنظر لتعرض الأراضي المحيطة بها لعمليات مبايعة، وما يتبع ذلك من تغيير في أسماء الملاك. ويظهر ذلك في طاحونة الشيخة التي لم تقتصر المسألة على التغيرات في الحدود وإنما في الموقع أيضا، فأحياناً كان يُشار إلى أنها تقع في وادي الباذان[174] وفي أحيان أخرى أشير إلى وقوعها في وادي قرية بيت وزن[175]. أما فيما يختص بالحدود فيبين الجدول التالي ما كان يطرأ من تغيرات على ذلك خلال سبع سنوات:

الرقم	السنة	الحدود				
		الجهة القبلية	الجهة الشرقية	الجهة الغربية	الجهة الشمالية	السجل
1.	1291هـ /1875م	عين ماء التبان	طاحونة ورثة محمود عبد الهادي	طاحونة الشبيبة	حاكورة الديسي	س ش19، 26 ذي الحجة 1291هـ/2 شباط 1875م، ص264

الرقم	السنة	الحدود				السجل
		الجهة القبلية	الجهة الشرقية	الجهة الغربية	الجهة الشمالية	
.2	1297هـ /1880م	الطريق العام	أرض ورثة علي الحاج	الحبلة	قناة الماء	س ش22، 21 شعبان 1297هـ/28 تموز 1880م، ص129
.3	1298هـ /1881م	الطريق العام	أرض ورثة علي الحاج	الحبلة إلى الحاج عبدالله الداري	قناة الماء	س ش22، 6 شوال 1298هـ/31 آب 1881م، ص285
.4	1299هـ /1882م	عين ماء التبان	طاحونة التبان	الطاحونة الجديدة	حاكورة الديسي	س ش23، 21 ربيع الثاني 1299هـ/11 آذار 1882م، ص45.
.5	1300هـ /1883م	قناة ماء يوم السبت	ذراع طاحونة التبان	طاحونة الشبيبة	جنان ورثة صالح الديسي	س ش23، 8 ربيع الثاني 1300هـ/15 شباط 1883م، ص303
.6	1301هـ /1884م	قناة ماء يوم السبت وعين التبان	حاكورة عبدالله أبو عامر وتمامه ذراع طاحونة التبان	الطاحونة الشبيبة	حاكورة ورثة صالح الديسي	س ش24، 7 محرم 1301هـ/7 تشرين ثاني 1883م، ص337

وينطبق الأمر ذاته أيضاً على طاحونة أم الحلازين، ويبين الجدول التالي ما طرأ من تغيرات على حدودها خلال فترات متقطعة:

الرقم	السنة	الحدود				السجل الشرعي
		الجهة القبلية	الجهة الشرقية	الجهة الغربية	الجهة الشمالية	
.1	1257هـ /1841م	جنانة معمر وفيها الباب	قلعة أم البلاط	صبابيح عبد الفتاح آغا النمر	صبابيح أولاد جابر	س ش10، ربيع الثاني 1257هـ/تموز 1841م، ص47

الرقم	السنة	الحدود				السجل الشرعي
		الجهة القبلية	الجهة الشرقية	الجهة الغربية	الجهة الشمالية	
.2	1287هـ /1817م	جنانة أولاد الشافعي	أرض أولاد الشافعي	جنانة أولاد النمر	جنانة أولاد جابر	س ش17، 5 ذو الحجة 1287هـ/25 شباط 1871م، ص87.
.3	1291هـ /1872م	الساحة وفيها الباب	أرض بساتين عباس الخماش ومن يشركه	بستان صبابيح أولاد النمر	بستان صبابيح أولاد جابر	س ش17، 20 محرم 1290هـ/21 آذار 1873م، ص535
.4	1292هـ / 1875م	الطريق السالك	النذر وتمامه أرض الألشالين	صبابيح عبد الفتاح آغا النمر	صبابيح أولاد جابر	س ش19، 23 صفر 1992هـ/30 آذار 1875م، ص306.
.5	1302هـ/ 1885م	بستان معمر	الطريق وتمامه ذراع الطاحونة والأشالين وصبابيح جابر	صبابيح الأغوات	صبابيح أولاد جابر	س ش26، 6 ذو القعدة 1302هـ/16 آب 1885م، ص31.

يتضح من الجدول أعلاه تغير معالم الحدود في بعض الجهات، وتحديداً في جهتين فقط هما الجهة القبلية والجهة الشرقية، ومما يلفت النظر في هاتين الجهتين أن أرض معمر التي أشير إليها مرة بمصطلح جنانة ومرة أخرى بستان كانت تحد الطاحونة من الجهة القبلية في العام 1257هـ/1841م وفي العام 1302هـ/1885م، أما الإشارة إلى جنانة أولاد الشافعي والساحة والطريق السالك كحدود من تلك الجهة خلال الفترة ما بين 1290هـ/1873م – 1292هـ/1875م فهذا يعني إجراء تغيير في ملكية جنانة معمر وإن بقي الاسم موجوداً وتغير المالك. بدليل الإشارة إلى اسم جنانة أولاد الشافعي عام 1290هـ/1873م. أما الحدان المتبقيان من تلك الجهة وهي

الساحة والطريق السالك، فالمقصود بالساحة هي ساحة الطاحونة نفسها، ولما كان الباب المؤدي للطاحونة من الساحة فعلى الأرجح أن يكون القصد من ذلك الطريق السالك المؤدية لها أيضاً. أما الحدود من الجهتين الغربية والشمالية فقد بقيت قائمة دون تغيير في الملكية وإن كان هناك تغيير في المصطلح فقط صبابيح وجنائن وبساتين إلا أن جميعها تؤدي نفس المعنى. أما الإشارة إلى الحد الغربي لعام 1302هـ/1885م، باسم صبابيح الأغوات فهو يعني أيضاً أولاد النمر، وكانت هذه العائلة هي الوحيدة من بين عائلات نابلس التي أطلق على أبنائها لقب الأغوات[176] وبقيت محافظة عليه طوال العهد العثماني. وبعد توضيح حدود الطاحونة، يبين السجل ثمن الحصة المبيعة ونوع العملة المستخدمة التي غالباً ما كانت إما بالقرش الأسدي الصحيح أو بالقرش البندر، وفي أحيان قليلة كان الثمن يدفع بعملة أخرى كما في شراء عبد الواحد الخماش من مصطفى المرعي من قرية طلوزة ربع ليلة بطاحونة المجدوبة بثمن مقداره 16 ليرة فرنسية[177]. وشراء دوريش مفلح الشلبي من محمد أبو خضر العلي من قرية طلوزة أيضاً ربع ليلة في الطاحونة الجديدة بمبلغ مقداره مئة ذهب ليرة مجيدية[178]. واشترى كل من حامد وسعيد أبناء محمد أبو السعود من علي صالح الزهري نصف قيراط في طاحونة الفقيه بمبلغ مقداره 50 زولطة[179]. واشترى عبد الرحيم وعبد الرحمن محمود عبد الهادي من أولاد جابر السلمان نصف قيراط في الطاحونة القوصينية بمبلغ قيمته ثلاث ليرات إنجليزية[180]. ووكّلت امرأة تدعى مشخص سعد العبد الله من قرية طلوزة ياسين محمود القاسم من القرية نفسها ببيع حصتها في الطاحونة الدارية البالغة نصف قيراط بمبلغ قيمته 25 ريـال مجيدي[181].

ونجد في أحيان قليلة تحديد قيمة الحصة المبيعة بالقرش البندر على أساس سعر صرفه بعملات أخرى، كما يظهر في شراء حمدان خليل الحمدان من عبد الرزاق عبد الله الحمدان، وكلاهما من قرية قباطية[182] قيراطاً بطاحونة أولاد نزال في وادي الجالود بثمن مقداره 2700 قرش بندر على أساس سعر الليرة المجيدية بـ 121 قرشاً وسعر الليرة الفرنسية بـ 105 قروش وسعر الريـال المجيدي بـ 24 قرشاً وسعر الريـال الوزري بـ 7 قروش[183].

ولا شك أن ثمن الحصة يكون متفقاً عليه بين طرفي العلاقة المشتري والبائع قبل قدومهما إلى المحكمة، ويشار أحياناً بعد تحديد قيمة الثمن إلى عبارة: "مع

صرة مجهولة مقبوض ذلك الثمن كله بيد البائع حسب اعترافه بذلك واستهلك الصرة المذكورة بالمجلس قبل العلم بمقدارها"[184]. وأشير في أحد العقود إلى ضياع تلك الصرة بعبارة "وصرة مجهولة أشير إليها ولم يعلم بمقدارها وضيعت في المجلس بعد قبضها بيد البائع المذكور"[185]. ومن الممكن أن يكون المقصود بالصرة عدداً قليلًا من النقود المعدنية من البارات يقدمها المشتري للحضور في مجلس العقد في المحكمة يشتري فيها أكلاً أو ما شابه ذلك للحضور بمناسبة إتمام عقد البيع، غير أننا لا نعرف ماذا يقصد بضياع تلك الصرة في المجلس.

وبعد أن يقبض البائع ثمن الحصة المبيعة يقر بقبض ذلك، ويبرىء ذمة المشتري من الثمن ومن دعوى الغرر والأغرار والغبن الفاحش، وأخيراً يتم التأكيد على صدور البيع بين الطرفين بالإيجاب والقبول، ويشار إلى ذلك بعبارة "وصدر هذا البيع بينهما بإيجاب شرعي وقبول مرعي وبتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً فما كان في هذا المبيع من درك وتبعه فضمانه لازم على من يلزمه شرعا"[186]، أو بعبارة "مشتملًا على الإيجاب والقبول والتسلم والتسليم بذلك بعد سقط النظر والخبر على المعاقدة الشرعية دون إكراه ولا إجبار ولا حيف ولا فساد ولا اشتباه لدى شهود الحال وما كان في المبيع من درك وتبعه وعهدة فضمانه على البائع حيث يجب ذلك شرعاً"[187].

عقود المبايعة:

بلغ عدد عقود مبايعة الطواحين خلال فترة الدراسة مئة عقد اشتملت على الجزء الأكبر من الطواحين كما في الجدول الآتي:

ر.ق	اسم المشتري	بلد المشتري	عدد العقود	اسم الطاحونة
.1	عائلة عبد الهادي	نابلس	13	القوصينية، التبان، الشيخة، الجسر، الصرّاوية، الأعصر، البغل، طاحونة بسوق الغزل داخل المدينة
.2	عبد الله أحمد الداري وأولاده	نابلس	11	الشيخة، الدارية، الطاحونة الجديدة، الأعصر
.3	عائلة الخماش	نابلس	10	أم الحلازين، العصيرية، المجدوبة
.4	أبناء جاموس محمد جاموس	نابلس	7	أم قوسه، البشتاوية، الرفيدية

الرقم	اسم المشتري	بلد المشتري	عدد العقود	اسم الطاحونة
.5	حسن محمد السجدي	نابلس	6	الشاورية الفوقا، الشيخة، الصراوية
.6	أسعد وسعيد البشتاوي	نابلس	6	المشّاقية، ابريكه، الطمونية
.7	أحمد أبو عوده وابنه	نابلس	6	الميثلونية، الطمونية، المدار، التوم
.8	أحمد آغا النمر	نابلس	5	المزيدية
.9	محمد مصطفى البظ وإخوانه	نابلس	4	الخرشته
.10	عائلة الحمور	جبع	4	الشبيبية، أم الخنازير
.11	عثمان خليل المسلماني	نابلس	3	المجدوبة
.12	محمد داود السنوبر	نابلس	3	الطاحونة الجديدة
.13	يوسف وحسن زيد القادري	نابلس	3	الشبيبية، القيسية الفوقا
.14	إبراهيم محمد العنبتاوي	نابلس	1	لم يذكر اسمها (الطاحونة المقابلة لعين بيت الماء)
.15	أبناء عوض وعيسى الصراوي النابلسي	نابلس	1	أم الحلازين
.16	محمود مصطفى هاشم الجعفري	نابلس	1	أم الحلازين
.17	حامد وسعيد محمد أبو السعود	نابلس	1	الفقيه
.18	عبد الواحد ومحمد صالح البسطامي	نابلس	1	النوفلية
.19	بكر عبد الغني فطاير	نابلس	1	اسم الطاحونة غير واضح
.20	حسن عبد القادر الجوهري وإخوانه	نابلس	1	الرفيدية
.21	مسعود أسعد أبو السعود وإخوانه	نابلس	1	الرفيدية
.22	حسن الحقه الحسيني	نابلس	1	البغل
.23	داود حليحل	نابلس	1	البغل
.24	أحمد حسن طبيله	نابلس	1	التوم
.25	سالم الشاهد	نابلس	1	المجدوبة

الرقم	اسم المشتري	بلد المشتري	عدد العقود	اسم الطاحونة
.26	صالح ومحمود وقاسم أولاد علي الحسين	جبع[188]	1	أم الخنازير
.27	أحمد أبو عوض	سالم[189]	1	الطمونية
.28	عبد الرحمن وعبد القادر العثمان	عصيرة الشمالية[190]	1	العصيرية
.29	حمدان خليل الحمدان	قباطية[191]	1	طاحونة أولاد نزال – نهر الجالود
30	سمارة علي أحمد زكريا	زواتا	1	البسطامي
.31	صلاح الدين محمود صلاح الدين	طلوزة	1	القيسيه الفوقا
.32	درويش مفلح الشلبي	غير محدد	1	الطاحونة الجديدة
	المجموع		100	

يتضح من الجدول أن عدد العقود التي خصت مشترين يقيمون في مدينة نابلس بلغت 89 عقداً،ونسبة ذلك 89% من مجموع عدد العقود البالغة 100 عقد، بينما اقتصر عدد العقود التي كان المشترون فيها من الفلاحين عشرة عقود ونسبة ذلك 10%، ما يعني الرغبة المستمرة من قِبل تجار المدينة وأثريائها في السيطرة على الاقتصاد الريفي، ويزخر السجل الشرعي بالكثير من عقود البيع والشراء التي اشترى بموجبها أبناء المدينة عقارات زراعية متنوعة في المناطق الريفية مستغلين سوء الأحوال الاقتصادية للفلاحين خاصة في ظل مواسم الجفاف الناتجة عن قلة سقوط الأمطار علاوة على إغراق الفلاحين بالديون والفوائد الربوية التي لم يكن بمقدورهم في كثير من الأحيان تسديدها ما يضطرهم للتنازل عنها لتجار المدينة وأثريائها.

ويتضح من خلال نصوص حجج المبايعة أنه كان هناك عقد واحد وهو من نوع البيع الوقائي[192] لم يوضح السجل الشرعي مكان إقامة المشتري فيه وعلى الأرجح أن يكون من المدينة، بدليل كثرة الحصص التي اشتراها في هذا العقد الذي لم يقتصر على حصة في الطاحونة. وكان المشتري درويش مفلح الشلبي الذي اشترى من محمد أبو خضر العلي من قرية طلوزة نصف قيراط في الطاحونة الجديدة في وادي الباذان،

وجميع عمارة التين المزروعة تين وعنب و12 قيراطا في قطان أبو اللوز المشتمل على غراس زيتون، و12 قيراطا بكرم الشعب المشتمل على غراس زيتون أيضاً، و12 قيراطا في عمارة الشقيفة المشتملة أيضاً على غراس زيتون و12 قيراطا لقطعة أرض أخرى مزروعة بزيتون، وجميع هذه الأراضي من أراضي قرية طلوزة، وبلغ ثمن هذه العقارات بما في ذلك الحصة المشتراة في الطاحونة مئة ليرة مجيدي ذهب، وقد "وعد المشتري المذكور البائع المرقوم أنه متى جاء له بنظير هذا الثمن يفسخ له عقد البيع ويعيد المبيع لملكه ... وقد أباح البائع للمشتري الاستفادة من هذا المبيع ما دام البيع قائماً بينهما إباحة شرعية مقبولة من المشتري لنفسه القبول الشرعي"[193].

ويتضح أن عائلة عبد الهادي التي حازت على 13 عقداً قد جاءت في المرتبة الأولى من حيث عدد العقود، وشكلت نسبتها من العقود الخاصة بأبناء المدينة 14.60%، بينما شكلت نسبتها من المجموع الكلي للعقود 13%. وتوزعت عقود هذه العائلة على كل من سليمان حسين عبد الهادي وابن عمه محمود وأولاده وأولاد أولاده. واشتملت على حصص مختلفة في ثماني طواحين كان منها ست طواحين خارج المدينة في أودية الباذان والفارعة وبيسان وطاحونتين داخل البلدة القديمة لمدينة نابلس. ويبين الجدول التالي توزيع الحصص المشتراة وأثمانها:

الرقم	اسم المشتري	الطاحونة	المساحة المشتراة	الثمن	السجل الشرعي
1.	سليمان حسين عبدالهادي	الصرّاوية	3 قراريط	12000 قرش أسدي	س ش9، 25 محرم 1253هـ/30 نيسان 1873م، ص273.
2.	سليمان حسين عبدالهادي	البغل	6.5 قيراط	غير محدد	س ش9، 15 شعبان 1253هـ/13 تشرين ثاني 1837م، ص338.
3.	سليمان حسين عبدالهادي	البغل	15 قيراط	2050 قرشا أسديا	س ش9، غرة رمضان 1253هـ/ أواخر تشرين أول 1837م، ص346.
4.	سليمان حسين عبدالهادي	البغل	1.5 قيراط	400 قرش أسدي	س ش9، 16 ربيع الأول 1254هـ/24 أيار 1838م، ص367.
5.	محمود عبد الهادي	التبان	جميعها	5000 قرش أسدي	س ش9، 18 ربيع الأول 1253هـ/21 حزيران 1837م، ص299.

الرقم	اسم المشتري	الطاحونة	المساحة المشتراة	الثمن	السجل الشرعي
.6	محمود عبد الهادي	الجسر	16 قيراطا	4800 قرش أسدي	س ش9، 1 جمادى الثانية 1253هـ/1 أيلول 1837م، ص325.
.7	عبد الرحيم وعبدالرحمن محمود عبد الهادي	طاحونة في سوق الغزل	2 $\frac{2}{3}$ قيراط	800 قرش أسدي	س ش12، 7 ذي القعدة 1272هـ/28 حزيران 1857م، ص158.
.8	عبد الرحيم وعبدالرحمن محمود عبدالهادي	القوصينية	3 قراريط	2000 قرش أسدي	س ش15، 14 شعبان 1285هـ/29 تشرين ثاني 1868م، ص170.
.9	عبد الرحيم وعبدالرحمن محمود عبدالهادي	القوصينية	$\frac{1}{3}$ قيراط	1667 قرشا أسديا	س ش15، 4 ذي القعدة 1285هـ/15 شباط 1869م، ص230
.10	عبد الرحيم وعبدالرحمن محمود عبدالهادي	القوصينية	نصف قيراط	400 قرش بندر	س ش16، 23 ربيع الأول 1287هـ/22 حزيران 1870م، ص266.
.11	عبد الرحيم وعبدالرحمن محمود عبد الهادي	القوصينية	نصف قيراط	3 ليرات إنجليزية	س ش16، 15 شعبان 1287هـ/9 تشرين ثاني 1870م، ص359.
.12	عبد الرحيم محمود عبد الهادي وأبناء أخيه عبد الرحمن	الأعصر	ثلث الطاحونة (98 سهم)	41650 قرشاً	س ش21، 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين ثاني 1878م، ص198-190.
.13	عبد الرحيم محمود عبد الهادي وأبناء أخيه عبد الرحمن	الشيخة	قيراط	4000 قرش أسدي	س ش24، 7 محرم 1301هـ/7 تشرين ثاني، 1883م، ص334.

يبدو واضحاً من خلال هذا الجدول أن العقود التي خصت سليمان عبد الهادي بلغت أربعة عقود، بينما خص ابن عمه محمود عقدين، وخص كل من عبد الرحيم وعبد الرحمن ولدي محمود خمسة عقود، ويبدو أن عبد الرحمن توفي خلال الفترة ما بين 23 ربيع الأول 1287هـ/22 حزيران 1870م - ما قبل شعبان 1287هـ/1870م. حيث أخذ أخوه عبد الرحيم بشراء الحصص بالاشتراك مع أبناء عبد الرحمن، وقد خص الطرفان عقدين فقط. ويلاحظ أن العقود الأربعة التي خصت سليمان كان منها عقد واحد اشتمل على شراء 3.5 قيراط في الطاحونة الصرّاوية، بينما اشتملت العقود

الثلاثة الأخرى على شراء 23 قيراطاً في طاحونة البغل الكائنة داخل البلدة القديمة لمدينة نابلس. ويتضح أن ثمن الحصة البالغة 6.5 قيراط في العقد الثاني غير واضحة في العقد؛ لأن العقد اشتمل على شراء حصص في عقارات أخرى بما في ذلك ثمن تلك الحصة، وبلغ مجموع ثمن العقارات الواردة في هذا العقد 8000 قرش أسدي، وإذا اعتبرنا أن ثمن القيراط الوارد في العقد الثالث البالغ 136.66 قرشاً، مقياسا لثمن القيراط الوارد في العقد الثاني لا سيما أن العقدين أبرما خلال أسبوعين. فعندئذ يكون ثمن الـ 6.5 قيراط الواردة في العقد الثاني 888.29 قرشاً.

أما العقود التي خصت محمود عبد الهادي والبالغة عقدين، فقد اشتملت على طاحونتين إحداهما طاحونة التبّان حيث أشير في العقد إلى أنها كانت خربة، وقد اشتراها جميعها من 165 شخصاً من قرية طلوزة بثمن مقداره 5000 قرش أسدي، بينما اشترى في العقد الثاني 16 قيراطا في طاحونة الجسر في غور بيسان من قاسم محمد الداوود الحنبلي بالوكالة عن والده بثمن مقداره 4800 قرش أسدي. وقد أشير في هذا العقد إلى أن الحصة المتبقية كانت ملكاً لعمه حسين عبد الهادي، غير أنه لا بد من الإشارة إلى ملكية محمود عبد الهادي في الطواحين لم تكن مقتصرة فقط على هاتين الطاحونتين، فيستدل من خلال وقفيته المؤرخة في غرة جمادى الأولى عام 1257هـ/20 حزيران 1841م[194]، أنه كان يمتلك حصصاً في عدة طواحين أخرى بلغت 12 طاحونة. كما أنه قام ببناء طاحونة في وادي الباذان عرفت باسمه، غير أنه ليس معروفاً متى تم بناؤها، وإن كان يرجح أن ذلك تم في أواخر ثلاثينيات القرن التاسع عشر، فقد أورد السجل الشرعي شراءه لقطعة أرض لبناء هذا الطاحونة مؤرخة في 21 شوال 1253هـ/17 كانون الثاني 1838م، حيث اشترى من عبد الله مصطفى الحمد من قرية طلوزة 18 قيراطاً في قطعة أرض تعرف باسم أرض البعلة في وادي الباذان بمبلغ مقداره ألف قرش ؛أسدي وذلك "من أجل أن يبني في قطعة الأرض طاحونة ماء ويكون مجرى مائها من أرض ملك البائع"[195].

أما العقود السبعة الأخيرة فقد خص خمسة عقود منها لكل من عبد الرحيم وعبد الرحمن ولدي محمود عبد الهادي، ما يعني أن محمود قد توفي وخلفه في الشراء ولداه، أما العقدان الآخران فقد خصا كلاً من عبد الرحيم محمود عبد الهادي وأبناء أخيه عبد

الرحمن الأربعة وهم قاسم وشافع وحيدر ومحمد،وكان من بين العقود الخمسة التي خصت كل من عبد الرحمن وعبد الرحيم عقد واحد خص طاحونة في سوق الغزل حيث اشتريا $2\frac{2}{3}$ قيراط فيها بثمن مقداره 800 قرش أسدي. أما العقود الأربعة الأخرى فقد اقتصرت على شراء حصص بلغ مجموعها $5\frac{1}{5}$ قيراط في الطاحونة القوصينية، واستخدمت في هذه العقود خمس عملات هي القرش الأسدي والقرش البندر والليرة العثمانية والليرة الإنجليزية. فقد أشير في العقد الذي اشتري منه ثلاثة قراريط بثمن مقداره 2000 قرش أسدي عنها "20 ليرة ذهب مجيدية، وبذلك تكون الليرة المجيدية تساوي 100 قرش أسدي.

أما العقد الذي احتسب بالقرش البندر فقد بلغت مساحته نصف قيراط بثمن مقداره 400 قرش بندر، وكان يشار أحيانا إلى القرش البندر بعبارات مختلفة منها "العملة الدارجة بمدينة نابلس الآن"[196] أو "عملة البندر الآن"[197] أو "عملة دارج بندر محمية نابلس"[198]. وتقل قيمة القرش البندر عن قيمة القرش الأسدي؛ فكان القرش البندر يساوي 85% من القرش الأسدي[199] ومن ثمّ تكون قيمة هذا العقد بالقرش الأسدي 340 قرشاً. أما العقد الذي دفعت قيمته بالليرة الإنجليزية التي كانت قيمتها متذبذبة وغير ثابتة، حيث بلغت قيمتها في شهر ربيع الثاني عام 1286هـ/تموز 1869م، 195 قرشاً أسدياً[200] ثم انخفضت في شهر محرم 1296هـ/كانون ثاني 1879م لتساوي 149 قرشا[201]. ولما كان العقد قد أبرم في شهر شعبان 1287هـ/ تشرين ثاني 1870م. لذا فعلى الأرجح أن لا يكون سعر صرفها قد تغير عما كان فيه في العام 1286هـ/1869م والبالغ 195 قرشاً، وبناءً على هذا السعر يكون ثمن النصف قيراط بالقرش الأسدي 585 قرشاً.

أما العقدان الأخيران الخاصان بعبد الرحيم وأبناء أخيه عبد الرحمن، فقد اشتملا على حصص بطاحونتي الشيخة والأعصر، ومن اللافت للنظر في العقد المتعلق بطاحونة الأعصر أن الحصة المبيعة كانت بالأسهم وليست بالقراريط، وقد بلغت 98 سهماً من أصل 294سهماً، أي ثلث الطاحونة وخص عبد الرحيم من ذلك نصف الثلث أي 49 سهماً، بينما خص أبناء أخيه النصف الآخر. وقد تم شراء هذه الطاحونة بأكملها في عقد واحد، وذلك بالاشتراك مع حسن محمد النابلسي وعبد الله أحمد الداري اللذين

كان لكل منهما الثلث. وبلغ الثمن الكلي للطاحونة 124.950 قرشاً أسدياً واشترك في بيعها 368 بائعاً بالأصالة أو الوكالة وكانوا جميعهم من قرية طلوزة، وتوزعوا على حمائل القرية الخمس، وهي الصلاحات والحشايكة والدبابسة والشنابلة والجناجرة.

وحدد السجل الشرعي في هذا العقد حدود هذه الطاحونة من جهاتها الأربع، فكان يحدها من الجهة القبلية جنانة أولاد صالح أبو الشوك، ومن الجهة الشرقية ذراع طاحونة البرج والقناة المعدة لممر الماء من يوم السبت، ومن الجهة الشمالية الطريق السالك الموصلة للطواحين. أما من الجهة الغربية فكان يحدها ذراع الطاحونة الممتد لنذر الطاحونة الجديدة[202].

ووضح السجل مكونات الطاحونة حيث اشتملت على عقد واحد فيه حجر مدار لطحن الحنطة وآلة كاملة وبئر ماء ونذر وذراع وساحة أمامية. وقد بلغ عدد الشهود على هذا العقد 11 شاهداً[203]. وبالنظر لأهمية الحجة الشرعية لهذا العقد وما تحتويه من معلومات قيمة من الناحية الاجتماعية خاصة أسماء البائعين وعائلاتهم وحمائلهم وحصة كل منهم فقد ارتأينا إيراد حجة البيع بجميع تفاصيلها على النحو الآتي:

ت	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة	ت	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة
أولاً- حمولة الصلاحات					
.1	أحمد محمود صلاح الدين	سهم واحد	.2	محمد القاسم البدر	سهم واحد
.3	صلاح الدين محمود صلاح الدين	سهم واحد	.4	عبد الغني عوض أبو عبيد	سهم واحد
.5	عبد الكريم عبدالله المحمود	سهم واحد	.6	رشيد يوسف العوايصة	سهم واحد
.7	ياسين عبد الله المحمود	سهم واحد	.8	مصطفى مصطفى الحسن	سهم واحد
.9	حسن عبد الله المحمود	سهم واحد	.10	أسعد مصطفى الحسن	سهم واحد
.11	خليل حماد الأحمد	سهم واحد	.12	يزيد حسن العمر	سهم واحد
.13	علي حماد الأحمد	سهم واحد	14	قاسم محمد العلي الإسماعيل	سهم واحد
.15	إبراهيم حماد الأحمد	سهم واحد	16	أحمد محمد العلي الإسماعيل	سهم واحد
.17	مصطفى سعيد الحسين	سهم واحد	.18	يوسف قاسم محمد العلي	سهم واحد
.19	أسعد ناصر المحمد	سهم واحد	.20	منصور ياسين إسماعيل	سهم واحد

الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة	الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة
.21	محمد أحمد الكساب	سهم واحد	.22	علي العبد الصبح	سهم واحد
.23	قاسم أحمد الكساب	سهم واحد	.24	حسن داود المحمود	نصف سهم
.25	حسن إسماعيل الكساب	سهم واحد	.26	العبد سعيد الحسين	سهم واحد
.27	إسماعيل ياسين القاسم	سهم واحد	.28	عبد الغني أسعد الناصر	سهم واحد
.29	أحمد منصور المحمد	سهم واحد	.30	محمود حسن الكساب	سهم واحد
.31	ذياب محمد القاسم	سهم واحد	.32	يوسف العبد أبو العلي	سهم واحد
.33	حسن ذياب محمد القاسم	سهم واحد	.34	محمد العبد أبو العلي	سهم واحد
.35	داود صالح أبو كف	سهم واحد	.36	أحمد ذياب المحمد	سهم واحد
.37	العبد البطران عبد ربه	سهم واحد	.38	صالح ذياب المحمد	سهم واحد
.39	علي حسين أبو محسن	سهم واحد	.40	إسماعيل محمد البطران	سهم واحد
.41	محمود حسين أبو محسن	سهم واحد	.42	محمد عبد الله الشبلي	سهم واحد
.43	محمود السعادة	سهم واحد	.44	محمد عوض	سهم واحد
.45	عبد الله السعادة	سهم واحد	.46	العبد إبراهيم السعادة	سهم واحد
.47	مصطفى السعادة	سهم واحد	.48	عبد الهادي عبد الله السعادة	سهم واحد
.49	محمد عبد الله السعادة	سهم واحد	.50	مصطفى يوسف العوض	سهم واحد
.51	حماد ياسين	سهم واحد	.52	صالح مزيد الحسن	سهم واحد
.52	محمد أحمد ياسين	سهم واحد	.54	حمد خربوش	سهم واحد
.55	محمد العبد إبراهيم	سهم واحد			سهم واحد
ثانياً- حمولة الحشايكة					
.56	أحمد علي زريق	سهم واحد	.57	ذيب أحمد القاسم	سهم واحد
.58	حسن علي أبو زريق	سهم واحد	.59	ياسين عبد الله	سهم واحد
.60	محمد علي أبو زريق	سهم واحد	.61	فياض أحمد الدرويش	سهم واحد
.62	عبد الله حسين علي أبو زريق	سهم واحد	.63	ذيب أحمد الدرويش	سهم واحد
.64	علي حسين علي أبو زريق	سهم واحد	.65	حسن أحمد الدرويش	سهم واحد
.66	العبد خضر أبو عبيد	سهم واحد	.67	حسين علي الدرويش	سهم واحد

الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة	الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة
.68	محمد خضر أبو عبيد	سهم واحد	.69	يوسف عبد الرحمن الدرويش	سهم واحد
.70	جهلان حسن الحسين	سهم واحد	.71	إبراهيم عيسى عبد الرحيم	سهم واحد
.72	محمود منصور أبو خشان	سهم واحد	.73	العبد بلال أبو صفية	سهم واحد
.74	يوسف العبد أبو خشان	سهم واحد	.75	أسعد العبد بلال	سهم واحد
.76	حسن محمود القاسم	سهم واحد	.77	حامد مصطفى الأسعد	سهم واحد
.78	أبو السعود سمارة	سهم واحد	.79	صالح مسعود الأسعد	سهم واحد
.80	ذيب عبد الله أبو عامر	سهم واحد	.81	عبد الله حسين الجراعي	سهم واحد
.82	محمد عبد الله أبو عامر	سهم واحد	.83	ناصر منصور الجراعي	سهم واحد
.84	عامر عبد الله أبو عامر	سهم واحد	.85	أحمد محمد الشحادة	سهم واحد
.86	شريدة خليل عفونه	سهم واحد	.87	صالح مصطفى الحسين	سهم واحد
.88	سعود برهم اليوسف	سهم واحد	.89	سليمان أحمد العلي	نصف سهم
.90	أسعد برهم اليوسف	سهم واحد	.91	يوسف العبد الخضر	سهم واحد
.92	برهم اليوسف	سهم واحد	.93	سعيد العبد الخضر	سهم واحد
.94	صالح محمود إسماعيل	سهم واحد	.95	صالح أبو السعود السمارة	سهم واحد
.96	يوسف مصطفى إسماعيل	سهم واحد	.97	مرعي مسعود السمارة	سهم واحد
.98	إسماعيل مصطفى إسماعيل	سهم واحد	.99	قاسم محمد عبد الله	سهم واحد
.100	ياسين مصطفى إسماعيل	سهم واحد	.101	سليمان محمد عبد الله	سهم واحد
.102	عبد القادر فاعور العمر	سهم واحد	.103	محمد أحمد الدرويش	سهم واحد
.104	فارس عبد الله العليان	سهم واحد	.105	محمود أحمد الدرويش	سهم واحد
.106	محمد فارس عبد الله العليان	سهم واحد	.107	كريم أحمد الدرويش	سهم واحد
.108	حسن حسين الصالح	سهم واحد	.109	صفوت جدوع الدرويش	سهم واحد
.110	إبراهيم أحمد البدوي	سهم واحد	.111	أحمد يوسف عبد الرحمن	سهم واحد
.112	داود إبراهيم أحمد البدوي	سهم واحد	.113	محمد يوسف عبد الرحمن	سهم واحد
.114	يوسف إبراهيم أحمد البدوي	سهم واحد	.115	محمد سعيد العبد بلال	سهم واحد
.116	حسن مرعي الحسن	سهم واحد	.117	سعيد إبراهيم بلال	سهم واحد

الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة	الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة
.118	صالح سالم الكسبة	سهم واحد	.119	يوسف مصطفى الحسين	سهم واحد
.120	سليمان أحمد الخليل	سهم واحد	.121	سعيد برهم البرهم	سهم واحد
.122	محمد قاسم أبو راشد	سهم واحد	.123	عبد الرزاق يوسف البرهم	سهم واحد
.124	عبد الكريم فاعور		.125	عبد الرحمن فاعور	سهم واحد
.126	عبد الرحيم فاعور	سهم واحد	.127	سليمان فارس عبد الله	سهم واحد
.128	حمد أحمد الحسين	سهم واحد	.129	محمود صالح السالم الكسبه	سهم واحد
.130	العبد صالح السلام الكسبه	سهم واحد	.131	حمدان محمد قاسم الرشد	سهم واحد
.132	قاسم محمد قاسم الراشد	سهم واحد	.133	أحمد محمد الحمود	سهم واحد
.134	اسعيد سعيد البرهم	سهم واحد			
ثالثاً- حمولة الدبابسة					
.135	مصطفى عبد الله المصطفى	سهم واحد	.136	أسعد عوض أبو غزاله	سهم واحد
.137	أحمد إسماعيل عبد الله المصطفى	سهم واحد	.138	محمد صالح أبو غزاله	سهم واحد
.139	حسن سعد عبد الله المصطفى	سهم واحد	.140	مصطفى عبد القادر الديس	سهم واحد
.141	عبد الرزاق محمود عبد الحليم	سهم واحد	.142	شريف مصطفى عبدالقادر الديس	سهم واحد
.143	حسن الشايب محمد العمر	سهم واحد	.144	عبد الله أحمد الموسى	سهم واحد
.145	سعيد مرعي الحسن	سهم واحد	.146	سليمان منصور اليوسف	سهم واحد
.147	إبراهيم الشيخ علي المحمد	سهم واحد	.148	علي الشاطر الموسى	سهم واحد
.149	محمد داود اليوسف	سهم واحد	.150	أسعد الشاطر الموسى	سهم واحد
.151	عوض منصور اليوسف	سهم واحد	.152	يوسف إسماعيل صالح أبو الشوك	سهم واحد
.153	أحمد منصور اليوسف	سهم واحد	.154	مصطفى إسماعيل صالح أبو الشوك	سهم واحد
.155	فارس حسن لقمان	سهم واحد	.156	السعيد عبد القادر الشيخ يوسف	سهم واحد
157	الشاطر موسى لقمان	سهم واحد	.158	محمد أبو عواد	سهم واحد
.159	عمر خليل العمر	سهم واحد	.160	أحمد الشيخ كايد	سهم واحد
.161	داود خليل العمر	سهم واحد	.162	سليم الشيخ كايد	سهم واحد

الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة	الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة
163.	عبد اللطيف صالح العلي أبو الشوك	سهم واحد	164.	حسن علي المصطفى	سهم واحد
165.	إسماعيل صالح العلي أبو الشوك	سهم واحد	166.	صالح ياسين عبدالله المصطفى	سهم واحد
167.	نصر محمد العيشه	سهم واحد	168.	محمد ياسين عبدالله المصطفى	سهم واحد
169.	قاسم محمد الجمل	سهم واحد	170.	عيسى خلف العيسى	سهم واحد
171.	إبراهيم لقمان	سهم واحد	172	محمود أحمد الموسى	سهم واحد
173.	علي مصطفى عبد الله	سهم واحد	174	موسى ياسين الموسى	سهم واحد
175.	إسماعيل عبد الله المصطفى	سهم واحد	176.	ذيب عبد الرزاق البركة	سهم واحد
177.	حسن مصطفى المرعي	سهم واحد	178.	مصطفى محمود الموسى	سهم واحد
179.	إسماعيل عيسى الداوود	سهم واحد	180.	قاسم محمد الموسى	سهم واحد
181.	ياسين عيسى الداوود	سهم واحد			
رابعاً-حمولة الشنابلة					
182.	مصطفى أحمد الواكد	سهم واحد	183.	عبد الحميد مصطفى أحمد	سهم واحد
184.	ناصر ناصر الأحمد	سهم واحد	185.	عبد الغني محمد أبو واكد	سهم واحد
186.	مصطفى محمود إبراهيم	سهم واحد	187.	محمد إبراهيم المحمود	سهم واحد
188.	محمد خليل المحمود	سهم واحد	189.	عبد الله ناصر عبد الله	سهم واحد
190.	يوسف أحمد الكر	سهم واحد	191.	مصطفى يوسف أحمد الكر	سهم واحد
192.	حسن عوض البطش	سهم واحد	193.	احمد سعيد الناصر	سهم واحد
194.	يوسف ناصر النسناس	سهم واحد	195.	منصور حسين أبو غزاله	سهم واحد
196.	محمد منصور حسين أبو غزالة	سهم واحد	197.	وادي ياسين النسناس	سهم واحد
198	فندي ياسين النسناس	سهم واحد	199.	علي إبراهيم الحمد	سهم واحد
200.	مصطفى خليل حمد	سهم واحد	201.	محمود مصطفى خليل الحمد	سهم واحد
202.	أحمد أسعد السوقي	سهم واحد	203.	مصطفى أحمد الواكد	سهمين
204.	عبد الله إبراهيم مصطفى الواكد	نصف سهم	205.	محمد حسين خبصه	سهم واحد
206.	عويض عوض البطش	سهم واحد	207.	محمد حسن النسناس	سهم واحد
208.	مصطفى ياسين النسناس	سهم واحد	209.	ذيب العبد العبد الله	سهم واحد

الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة	الرقم	اسم البائع	مقدار الحصة المبيعة
.210	عبد الرزاق علي إبراهيم	سهم واحد	.211	أحمد مصطفى الخليل	سهم واحد
.212	أحمد عيسى أبو خليفة	سهم واحد	.213	حسين عبد الله أبو عبيد	سهم واحد
.214	صالح أسعد الموج	سهم واحد	.215	إسماعيل أسعد الموج	سهم واحد
.216	حسن علي أبو عسكر	سهم واحد			
خامساً- حمولة الجناجرة					
.217	صالح خضر الملحم	سهم واحد	.218	محمد خضر الملحم	سهم واحد
.219	حسن علي الخضر الملحم	سهم واحد	.220	علي يوسف أبو زينة	سهم واحد
221	أحمد محمد أبو شهاب	سهم واحد	.222	خليل مصطفى الحماد	سهم واحد
.223	مصطفى حمدان أبو هلال	سهم واحد	.224	قاسم محمد غبار	سهم واحد
.225	محمود أحمد أبو هلال	سهم واحد	.226	الهندي عبد الرحمن أبو هلال	سهم واحد
.227	سعيد عبد الرحمن أبو هلال	سهم واحد	.228	يوسف عبد الرحمن أبو هلال	سهم واحد
.229	داود أبو السعود أبو هلال	سهم واحد	.230	علي حسين النجار	سهم واحد
.231	إسماعيل إبراهيم أبو ليمون	سهم واحد	.232	محمد إسماعيل إبراهيم أبو ليمون	سهم واحد
.233	خليل حسين أبو هلال	سهم واحد	.234	محمد عبد الترش	سهم واحد
.235	قاسم محمد عيد الترش	سهم واحد	.236	أحمد إبراهيم الملحم	نصف سهم
.237	محمد إبراهيم الملحم	سهم واحد	.238	محمد علي اليوسف الزيني	سهم واحد
.239	يوسف علي اليوسف الزيني	سهم واحد	.240	محمود حمد الترش	سهم واحد
.241	إبراهيم أحمد الوطوط	سهم واحد	.242	علي حسين الحمد	سهم واحد
.243	علي أحمد أبو شهاب	سهم واحد	.244	حسن مصطفى الحماد	سهم واحد
.245	محمد محمود اليعقوب	سهم واحد	.246	محمود مصطفى أبو هلال	سهم واحد
.247	عبيد الله مصطفى أبو هلال	سهم واحد	.248	علي مصطفى أبو هلال	سهم واحد
.249	العيد محمود غبار	سهم واحد	.250	عبد الرحمن محمود غبار	سهم واحد
.251	حسين علي النجار	سهم واحد	.252	حسن إبراهيم أبو ليمون	سهم واحد
.253	ياسين الخليل أبو هلال	سهم واحد			

يبدو واضحاً من خلال الجدول السابق أن عدد البائعين بلغ 253 شخصاً، وبلغ عدد الأسهم المبيعة 206 سهماً من أصل 294 سهماً، وهي المجموع الكلي لأسهم الطاحونة، ويشكل ذلك نسبة 70.06% من المجموع الكلي. أما الحصص المتبقية والبالغة 88 سهماً فقد تم بيعها بالوصاية الشرعية على قاصرين أو بالولاية عن أشخاص غائبين. ويوضح الجدول التالي توزيع الحصص المبيعة بالأصالة الواردة في الجدول السابق حسب الحمائل وما يخصها من أسهم:

اسم الحمولة	الصلاحات	الحشايكة	الدبابسة	الشنابلة	الجناجرة	المجموع	النسبة المئوية
عدد المعاملات التي اشتملت على سهم واحد	38	50	28	21	19	156	61.66
عدد المعاملات التي اشتملت على نصف سهم	17	29	19	13	18	96	37.94
عدد المعاملات التي اشتملت على سهمين	-	-	-	1	-	1	0.39
المجموع	55	79	47	35	37	253	

أما الأسهم أو الحصص التي خصت القاصرين والغائبين والبالغة 88 سهماً ونسبتها 29.93% من المجموع الكلي للحصص، فقد وزعت على النحو الآتي:

الحمولة	عدد الغائبين	عدد الأسهم	عدد القاصرين	عدد الأسهم	مجموع الأسهم	مجموع الأفراد
الصلاحات	18	16	6	3	19	24
الحشايكة	43	33.5	4	2	35.5	47
الدبابسة	16	13	4	2	15	20
الشنابلة	7	5.5	5	2	7.5	12
الجناجرة	10	9	2	2	11	12
المجموع	94	77	21	11	88	115

يتضح من الجدولين السابقين أن مجموع عدد الأفراد ممن كان لهم حصص متباينة في الطاحونة قد بلغ 368 شخصاً ما بين بالغ أصيل وقاصر وغائب، فقد بلغ عدد المستحقين

من حمولة الصلاحات 79 شخصاً، بينما بلغ عدد المستحقين من حمولة الحشايكة 126 شخصياً، أما حمولة الدبابسة فقد بلغ عدد المستحقين منها 67 شخصاً، وبلغ عدد المستحقين من حمولة الشنابلة 47 شخصاً، أما حمولة الجناجرة فقد بلغ عدد المستحقين منها 49 شخصاً، ومن الممكن أن نعتبر ذلك مؤشراً لحجم كل من الحمائل الخمس، فتأتي حمولة الحشايكة في المرتبة الأولى، حيث بلغ عدد الأشخاص فيها ممن باعوا حصصهم بالأصالة عن أنفسهم 79 شخصاً ونسبتهم 31.22% من مجموع عدد البائعين الأصيلين البالغ 253 بائعاً. كما بلغ عدد الأشخاص البائعين ممن كانوا غائبين 43 شخصاً ونسبتهم 45.74% من مجموع عدد البائعين البالغ 94 بائعاً، وتلتها حمولة الصلاحات في المرتبة الثانية، وجاءت حمولة الدبابسة في المرتبة الثالثة، وكانت حمولة الجناجرة في المرتبة الرابعة تم جاءت حمولة الشنابلة في المرتبة الخامسة بفارق شخصين عن الجناجرة، ما يعني تقارب حجم هاتين الحمولتين.

ويبين الجدول التالي توزيع المبلغ المستحق لكل حمولة حسب عدد الأفراد والحصص:

الحمولة	مجموع عدد الأسهم	النسبة المئوية من العدد الكلي للأسهم	عدد الأفراد	النسبة المئوية في العدد الكلي للأفراد	قيمة المبلغ المستحق	النسب المئوية من المجموع الكلي لثمن الطاحونة	متوسط حصة الفرد الواحد
الصلاحات	65.5	%22.28	79	%21.46	27.837.5	%22.28	0.82
الحشايكة	100	%34.01	126	%34.24	42.500	%34.01	0.79
الدبابسة	52.5	%17.86	67	%18.20	22.312.5	%17.89	0.78
الشنابلة	37	%12.59	47	%12.78	15.725	%12.59	0.78
الجناجرة	39	%13.27	49	%13.32	16.575	%13.27	0.79
المجموع الكلي	294	%100	368	%100	124950	%100	

ويلاحظ من خلال أسماء البائعين أنها لم تتضمن نساء سوى امرأتين كانتا وصيتين على قاصرين،وهما فاطمة مهنا البدوي من حمولة الحشايكة حيث كانت وصية على ابن أخيها القاصر في بيع حصته البالغة نصف سهم[204]، ونزهة محمد العمر من حمولة الدبابسة الوصية على ابن أخيها في بيع حصته البالغة أيضاً نصف سهم[205].

ومن خلال أعداد البائعين البالغين الأصيلين أو الغائبين والبالغ مجموع عددهم 347 شخصاً حيث إن الغائبين يفترض أن يكونوا بالغين، وعلى الأرجح أنهم كانوا في الخدمة العسكرية أو خارج القرية كالعمل في رعاية مواشيهم أو فلاحة أرضهم، إذ من الممكن أن هذا العدد قد يساعدنا إلى حد كبير في الاستنتاج لتقدير عدد سكان القرية آنذاك، فإذا افترضنا أن متوسط عدد أفراد الأسرة هو خمسة أنفار، وإن كان في المجتمع القروي أكثر من ذلك، فعندئذ يكون العدد 347×5=1735 شخصاً باستثناء القاصرين. وإذا افترضنا أيضاً أن البالغين الغائبين البالغ عددهم 94 شخصاً غير متزوجين فيبقى عندئذ العدد مقتصراً على البائعين الأصيلين وعددهم 253 شخصاً، فإذا افترضنا أن كلاً منهم كان متزوجاً ولديه أسرة من خمسة أنفار، فعندئذ يكون المجموع 1265 نفراً، وفي كلتا الحالتين نستطيع الاستنتاج أن عدد سكان قرية طلوزة في ذلك الوقت لم يكن يقل عن الألف نسمة، وهو عدد ليس بقليل في مجتمع قروي.

كما يستنتج أيضاً من خلال الأسماء المدرجة أسماء العائلات المنضوية ضمن كل حمولة من الحمائل الخمس، فمن عائلات حمولة الصلاحات كانت المحمود، الأحمد، الحسين، الكساب، القاسم، أبو كف، البطران، أبو محسن، السعادة، العمر، الإسماعيل، العلي، الصبيح، الشبلي، العوايصة. أما عائلات حمولة الحشايكة فمنها: أبو زريق، أبو عبيد، أبو خشان، أبو عامر، عفونة، اليوسف، العمر، العليان، البدوي، الكسبة، الدرويش، الأسعد، الجراعي، السمارة، البرهم، فاعور، الراشد. ومن عائلات حمولة الدبابسة المصطفى، اليوسف، أبو الشوك، لقمان، العيشة، المرعي، الداوود، أبو غزاله، الديسي، الموسى، الكايد. أما عائلات حمولة الشنابلة فمنها: الواكد، الأحمد، المحمود، البطش، النسناس، أبو غزاله، الحمد، الموج. ومن عائلات حمولة الجناجرة نجد الملحم، أبو زينة، الحماد، أبو هلال، أبو ليمون، النجار، الترش، الزيني، أبو شهاب، غبار.

وتوضح الحجة الشرعية لمبايعة الطاحونة أن البائعين وكّلوا بالنيابة عنهم في بيع حصصهم وقبض الثمن والإقرار لدى هيئة مجلس إدارة اللواء ومأمور الدفتر الخاقاني، فقد وكّل البائعين من حمولة الصلاحات صلاح الدين المحمود، بينما وكّل البائعون من حمولة الحشايكة كّلاً من صلاح الدين المحمود ومسعود البرهم، وتوكّل مسعود البرهم أيضاً بالنيابة عن البائعين من حمولة الدبابسة، بينما توكّل كل من مصطفى أحمد الواكد عن الشنابلة وأحمد أبو شهاب عن الجناجرة[206].

وتبع عائلة عبد الهادي من حيث عدد العقود، التاجر عبد الله أحمد الداري وولداه محمد ونمر حيث بلغت عدد العقود الخاصة بهم 11 عقدا ونسبة ذلك 11% من إجمالي عدد العقود. وارتكزت مشترياتهم على حصص في أربع طواحين هي: الشيخة، والداريّة والطاحونة الجديدة والأعصر، وتعلقت أغلبية العقود بشراء حصص مختلفة بطاحونة الشيخة، إذ خصها ثمانية عقود بينما خص كلاً من الطاحونة الجديدة والطاحونة الداريّة وطاحونة الأعصر عقدا واحدا لكل منهما. ويلاحظ أن كلا من العقدين المتعلقين بطاحونة الأعصر والطاحونة الجديدة، كانا بالاشتراك مع آخرين، فطاحونة الأعصر كما ذكر سابقاً كانت حصة عبد الله الداري فيها الثلث، أما الطاحونة الجديدة فكان شريكه فيها عبد الهادي محمود القاسم مناصفة بينهما، وقد اشترياها كاملة بمبلغ قيمته 500 ريــال مجيدي أبيض[207] أي 10.000 قرش أسدي. أما العقد المتعلق بالطاحونة الدارية، فقد اشترى فيها كل من محمد ونمر ولدي عبد الله الداري من ياسين محمود القاسم بالوكالة عن مشخص سعد العبد الله من قرية طلوزة نصف قيراط بثمن مقداره 25 ريــال مجيدي[208] أي ما يساوي 500 قرش أسدي.

أما العقود الثمانية المتعلقة بطاحونة الشيخة، فقد بلغ مجموع الحصص المشتراة فهي نحو 12 قيراطا، وكانت سبعة عقود منها قد خصت لنساء من عائلة القاسم من مدينة نابلس، بينما خص العقد الثامن لامرأة من قرية طلوزة كما يتضح من خلال الجدول الآتي:

الرقم	اسم البائع أبو البائعة	البلد	الحصة المبيعة بالقيراط	الثمن بالقروش	السجل الشرعي
1.	عايشه يوسف القاسم وعيشه محمد القاسم	نابلس	5 قراريط وثلاثة أخماس قيراط وأربعة أخمس خمس القيراط	8252	س ش22، 20 شعبان 1297هـ/27 تموز 1880م، ص128
2.	أبناء وبنات حسن القاسم	نابلس	قيراط وأربعة أخماس قيراط وثلاثة أخماس خمس قيراط	2784	س ش22، 21 شعبان 1297هـ/28 تموز 1880م، ص129
3.	خديجة عثمان القاسم	نابلس	خمس قيراط وربع خمس قيراط	440	س ش22، 6 شوال 1297هـ/10 أيلول 1880م، ص140

ت	اسم البائع أبو البائعة	البلد	الحصة المبيعة بالقيراط	الثمن بالقروش	السجل الشرعي
4.	صديقة عثمان القاسم ومريم أحمد القاسم وآمنة وزينت محمود القاسم	نابلس	$1\frac{2}{5}$ قيراط	2030	س ش22، 6 شوال 1297هـ/10 أيلول 1880م، ص139.
5.	فريد ولبيبة وشفيقة ورفعة ورشيدة عثمان القاسم	نابلس	قيراطان ونصف خمس قيراط	3045	س ش22، 13 رمضان 1297هـ/18 آب 1880م، ص136.
6.	فاطمة أحمد القاسم	نابلس	$\frac{3}{5}$ قيراط	870	س ش22، 8 ذي القعدة 1297هـ/11 تشرين أول 1880م، ص155.
7.	حفيظة عثمان القاسم	نابلس	خمس قيراط ونصف خمس قيراط	400 قرش بندر	س ش22، 6 شوال 1298هـ/10 أيلول 1880م، ص285.
8.	فاطمة خليل داود أبو جمعة	طلوزة	قيراط	3000 قرش أسدي	س ش2، 8 ربيع الثاني 1300هـ/15 شباط 1883م، ص303،

وجاءت عائلة الخماش في المرتبة الثالثة، إذ بلغ عدد العقود التي خصتها عشرة عقود اقتصرت على أربعة أشخاص، وهم: عبد الواحد مصطفى الخماش وابنه منيب وابن أخيه محمد شحادة وابن ابن أخيه عباس محمد شحادة. واشتملت عقودهم على ثلاث طواحين هي المجدوبة والعصيرية وأم الحلازين. ومن اللافت للنظر في هذه العقود أن بعض الحصص المبيعة كانت بالأسهم والليالي إضافة إلى القراريط كما يتضح من الجدول الآتي:

الرقم	اسم المشتري	الطاحونة	الحصة المبيعة	الثمن	اسم البائع	بلد البائع	السجل الشرعي
.1	عبد الواحد مصطفى الخماش	المجدوبة	ربع ليلة وعنها ثلث قيراط بعجز تسع ثلث قيراط	450 قرش	موسى ياسين	طلوزة	س ش10، غرة صفر 1263هـ/18كانون ثاني 1847م، ص285
.2	عبد الواحد الخماش	المجدوبة	ربع ليلة من 17 ليلة	16 ليرة فرنسية	العبد مصطفى المرعي	طلوزة	س ش13، 7 جمادى الأولى 1280هـ/19 تشرين أول 1863م، ص3
.3	عبد الواحد الخماش	المجدوبة	ثلاثة أسهم من 24 سهم	625 قرشاً	أحمد يوسف البركة	طلوزة	س ش14، 14 ذو القعدة 1283هـ/19 آذار 1867م، ص214
.4	منيب عبد الواحد الخماش	العصيرية	قيراطان من 28 قيراط ويعرف بليلة من 14 ليلة	9000 قرش بندر	عبد الرحمن العثمان العبد أحمد إسماعيل صالح محمود إسماعيل أحمد خليل مصطفى حماد اليعقوبي أسعد مصطفى العبد الله فاعور عمر اليوسف	عصيرة الشمالية عصيرة الشمالية طلوزة طلوزة طلوزة طلوزة طلوزة	س ش16، 15 ربيع الثاني 1284هـ، 14 تموز 1870، ص283.
.5	منيب عبد الواحد الخماش	العصيرية	قيراط من 26 قيراط ويعرف بنصف ليلة من 13 قيراط	4000 قرش بندر	فاعور عمر اليوسف	طلوزة	س ش16، 14 ربيع الثاني 1287هـ/13 تموز 1870م، ص283.

الرقم	اسم المشتري	الطاحونة	الحصة المبيعة	الثمن	اسم البائع	بلد البائع	السجل الشرعي
.6	عباس محمد شحاده الخماش	أم الحلازين	2 قيراط $\frac{2}{3}$	2400 قرش	فياض الصغير	نابلس	س ش19، 10 محرم 1292هـ/15 شباط 1875م، ص274.
.7	عباس محمد شحاده الخماش	أم الحلازين	2 قيراط $\frac{2}{3}$	2400 قرش	صالح قناديله	نابلس	س ش119، 23 صفر 1292هـ/30 آذار 1875م، ص306
.8	عباس محمد شحاده الخماش	أم الحلازين	قيراط بعجز ثمن قيراط	4 ليرة $\frac{1}{4}$ عثمانية	آمنة مصطفى طوقان	نابلس	س ش 26، 6 ذو القعدة 1302هـ/16 آب 1885م، ص31
.9	عباس محمد شحاده الخماش	أم الحلازين	نصف قيراط	424 قرشاً	سعيد الصراوي	نابلس	س ش19، 23 ذو الحجة 1291هـ/30 كانون ثاني 1875م، ص 233.
.10	محمد شحاده الخماش	أم الحلازين	قيراطان	300 قرش أسدي	إبراهيم محمد الصمادي وإخوانه	نابلس	س ش10، 5 ربيع الثاني 1257هـ/26 أيار 1841م، ص47

يتضح أن عبد الواحد الخماش وابنه منيب حازا على نصف عدد العقود، كما تضمنت عقودهما حصصاً في طاحونتي المجدوبة والعصيرية على عكس العقود التي خصت عباس الخماش ووالده التي اقتصرت على طاحونة أم الحلازين فقط، ويستدل أن محمد شحادة الخماش الذي خصه عقد واحد مؤرخاً في 5 ربيع الثاني 1257هـ/26 أيار1841م كان قد توفي ثم خلفه ابنه عباس الذي استمر في شراء الحصص في الطاحونة نفسها، إذ يبين العقد الذي أبرمه محمد شحادة الذي اشترى فيه قيراطين أنه كان يمتلك قبل ذلك في تلك الطاحونة قيراطين حيث أشير في عقد البيع بعبارة "فصار له بهذا الشراء الشرعي أربعة قراريط"[209]. ثم استمر ابنه عباس في مواصلة شراء حصص مختلفة في الطاحونة، فاشترى حتى عام 1302هـ/1885م ستة قراريط ونصف، وبذلك تكون حصتهم في الطاحونة قد بلغت 10.5 قيراط. كما يلاحظ أن جميع البائعين للحصص فيها كانوا من مدينة نابلس وهو أمر طبيعي لا سيما أنها تقع ضمن أراضي المدينة من الجهة الغربية، على عكس الطواحين الواقعة في وادي الباذان والفارعة الواقعة ضن أراضي قرية طلوزة، ومن فقد كان المالكان لهذه الطواحين بالأصل هم من الفلاحين الذين كان معظمهم من تلك القرية.

واستخدم في العقود الخمسة التي خصت طاحونة أم الحلازين القرش الأسدي والليرة العثمانية بينما أشير في ثلاثة منها إلى النقد المدفوع بعبارة "قرشاً عيناً من دون أن يتضح هل هو قرش أسدي أم بندر.

أما العقود الخمسة التي خصت عبد الواحد الخماش وابنه منيب فكان منها ثلاثة عقود اشتريا فيها حصصاً في طاحونة المجدوبة وعقدان للطاحونة العصيرية. واستخدما في عقدين من تلك العقود القرش البندر،وفي عقدين آخرين القرش دون الإشارة إلى نوعه، أما العقد الخامس فقد استخدمت فيه الليرة الفرنسية دفع 16 ليرة فرنسية ثمناً لربع ليلة من 17 ليلة في طاحونة المجدوبة. وبالرغم من تذبذب قيمة الليرة الفرنسية مقابل القرش الأسدي من فترة إلى أخرى، إلا أنه أشير في إحدى عقود البيع العام 1280هـ/1864م. وهي السنة نفسها التي أبرم فيها العقد أن قيمتها كانت مئة قرش[210]، وبذلك يكون ثمن الحصة المشتراة بالقرش الأسدي 1600 قرش.

ولا بد من الإشارة فيما يتعلق بالحصص المشتراة من قِبل عبد الواحد في طاحونة المجدوبة خلال الأعوام 1263هـ/1847م و 1280هـ/1864م و 1283هـ/1867م

أنها لم تكن الحصص الوحيدة التي كان يمتلكها في تلك الطاحونة، فبعد شرائه الحصة الأولى المؤرخة في غرة صفر 1263هـ/18 كانون ثاني1847م. بعام ونصف أوقف بعض العقارات التي كان يمتلكها، وكان من العقارات الموقوفة عشرة قراريط بطاحونة المجدوبة وعشرة قراريط بساحتها[211]. وفي أواسط صفر 1275هـ/25 أيلول 1858م أوقف في وقفية ثانية عقارات أخرى كان من بينها قيراطان ونصف القيراط في الطاحونة نفسها[212]، ومن ثم فقد كان يمتلك وِفقاً لهاتين الوقفيتين 12.5 قيراط في الطاحونة. وبعد شرائه للحصتين الواردتين في العقدين الثاني والثالث الموضحتين في الجدول والمؤرختين في 7 جمادى الأولى 1280هـ/1864م و14 ذو القعدة 1284هـ/7 آذار 1868م، قام بوقف بعض العقارات في وقفية ثالثة مؤرخة في 26 ذو القعدة 1285هـ/11 آذار 1869م[213] وقد أشير ضمن هذه الوقفية إلى وقفه سبعة قراريط بطاحونة في بيت وزن وقيراطا في طاحونة أخرى في وادي الباذان دون أن يذكر اسم هاتين الطاحونتين. ولكن على الأرجح أن تكون الحصة التي اشتراها في الطاحونة المجدوبة ضمن هاتين الطاحونتين.

ولما كانت هاتان الطاحونتان تقعان في مناطق ريفية، فقد كان جميع البائعين للحصص فيهما من فلاحي قرية طلوزة وعددهم تسعة أشخاص بالإضافة إلى شخصين من قرية عصيرة الشمالية. وكان من بين البائعين من قرية طلوزة بائعاً واحدة وهو فاعور عمر اليوسف الذي شارك في بيع حصتين في عقدين مختلفين، إحداهما كان بالاشتراك مع ستة أشخاص، بينما كان في العقد الثاني بمفرده.

أما العقود السبعة المتعلقة بأبناء جاموس محمد جاموس وهم إبراهيم وإسماعيل وعبد الله وأبناء إسماعيل، فقد تركزت مشترياتهم في ثلاث طواحين هي أم قوسة والبشتاوية والرفيدية. وكان من بين هذه العقود أربعة عقود خصت طاحونة أم قوسة، وبلغ عدد القراريط المشتراة فيها أربعة قراريط، ويلاحظ أن ثمن نصف القيراط في عقدين مؤرخين في يوم واحد 7 رجب 1287هـ/تشرين أول 1870م بلغ 2500 قرش دون أن يذكر نوع القرش، وكان البائع في كلا العقدين هو ياسين محمود القاسم وإخوانه من قرية طلوزة، وبلغ ثمن قيراطين بعجز ربع قيراط أي $1\frac{3}{4}$ قيراط في عقد مؤرخ في 17 شوال 1291هـ/28 تشرين ثاني 1874م، 8750 قرشاً[214].

وبالرغم من الفارق الزمني بين هذه العقود بخمس سنوات فإن السعر بقي ثابتاً، فإذا كان ثمن نصف القيراط 2500 قرش، أي أن القيراط الواحد يساوي 5000 قرش، فعندئذ يكون الثمن الكلي للطاحونة على أساس هذا السعر 120.000 قرش.

أما العقد الرابع المؤرخ في 19 ذي القعدة 1310هـ/3 حزيران 1893 فنجد أن الثمن فيه اختلف كلياً، فقد اشتمل هذا العقد على شراء عبد الله محمد جاموس من أخيه إبراهيم قيراط وربع قيراط ونصف ثمن قيراط في الطاحونة نفسها بالإضافة إلى عدة حصص مختلفة في قطع أراضي وكروم وبساتين ودكاكين بثمن مقدراه 4800 قرش[215]. غير أن هذا العقد لم يفصل ثمن كل حصة من العقارات الواردة فيه، ما يجعل من الصعب معرفة ثمن الحصة المشتراة في الطاحونة، غير أنه من الواضح أن ثمن القيراط فيها يقل عن ثمنه في العقود الثلاثة السابقة، ومن الأرجح أن يكون انخفاض الثمن في هذا العقد يعود إلى أن طرفي العلاقة كانا أخوين.

أما العقدان المتعلقان بطاحونة البشتاوية، فقد بلغت الحصة المبيعة في إحداهما قيراطا أو نصف القيراط بثمن مقداره 3200 قرش، ويقابل ذلك كما ورد في العقد 32 ليرة فرنسية[216]. أما الحصة المبيعة في العقد الثاني فكانت قيراطا وثلاثة أرباع قيراط وثمن قيراط وثلاثة أرباع ثمن قيراط بمبلغ مقداره 3937.5 قرشاً[217]. ويتضح أن قيمة القيراط في العقد الأول 2133.33 قرشاً، وبذلك يكون الثمن الكلي للطاحونة حسب هذا العقد 51.200 قرشاً أسدياً أو 512 ليرة فرنسية. وينطبق الثمن ذاته على العقد الثاني، علماً أن كلا العقدين أبرما خلال عام 1280هـ/1863م.

أما العقد الأخير المتعلق بالطاحونة الرفيدية، فقد بلغت الحصة المبيعة فيه ثلاثة قراريط بثمن مقداره 1300 قرش[218]. ووِفقاً لهذا العقد يكون ثمن القيراط الواحد 433.33 قرشاً، ومن ثم يكون الثمن الكلي للطاحونة 10.400 قرش.

وبعد ثلاث سنوات أخذ ثمن القيراط في هذه الطاحونة بالتراجع، ففي غرة ربيع الأول 1262 هـ/26 شباط 1846م اشترى حسن عبد القادر الجوهري وأخواه من سعيد إسماعيل وأخيه $2\frac{1}{3}$ قيراط بثمن مقداره 850 قرشاً. وبناءً على هذا السعر يكون الثمن الكلي للطاحونة 8742.85 قرشاً، أي بفارق نحو 1657 قرشاً.

أما فيما يختص بالبائعين في العقود السبعة فكانوا في أربعة عقود منها من قرية طلوزة، وعقدين كان البائعان فيهما من مدينة نابلس، وعقد واحد كان البائع فيه من قرية برقة.

أما العقود الستة التي خصت حسن محمد السجدي القطاط من نابلس والمنحصرة في ثلاثة طواحين هي: الشاوريّة الفوقا والشيخة والصرّاوية، فكان من بينها عقدان من نوع البيع الوفائي، بينما كانت العقود الأربعة الأخرى بيعاً باتاً، واقتصرت على حصص مختلفة في الطاحونة الشاوريّة الفوقا حيث بلغ مجموع القراريط المبيعة في العقود الأربعة سبعة قراريط، وقد أبرم منها عقدان عام 1291هـ/1874م وعقد عام 1285هـ/1868م أما العقد الرابع فقد أبرم عام 1290هـ/1873م. ويلاحظ أن الحصة الأكبر في العقود الأربعة قد بلغت خمسة قراريط، وبلغ ثمنها 12600 قرش بندر وكان البائع لهذه الحصة حسن محمود الترياقي من مدينة نابلس[219]. أما العقد الثاني، فقد كانت الحصة المبيعة فيه قيراطا بعجز نصف سدس قيراط بثمن مقداره 1280 قرشاً بندراً، وكان البائع لهذه الحصة امرأة وهي فطوم اللحام[220]. وكانت الحصة المبيعة في العقد الثالث ثلثي قيراط بثمن مقداره 900 قرش بندر والبائع لها حسن طوقان[221]. بينما بلغت الحصة المبيعة في العقد الرابع نصف قيراط بعجز ثلث ثمن قيراط وبلغ ثمنها 500 قرش، وكان البائع لها خليل الزقط بالوكالة عن والدته غزل عوده الترياقي[222].

ويلاحظ من خلال أثمان الحصص في العقود الأربعة المذكورة أعلاه اختلاف ثمن القيراط من عقد إلى آخر، ففي العقد الأول بلغت قيمة القيراط الواحد حسب الحصة المبيعة 2520 قرشاً بندراً، ووِفقاً لهذا السعر يكون الثمن الكلي للطاحونة 60480 قرشاً، وذلك على اعتبار أن المساحة الكلية للطاحونة هي 24 قيراطا. أما ثمن القيراط في العقد الثاني حسب الحصة المبيعة فسيكون 1396.36 قرشاً، وعليه يكون الثمن الكلي للطاحونة 33.512.72 قرشاً، بينما يكون ثمن القيراط في العقد الثالث 1350 قرشاً والثمن الكلي للطاحونة 32400 قرش، أما في العقد الرابع فيبلغ ثمن القيراط حسب الحصة المبيعة 1000 قرش، والثمن الكلي للطاحونة 24000 قرش.

ويتضح من خلال هذه الأثمان المختلفة أنه يصعب أن نقيس على أي منها الثمن الكلي للطاحونة بالنظر لصغر مساحة الحصص المبيعة، إلا أنها تعطي مؤشراً تقريبياً

ولكن ليس دقيقاً. فيلاحظ على سبيل المثال تقارب سعر القيراط ومن ثم ثمن الطاحونة ككل في العقدين الثاني والثالث حيث إن الفارق الزمني بينهما نحو سبعة أشهر 3 جمادى الثانية 1290هـ/28 تموز 1873م - 5 صفر 1291هـ/23 آذار 1874م. إذ من الممكن أن يكونا مؤشراً تقريبياً لثمن القيراط وثمن الطاحونة. بينما نجد فارقاً كبيراً بالمقارنة مع العقد الأول الذي أبرم في 18 جمادى الأول عام 1285هـ/5 أيلول 1868م والعقد الرابع الذي أبرم في 7 صفر 1291هـ/25 آذار 1874م، علماً أن الفارق الزمني بين هذين العقدين الثالث والرابع يومان فقط. ومن الممكن أن يعزى انخفاض ثمن القيراط في العقد الرابع والبالغ 1000 قرش إلى رغبة البائعة غزل الترياقي في التخلص من حصتها ببيعها بثمن رخيص، إذ ربما أنها كان بحاجة ماسة للسيولة النقدية، وعادة ما تكون أثمان الحصص الصغيرة والجزئية في أي عقار أقل من ثمن الحصص الكبيرة. غير أننا لا نجد تفسيراً لارتفاع ثمن الحصة وبالتالي ثمن القيراط وثمن الطاحونة ككل في العقد الأول حيث يُقدر ثمن القيراط على أساس الحصة المبيعة بـ 2520 قرشاً. وإن كان من الممكن أن يكون ذلك نتيجة لاستغلال البائع الذي على الأرجح أنه لم يكن بضائقة مالية تضطره لبيع حصته فاستغل رغبة المشتري في شراء المزيد من الحصص في الطاحونة لاستملاك أكبر قدر ممكن منها.

أما العقود الخاصة بالأخوين أسعد وسعيد يوسف البشتاوي والبالغ عددها ستة عقود، فقد كان هذان الأخوان من كبار الأثرياء في مدينة نابلس، فقد امتلكا الكثير من العقارات بشكل مشترك مناصفة بينهما، وعندما توفي أسعد البشتاوي عام 1273هـ/1857م بلغت قيمة تركته 311054 قرشاً وكان من بين ما اشتملت عليه مصبنة بلغت قيمة محتوياتها 190200 قرش كان من بينها 200 جرة زيت[223]، بالإضافة إلى ديون مستحقة بلغت 75.148 قرشاً[224]. واشتملت العقود الستة على حصص مختلفة في ثلاث طواحين هي المشّاقية والطمونية وإبريكة، وبلغ مجموع عدد القراريط المشتراة في الطواحين الثلاث خمسة قراريط، كان منها قيراطان في الطاحونة المشّاقية، وقيراطان ونصف في الطاحونة الطمونية، ونصف قيراط في طاحونة إ بريكة. وكان من بين بائعي الحصص في الطاحونية المشّاقية بائعان من قرية طلوزة باعا قيراطا وربع القيراط[225] أما البائع الثالث فكان من قرية ياصيد[226]

حيث بلغت الحصة التي باعها ثلاثة أرباع القيراط[227]. أما بائعا الحصص في الطاحونة الطمونية فكانا من قرية سالم، فقد باع أحدهما قيراطين بثمن مقداره 1600 قرش أسدي، وقد أشير إلى جانب المبلغ المدفوع عبارة "وصرة مجهولة أشير إليها ولم يعلم بمقدارها وضعت في المجلس بعد قبضها بيد البائع المذكور"[228]. أما البائع الثاني فقد باع نصف قيراط بثمن مقداره 400 قرش أسدي[229]، ويلاحظ من هذين العقدين الاختلاف في سعر القيراط، ففي العقد الأول كان 700 قرش، وفي الثاني 800 قرش، ومن ثم يكون الفارق في السعر 100 قرش في القيراط الواحد، ومن الممكن أن يكون تفسير ذلك بعامل الزمن، فقد أبرم العقد الثاني بنحو ثمانية أشهر من إبرام العقد الأول. ومع ذلك فلم يكن لعامل الزمن في بعض العقود دور في ارتفاع السعر خاصة إذا كان الفارق الزمني قصيراً، ويتضح ذلك في فارق السعر بين عقدين في الطاحونة المشّاقية، فكان أحدهما مؤرخاً في 10 رجب 1262هـ/3 تموز 1846م، والثاني مؤرخاً في 22 شعبان 1262هـ/14 آب 1846م،. وبذلك يكون الفارق الزمني بين العقد الأول والثاني نحو أربعين يوماً، ومع ذلك فقد كان ثمن القيراط على أساس الحصة المبيعة في العقد الثاني أقل من الثمن في العقد الأول، ففي حالة العقد الأول بيع $\frac{3}{4}$ قيراط بثمن مقداره 800 قرش بندر أي أن قيمة ربع القيراط حسب هذا الثمن تكون 266.66 قرشاً. وبذلك يكون ثمن القيراط الواحد 1066.66 قرشاً بندراً.

بينما نجد أن ثمن ربع القيراط في العقد الثاني 225 قرشاً بندراً أي أقل بـ41.66 قرشاً عن قيمته في العقد الأول، أما قيمة القيراط على أساس الثمن المدفوع فسيكون 900 قرش، وهي أقل من قيمة القيراط في العقد الأول بـ 166.66قرشاً. ومن الممكن تفسير انخفاض سعر الربع قيراط في العقد الثاني مقارنة مع سعره في العقد الأول بمسألة العرض والطلب. أما العقد الثالث في الطاحونة المشّاقية فمن الصعب القياس عليه بالنظر إلى أنه أبرم بعد العقدين السابقين بنحو عشر سنوات. وفيما يتعلق بالعقد الخاص بطاحونة إبريكة فقد تضمن بيع نصف قيراط بثمن مقداره 165 قرشاً صاغاً وكان البائع لهذه الحصة من قرية بيت دجن[230].

وشملت العقود التي أبرمها محمد الزغلول أحمد أبو عوده على حصص في أربع طواحين هي الميثلونية والطمونية والمدار والتوم، وكان في أربعة منها أصيلاً عن

نفسه وفي اثنين وكيلاً عن والده، وقد أبرمت العقود الستة خلال الفترة ما بين 25 ذو القعدة 1287هـ/15 شباط 1871م28- شعبان 1289هـ/30 تشرين أول 1872م، أي أقل من سنتين، وبلغ مجموع القراريط المشتراة ستة قراريط بثمن مقدراه 4980 قرشاً، وكان البائعون لتلك الحصص موزعين على مدينة نابلس وقرى طلوزة وسالم وبيت فوريك بواقع عقد واحد لكل منهم، وبائعان من قرية بيت دجن. وخصَّ الطاحونة الطمونية من العقود الستة عقدان، بينما خص الطاحونة الميثلونية والمدار عقد واحد لكل منهما، أما العقدان الآخران فقد خصا طاحونة التوم، ومما يلاحظ على العقدين الأخيرين المتعلقين بطاحونة التوم أن الحصة المبيعة في أحدهما كانت قيراطا وفي الثاني نصف قيراط، وكان الفارق الزمني بين العقدين 53 يوماً، فقد أبرم العقد الأول في 7 رجب 1289هـ/9 أيلول 1872م[231] بينما أبرم العقد الثاني في 28 شعبان 1289هـ/30 تشرين أول 1872م،[232].

وبلغ ثمن القيراط في العقد الأول 700 قرش بندر وأشير في العقد أنها تساوي 100 ريـال وزري[233] مع العلم أن البائع وهو أحمد حسين طبيله اشترى تلك الحصة في 23 ربيع الثاني 1288هـ/11 تموز 1871م من أسعد عبد القادر من قرية بيد دجن بثمن مقداره 800 قرش، أي بخسارة 100 قرش. أما الحصة المبيعة في العقد الثاني فبلغت مساحتها نصف قيراط بثمن مقداره 160 قرشاً بندراً، ويعني ذلك أن ثمن القيراط يكون حسب هذا السعر 320 قرشاً،وكان البائع لهذه الحصة صالح عبد الله العوض من قرية بيت فوريك. وبالرغم من أن الفارق الزمني بين العقدين يقل عن شهرين فإن فارق السعر كان كبيراً ؛ ففي العقد الأول الذي كان فيه ثمن الحصة المبيعة البالغة قيراط 700 قرش بندر، ويعني ذلك أن نصف القيراط يفترض أن يساوي 350 قرشاً بينما بيع نصف القيراط في العقد الثاني بـ 160 قرشاً بفارق 190 قرشاً. ومن الممكن تفسير ذلك باستغلال المشتري الوضع الاقتصادي للبائع في العقد الثاني أو جهله وعدم معرفته بالسعر الذي دفع في العقد الأول. لا سيما أن البائع في العقد الأول كان من أبناء المدينة بينما كان في العقد الثاني فلاحاً، ولا شك أنه كان هناك تفاوت في الوعي الاقتصادي وقيمة العقارات بين أبناء المدينة والفلاحين. علاوة على أن الحصة المبيعة في العقد الثاني كانت نصف قيراط، وغالباً كما أشرنا خلال الحديث عن معاملات سابقة أن أسعار الحصص الجزئية كانت تقل عن أسعار الحصص الأكبر.

أما بشأن العقود الخمسة التي خصت أحمد آغا[234] النمر وابنه عبد الله، فقد خص الأب منها عقدا واحدا، بينما خص الابن أربعة عقود، ويلاحظ أن هذه العقود الخمسة على عكس العقود السابقة اقتصرت على حصص في طاحونة واحدة فقط، وهي الطاحونة المزيدية في وادي الفارعة. وبلغ مجموع القراريط المشتراة في العقود الخمسة، عشرة قراريط وثلاثة أرباع القيراط، وأبرمت خلال عام 1286هـ/1870م و 1291هـ/1874م. وكانت أثمان جميعها بالقرش البندر وبلغ مجموعها 6220 قرشاً[235]. وكان من البائعين اثنان من قرية طلوزة، وواحد من قرية عصيرة الشمالية، وواحد من قرية ميثلون وواحد من قرية سريس[236]. ومما يلاحظ على هذه العقود الفارق الكبير في ثمن الحصص المتساوية التي تصل تقريباً إلى الضعف رغم عدم وجود فارق زمني كبير، ويتضح ذلك في العقد المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1286هـ/22 آب 1869م حيث تم شراء $\frac{1}{4}$ 2 قيراط بـ600 قرش[237]. بينما بلغت الحصة نفسها في عقد مؤرخ في 16 ذي القعدة 1286هـ/16 شباط 1870م، 1100 قرش أي بفارق 500 قرش بين الحصتين رغم أن الفارق الزمني بينهما هو ستة أشهر وأسبوع واحد، ولا يعقل أن يرتفع ثمن هذه الحصة خلال نصف سنة إلى 500 قرش رغم أن كلا البائعين من الفلاحين.

وعلى غرار مشتريات النمر السابقة، فقد اقتصرت أيضاً مشتريات محمود مصطفى البظ وأخويه مسعود ودرويش على أربع حصص في طاحونة واحدة تعرف بطاحونة الخرشتة في وادي الباذان واشتملت هذه الحصص على 2.5 قيراط، فقد تم شراء قيراطين عام 1287هـ/1870م ضمن ثلاثة عقود، بينما اشتري نصف قيراط عام 1284هـ/1867م. وكان البائعان لتلك الحصص من قريتي بيت إيبا وبيت وزن بالتساوي[238].

وفيما يختص بعقود الشراء لعائلة الحمور من قرية جبع فكانت العائلة القروية الوحيدة التي زاد عدد عقودها عن عقد واحد، فقد بلغت العقود التي خصت هذه العائلة أربعة عقود اشتملت على ثلاثة قراريط ونصف قيراط، كان منها قيراط وربع القيراط في طاحونة أم الخنازير، وقيراطان وربع القيراط في طاحونة الشبيبة، وبلغ مجموع ثمن هذه الحصص 17000 قرش بندر. وقد تم شراء تلك الحصص على مدار ثلاثة أعوام هي

1282هـ/1865م (عقد واحد) و1287هـ/1870م (عقدان) و1291هـ/1874م (عقد واحد)[239]. وكان المشترون في هذه العقود هم مسعود أسعد الحمور وأخواه عبد الجليل ونمر وأولاده وقاسم والعبد أحمد أولاد عديس الحمور وعامر نمر الحمور. أما البائعون فكانوا جميعهم من قرية طلوزة. وكان من بين البائعين ثلاث نساء إحداهنّ بالأصالة عن نفسها وهي حلوة كساب أبو عاصي التي باعت $\frac{3}{4}$ قيراط بثمن مقداره 4300 قرش[240] أما الثانية فكانت سعده الحمد، وكان وكيلها في البيع فياض أحمد الدرويش، وباعت نصف قيراط بثمن مقداره 1000 قرش[241]، أما المرأة الثالثة فهي حنظل ناصر المحمد حيث كان وكيلها في أحد العقود، وفي الوقت نفسه كان أصيلاً عن نفسه، وبلغت حصتهما المبيعة ثلاثة أرباع القيراط بثمن مقداره 1700 قرش[242].

أما الجماعات الثلاث الأخيرة التي خصت كل منها ثلاثة عقود، فقد تمثلت بكل من عثمان خليل المسلماني الذي اشترى ثلاثة أسهم ونصف في طاحونة المجدوبة خلال عامي 1290هـ/1873م و1300هـ/1882م، وبلغ مجموع ثمنها 8400 قرش أسدي[243]، وكان اثنان من البائعين من قرية الجنيد[244] وبائع واحد من قرية كفر قدوم[245].

وفيما يتعلق بالعقود الثلاثة التي خصت محمد داود السنوبر فقد اقتصرت على الطاحونة الجديدة في وادي الباذان، وبلغ عدد الحصص المشتراة فيها $2\frac{3}{4}$ قيراط كان منها $\frac{3}{4}$ قيراط اشتراها من حمدان المراجعي من قرية طلوزة في 16 رمضان 1285هـ/30 كانون أول 1868م بثمن مقداره 1200 قرش بندر[246] وقيراط اشتراه في 23 جمادى الأولى 1291هـ/4 تموز 1874م بأربعة آلاف قرش بندر[247]. أما العقد الأخير فكان بيعاً وفائياً حيث اشترى فيه قيراطاً واحداً من عبد الرحمن حسين الجراعي بثمن مقداره 2500 قرش بندر وبموجب هذا العقد "أباح البائع للمشتري إستغلال المباح ما دام الثمن باقياً بذمته، وقبل المشتري منه هذه الإباحة لنفسه، وقد وعد المشتري البائع أنه متى رد له نظير الثمن المذكور يُعيد المبيع المرقوم في أي وقت كان"[248].

أما العقود الثلاثة الأخيرة التي خصت الأخوين يوسف وحسن أبناء زيد القادري، فكان ليوسف منها عقدان في طاحونة الشبيبية، واشترى منهما نحو قيراطين بثمن مقداره 2800 قرش بندر، وكان هذان العقدان في معاملتين منفصلتين في يوم واحد[249]، بينما بلغت الحصة المشتراة في العقد الذي خص حسن قيراطا واحدا بعجز نصف سدس

قيراط في طاحونة القيسية الفوقا، وبلغ ثمن هذه الحصة 2250 قرشاً بندراً[250].

أما العقود الأحادية والبالغ عددها 19 عقداً حيث كان لكل مشترٍ عقد واحد فقط، كان منها 12 عقداً خصت 12 مشتريا من مدينة نابلس، وستة عقود خصت سبعة مشترين من قرى جبع وسالم وعصيرة الشمالية وطلوزة وزواتا وعقد واحد لمشترٍ لم يوضح السجل الشرعي مكان إقامته.

وبالإضافة إلى العقود السابقة، فقد أورد السجل الشرعي حالات مبايعة وإن كانت قليلة لحصص معينة في طاحونة أو أكثر ضمن عقود اشتملت على أكثر من عقار، ما يجعل من الصعب تحديد ثمن الحصة المبيعة من الطاحونة، ويظهر ذلك في الوكالة التي أعطتها زهرة حسن سليم الحداد لعبد الله عثمان سويسه ببيع حصص مختلفة بعقارات اشتملت على ثلاثة كروم[251]ودار ودكان بالإضافة إلى نصف قيراط بعجز نصف ثمن قيراط في الطاحونة الصرّاوية، وقيراط وربع قيراط ونصف ثمن قيراط في الطاحونة الشاورية، ونصف قيراط في طاحونة الشيخة، ونصف ثمن قيراط في الطاحونة الجديدة لكل من ريهان محمد السجدي وفاطمة محمد السجدي ودلول عبد الرحيم القدسي بثمن مقداره خمسة آلاف قرش بندر[252]. ومن اللافت للنظر في هذا العقد امتلاك البائعة لحصص في أربع طواحين مختلفة، وعلى الأرجح أن تكون تلك الملكية قد جاءت بطريق الإرث.

وفي عقد ثانٍ باع راغب محمد صالح البسطامي بالوكالة عن زوجة أبيه خدوج بكر حماد وعن أختيه وسيلة وصلوح لإبراهيم قاسم أبو السعود عشرة حصص في قطع أراضي في قرية بيت إيبا بلغت قيمة مساحة كل حصة قيراطاً وثلث القيراط بالإضافة إلى ربع قيراط وثمن تسع قيراط في الطاحونة النوفلية بثمن مقداره 455.5 قرشاً[253].

وفق عقد آخر باع الوكيل نفسه ما خص إخوته القاصرين من حصص في العقارات العشرة السابقة، مساحة كل حصة قيراط وثلاثة أرباع القيراط، بالإضافة إلى ثلث قيراط ونصف ثمن تسع قيراط في الطاحونة نفسها (النوفلية) وللمشتري نفسه أيضاً بثمن مقداره 598 قرشاً، وذلك بعد أن "طرحت في سوق المزايدة لمن يرغب مدة طويلة واستقرت على المشتري المرقوم"[254].

خاتمة

نستطيع القول في خاتمة هذه الدراسة أن سجلات المحكمة الشرعية في مدينة نابلس تشكل مادة وثائقية أصيلة تمدنا بمعلومات غنية وقيّمة عن الطواحين لا تتوافر في المصادر الأخرى مطبوعة كانت أم مخطوطة .فقد أظهرت انتشار الطواحين المائية في منطقة نابلس بشكل كبير بالنظر لما يحيط بها من أودية وعيون وينابيع مائية ذات التدفق المائي القوي ما كان يساعد في تشغيل تلك الطواحين. ولعل وجود هذا العدد من الطواحين لدليل أيضاً على أن الزراعة تمثل العمود الفقري للحياة الاقتصادية لسكان المنطقة، وشكلت مصدراً مهماً من مصادر الثروة لدى بعض الأفراد .كما أظهرت الدراسة أن الطواحين المائية تعرضت كغيرها من العقارات الزراعية لعمليات مبايعة ما أدى إلى إحداث تغيير في ملكية الكثير من الطواحين خلال فترة الدراسة من خلال مبايعة حصص مختلفة في الطاحونة الواحدة نتيجة لما تعرضت إليه الطواحين كغيرها من العقارات الأخرى من تفتيت الملكية وتجزئتها الناتجة عن تعدد الورثة . واستخدم في عمليات المبايعة مختلف أنواع النقود عثمانية كانت أم أجنبية .

لقد شكلت الطواحين المائية وما زالت جزءاً مهماً من الهوية التراثية والموروث الثقافي الفلسطيني باعتبارها مشاهد تراثية ثقافية ذات أهمية أثرية وتاريخية ينبغي الحفاظ على ما تبقى منها،وإن لم تعد تمارس عملها نظرا للتطور التكنولوجي واستخدام الطواحين التي أصبحت تدار بالكهرباء وإن كان هذا النوع -أيضاً- قليلا بالنظر لعزوف الكثير من الفلاحين عن زراعة الأراضي بالقمح خاصة بعد أن صادرت سلطات الاحتلال الصهيوني مساحات واسعة من الأراضي الزراعية، فضلاً عن توافر الطحين المستورد من الخارج.

لا شك أن عزوف الفلاحين وهجرهم لتلك الطواحين بشكل عام تهديد لخرابها واندثارها، وهو أمر يدعو السلطات المعنية للحفاظ على تلك المنشآت،وترميمها والعمل من أجل تسجيلها على قائمة اليونسكو للتراث العالمي ؛ لما تمثله من أهمية تراثية وأثرية وتاريخية تؤكد الوجود الفلسطيني وتمسكه بأرضه.

الهـــوامـــــش

(1) ماري لورشامبراد ومريم سعادة،*التراث الثقافي المائي في شمال سهل البقاع، ضمن كتاب التراث الثقافي للماء في الشرق الأوسط والمغرب العربي*، المجلس الدولي للآثار والمواقع، فرنسا، 2009. ص142.

(2) *الوقر:* ويعني أيضاً الوسق، *والوسق:* يساوي ستين صاعاً، والصاع خمسة أرطال وثلث بالرطل البغدادي، فالوقر يساوي ثلاثماية وعشرين رطلاً. محيي الدين بن شرف النووي، *روضة الطالبين*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992، ج2، ص94. محمد محمد الحسيني الزبيدي، *إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1971، ص53. ويذكر فالتر هنتس أن الوسق يعني حمل البعير، وكان يساوي في صدر الإسلام 60 صاغاً أي 252.3456 لتر أو 194.3 كغم من القمح. فالترهنتس، *المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري*، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، 1970، ص79.

(3) أبو القاسم بن حوقل النصيبي، *صورة الأرض*، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، 1992، ص198.

(4) أمجد سامي عليوي،*ينابيع نابلس شريان حياة عبر التاريخ*، دائرة المياه والبيئة، رام الله، 2015، ص48. ومن أهم العيون الواقعة داخل المدينة عين القريون وعين راس العين وعين العسلي وعين القوارين. أما العيون خارج المدينة فمن أهمها عين بيت الماء ودفنه والصبيان والفوار والقصب. المرجع نفسه، ص23، ص73. *سجل شرعي محكمة نابلس الشرعية* رقم 30، 11 ربيع الثاني 1311هـ/11 تشرين أول 1893م، ص337. وسيُشار إلى هذا المصدر لاحقاً بالنظر لتكراره في الكثير من هوامش الدراسة باختصار هكذا (س ش مع ذكر رقم السجل وتاريخ الحجة الشرعية ورقم الصفحة).

(5) ابن حوقل، *صورة الأرض*، ص158.

(6) عبد الغني النابلسي، *الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية*، تحقيق أكرم الغلبي، دار صادر بيروت، 1990، ص74.

(7) *طوباس:* وتقع شمال شرق مدينة نابلس على بُعد 20كم، ترتفع عن سطح البحر نحو 275م. ويقع في جوارها عدة خرب أثرية منها: السمراء ويزرة وعينون وأم القطن والغرور والسويداء وجنيدية والردغة وسلحب. انظر: حسين علي لوباني، *معجم أسماء المدن والقرى الفلسطينية*، مكتبة لبنان، ببيروت، 2006، ص164. كذلك مصطفى مراد الدباغ، *بلادنا فلسطين*، 10 أجزاء، دار الهدى، كفر قرع، 1990، ج2، ق2، ص443، ص451-452.

(8) *الموسوعة الفلسطينية*، القسم العام، ستة أجزاء، هيئة الموسوعة الفلسطينية، دمشق، 1984، ج3، ص420.

(9) الحجر المزي: امتاز هذا النوع من الحجارة بصلابته ومقاومته لعوامل المناخ وثبات لونه، وكان على أنواع ثلاثة هي: المزي اليهودي بألوانه الأزرق والأحمر والأصفر وهو من أكثرها صلابة، والمزي الحلو ويقل صلابة عن المزي اليهودي، أما النوع الثالث فكانت درجة صلابته متوسطة . وكان الحجر المزي بشكل عام بأحجام مختلفة، منها حجر المقادم المزي وحجمه صغير، وارتفاعه قليل ويستخدم لزخرفة الأبنية. أنظر: عمر حمدان، *العمارة الشعبية في فلسطين*، جمعية انعاش الأسرة، البيرة، 1990، ص 557 . محمد ماجد الحزماوي، *التاريخ الاجتماعي للقدس العثمانية: بحوث ودراسات*، مكتبة دجلة للطباعة والنشر، بغداد، 2020، ص 374-375 .

(10) فاروق داوود محمود أحمد، *تحليل الطرز المعمارية للمباني السكنية في فلسطين في الفترة العثمانية (حالة دراسية مدينة نابلس)*، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2008، ص23.

(11) *نهر الجالود*: يجري نهر الجالود ضمن وادي جالود الذي يعتبر حلقة وصل بين سهل بيسان شرقاً ومرج ابن عامر غرباً. تبدأ منابع هذا النهر خارج قضاء بيسان إلى الشرق قليلاً من مدينة العفولة في سهل مرج ابن عامر، وتغذيه مجموعة من الروافد منها وادي العين ووادي الواويات ووادي الأسمر ووادي جدوع، ثم يسير هذا الوادي باتجاه الجنوب الشرقي وتبدأ تغذيته بمياه الينابيع من نبع عين الميتة قرب قرية زرعين، ومن هناك الجريان الدائم للمياه في نهر جالود، ثم تغذيه الينابيع الأخرى الواقعة في الطرف الجنوبي لوادي جالود وأهمها عين جالود. ويدخل نهر جالود سهل بيسان إلى الشمال الغربي من مدينة بيسان على بُعد حوالي 4 كم ثم يمر إلى الشمال قليلاً من بيسان حيث يصبح اتجاه سيره غربي – شرقي إلى أن ينتهي في نهر الأردن. انظر: يوسف عبيد: *قصة مدينة بيسان*، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، دائرة الثقافة في منظمة التحرير الفلسطينية، د.ت، ص42.

(12) س ش16، 3 جمادى الثانية 1287هـ/30 آب 1870م، ص313.

(13) وأشير إليها أحياناً باسم طاحونة دار زيد الفوقا. س ش17، 11 محرم 1289هـ/11 آذار 1872م، ص318.

(14) *محلة العقبة:* وتقع في الجهة الجنوبية للبلدة القديمة، عُرفت بهذا الاسم نظراً لانحدارها الشديد. إحسان النمر، *تاريخ جبل نابلس والبلقاء*، 4 أجزاء، مطبعة النصر التجارية، نابلس، 1961، ج2، ص560. بهجت صبري، *المظاهر العمرانية في مدينة نابلس خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي*، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، نابلس، م2، ع6، 1996م، ص86.

(15) *محلة الغرب:* وتقع في الجهة الشمالية الغربية في البلدة القديمة لمدينة نابلس بين جامع البيك شرقاً والنهاية الغربية للمدينة. صبري: *المظاهر العمرانية*، ص86. عبد الله صالح كلبونة،*تاريخ مدينة نابلس*، 1992، ص105.

(16) *محلة الياسمينة:* وسميت بهذا الاسم نسبة لوجود شجرة ياسمينة كبيرة في ساحتها. النمر، *تاريخ جبل نابلس والبلقاء*، ج2، ص560. كلبونة، *مدينة نابلس*، ص102.

(17) *بيت إيبا:* وتقع هذه القرية غرب مدينة نابلس على بُعد 7كم، وترتفع عن سطح البحر نحو 425م. لوباني،معجم *أسماء المدن والقرى*، ص31. الدباغ،*بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص341.

(18) *قرية زواتا:* وتقع شمال غرب مدينة نابلس على مسافة 6كم وعلى الجهة الشمالية من الشارع الواصل بين مدينتي نابلس وطولكرم، وترتفع عن سطح البحر 1554 قدماً. الدباغ: *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص39. لوباني، معجم *أسماء المدن والقرى*، ص128. عادل أبو عمشة: *عندما توقفت الطاحونة – قرية زواتا بين الماضي والحاضر*، د.م، د . ن، 2020، ص9. ووفقاً لروايات أهالي قرية زواتا فقد تأسست الطاحونة البسطامية بالاتفاق بين البعض من أهالي القرية وآل البسطامي الذين كانت نصف أراضي القرية وقفاً لهم، كما كان النبع أيضاً ضمن أوقافهم. انظر: أبو عمشة: *عندما توقفت الطاحونة*، ص 113. وأضافت هذه الروايات أن الطاحونة قسمت إلى 24 سهما كان منها ستة أسهم للحاج صالح الصالح وثلاثة أسهم للحاج يوسف عبدالله وتسعة أسهم لآل مسعود من قرية برقة وستة أسهم للحاج محمد عبدالله. المرجع نفسه، ص 113. غير أن السجل الشرعي وهو

الأكثر دقة ومصداقية بين عدم دقة هذه الروايات فقد أشارت إحدى الحجج الشرعية إلى شراء الحاج سمارة علي أحمد زكريا من قرية زواتا في 28 رجب 1307هـ/19 آذار 1890م من ورثة كل من محمد وعبد الواحد البسطامي المنشآن للطاحونة ثمانية قراريط بثمن مقداره 80 ليرة عثمانية. س ش 28،28 رجب 1307هـ/ 19 آذار 1890 م، ص252 .

(19) *قرية بيت وزن:* تقع على بُعد 4كم غرب مدينة نابلس، ترتفع عن سطح البحر 56 متراً. الدباغ:*بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص340. شراب، معجم *بلدان فلسطين*، ص206. أبو حمود، معجم *المواقع*، ص81. لوباني،معجم *أسماء المدن*، ص44.

(20) محمد وهيب وهبه خير، *اكتشاف حضارات وادي الزرقاء*، الزرقاء، د.ن، 2011، ص195. أبو عمشة، *عندما توقفت الطاحونة*، ص 113

(21) *الميزاب:* هو قناة الماء ويذكر المقدسي أن الميزاب هو طريق الماء في سطوح المنازل. المقدسي، *أحسن التقاسيم*، ص91.

(22) فاطمة بوزاد، *الأرحية المائية بالمغرب الأقصى خلال العصر الوسيط من خلال كتب الجغرافيا والنوازل*، مجلة مدارات، المجلد الأول، العدد الثاني، جوان، 2009، ص209.

(23) وهيب، اكتشاف حضارات وادي الزرقاء، ص194. بوزاد، *الأرحية المائية*، ص322. صلاح سليمان:*رحلات وذكريات*، ميونخ، د.ن، 2019، ص112. مروان باكير، *المدينة الفلسطينية في عهد المماليك*، رسالة ماجستير غير منشورة، رام الله، جامعة بيرزيت، 2005، ص105.

(24) بوزاد، *الأرحية الماحية*، ص322.

(25) المرجع نفسه، ص322.

(26) س ش19، 15 ذي القعدة 1291هـ/23 كانون أول 1874م، ص114.

(27) حيدر يوسف علي،*دراسة نشأة بعض الترب في حوض حوران وتصنيفها وتقييمها*، رسالة دكتوراه غير منشورة، دمشق، جامعة دمشق، 2015، ص28.

(28) علي،*دراسة نشأة بعض الترب*، ص33.

(29) *قرية بيت فوريك:* وتقع جنوب شرق مدينة نابلس على بُعدها 9كم. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص292. لوباني،معجم *أسماء المدن*، ص40.

(30) *الريـال المجيدي:* سمي بهذا الاسم نسبة إلى السلطان عبد المجيد الأول، وقد ضرب عام 1257هـ/1840م، وكان يساوي وقت ضربه عشرين قرشاً. ومن فئاته نصف مجيدي وربع مجيدي. سيد محمد السيد محمود، *النقود العثمانية*، مكتبة الآداب، القاهرة، 2003، ص75.

(31) عقيل أو عقيلة آغا بدوي من قبيلة الهنادي المصرية، لجأ مع والده موسى الحاسي عام 1814 إلى غزة، استدعي عقيل عام 1847 لتولي قيادة فرقة من الجنود غير النظاميين (الباش بوزك) في منطقة الجليل الأدنى من حيفا وعكا في الغرب، حتى غور بيسان وطبريا في الشرق، وكان مركزهم في الناصرة، واتخذ عقيل من قرية عبلّين مقره الرئيس. ونتيجة لازدياد نفوذه أخذت الدولة العثمانية تخطط للتخلص منه، فاتهمته بالاشتراك مع المتمردين الدروز، فألقي القبض عليه وسجن في قلعة ودّين على نهر الدانوب. غير أنه تمكن من الهرب والعودة إلى سوريا ثم إلى منطقة الجليل. استمر عقيل يمارس دوره كأحد الزعامات المحلية في فلسطين حتى عام 1866 عندما تمكنت

الدولة العثمانية من فرض السيطرة المباشرة على فلسطين والقضاء على نفوذ الزعامات المحلية. لمزيد من التفاصيل انظر: الكزاندرشولش، *تحولات جذرية في فلسطين 1856-1882*، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، 1993، ص235-245.

(32) س ش13، 21 ذي الحجة 1281هـ/16 أيار 1865م، ص188-189.

(33) س ش17، 7 ذي الحجة 1287هـ/27 شباط 1871م، ص76.

(34) س ش21، 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين ثاني 1878م، ص188.

(35) جريدة الأيام، رام الله، الأربعاء 18/1/2017، ص10.

(36) س ش22، 12 جمادى الثانية 1298هـ/11 أيار 1888م، ص229.

(37) س ش17، 7 ذي الحجة 1287هـ/27 شباط 1874م، ص76.

(38) *الأوضة الأودة:* وهي كلمة تركية تعني الغرفة. جميل نعيسه، مجتمع *مدينة دمشق 1772-1840*، 2ج، دار طلاس للنشر، دمشق، 1986، ج1، ص232. محمد مكي عبد الباقي، *حوادث حمص اليومية 1688-1723*، تحقيق منذر الحايك، 2012، ص17.

(39) س ش19، 10 محرم 1292هـ/15 شباط 1875م، ص373. *والبائكة:* هي عبارة عن غرفة كبيرة ومرتفعة يتراوح طولها ما بين 6-8 أمتار، بينما يتراوح عرضها ما بين 5-4 أمتار، وتكون مخصصة لحفظ الغلال ومبيت الدواب وإطعامها. محمد توفيق السهلي: *موسوعة المصطلحات والتعبيرات الشعبية الفلسطينية*، جنين، مركز جنين للدراسات الإستراتيجية، 2001، ص12. خليل إبراهيم حسونه، *التراث الشعبي الفلسطيني: ملامح وأبعاد*، مكتبة اليازجي، غزة، 2006، ص373.

(40) س ش14، 17 شوال 1291هـ/26 تشرين ثاني 1874م.، ص84.

(41) القبو: وهو أحد ملحقات الدار، استخدم لخزن الحبوب وإيواء الحيوانات والطيور الداجنة، ويتألف من حجارة تسمى صنجة أم مدماك، بينما يسمى الحجر الذي يتوسط العقد بحجر الغلق أو المفتاح أو القفل، ويساعد القبو في حمل ثقل الطبقات العلوية وتوزيع ثقلها على الجوانب، لذا فقد اختلف شكل القبو من بيت لآخر، فهناك القبو نصف الدائري والمحدب والمخموس والمتقاطع أو الصليبي الذي يكون مسقوفاً على شكل متعامد وفق أربعة فصوص. الحزماوي، *التاريخ الاجتماعي*، ص 363.

(42) س ش17، 3 جمادى الثانية 1290هـ/28 تموز 1873م، ص669.

(43) س ش22، 12 جمادى الثانية 1298هـ/11 أيار 1881م، ص229.

(44) س ش19، 15 ذي القعدة 1291هـ/23 كانون أول 1874م، ص114. س ش 22، 27 محرم 1297هـ/2 كانون ثاني 1882م، ص46.

(45) القيراط: وهو وحدة لقياس مساحة العقارات من أراض ودور وغير ذلك، ويذكر فالتر هنتس أن القيراط هو مقياس مساحة مصري، ويساوي 1/24 فدان أو 175متر مربع . فالتر هنتس، *المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري*، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، 1970 . غير أنه لا بد من الإشارة إلى أن مساحة القيراط تختلف من عقار إلى آخر إذ تحتسب مساحة أي عقار على أساس أنها 24 قيراطاً مهما كان حجمه .

(46) س ش32، 21 شعبان 1297هـ/28 تموز 1880م، ص129.

(47) *قرية طلوزة:* وتقع شمال شرق مدينة نابلس على مسافة 15كم، ترتفع عن سطح البحر نحو 530 متراً. الدباغ،*بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص430. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص162. شراب، معجم *بلدان فلسطين*، ص83.

(48) س ش13، 7 جمادى الأولى 1280هـ/19 تشرين أول 1863م، ص2.

(49) س ش16، 15 محرم 1287هـ/16 نيسان 1870م، ص210.

(50) س ش21، 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين الثاني 1878م، ص188.

(51) س ش23، 1 جمادى الثانية 1299هـ/19 نيسان 1882م، ص68.

(52) *قرية ميثلون:* تقع جنوب مدينة جنين على مسافة 26كم. وترتفع عن سطح البحر نحو 415 متراً. الدباغ: بلادنا فلسطين، ج2، ق2، ص129. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص263.

(53) س ش25، 21 ربيع الأول 1302هـ/7 كانون ثاني 1885م، ص315.

(54) *الدفتر خاقاني:* وهي الدائرة الخاصة بتسجيل الأراضي بأسماء أصحابها. محمد ماجد الحزماوي، *ملكية الأراضي في فلسطين 1918-1948*، مكتبة دجلة، للنشر بغداد، 2020، ص73.

(55) س ش25، 21 ربيع الأول 1302هـ/7 كانون الثاني 1885م، ص316.

(56) س ش32، 18 جمادى الأولى 1313هـ/5 تشرين ثاني 1895م، ص77.

(57) س ش11، أواخر شوال 1264هـ/28 أيلول 1848، ص122.

(58) س ش12، أواخر صفر 1275هـ/8 تشرين أول 1858م، ص226.

(59) س ش13، 7 جمادى الأولى 1280هـ/19 تشرين أول 1863م، ص3.

(60) س ش23، 28 محرم 1300هـ/8 كانون أول 1882م، ص269.

(61) س ش35، 2 جمادى الأولى 1316هـ/17 أيلول 1898م، ص241.

(62) س ش11، 11 جمادى الأولى 1263هـ/26 نيسان 1847م، ص20.

(63) س ش16، 9 ذي القعدة 1286هـ/9 شباط 1870م، ص151.

(64) س ش28، 17 جمادى الأولى 1307هـ/8 كانون الثاني 1890م، ص258.

(65) س ش16، 7 رجب 1287هـ/2 تشرين أول 1870م، ص330.

(66) س ش32، 13 شوال 1313هـ/27 آذار 1896م، ص114.

(67) س ش15، 9 جمادى الأولى 1286هـ/16 آب 1869م، ص329.

(68) س ش16، 12 ذي القعدة 1286هـ/12 شباط 1870م، 149.

(69) س ش16، 14 ربيع الثاني 1287هـ/13 تموز 1870م، ص283.

(70) س ش16، 15 ربيع الثاني 1287هـ/14 تموز 1870م، ص383.

(71) س ش31، 3 ذي القعدة 1311هـ/7 أيار 1894م، ص45.

(72) س ش30، 9 ذي القعدة 1310هـ/24 أيار 1893م، ص234.

(73) س ش13، 7 جمادى الأولى 1280هـ/19 تشرين أول 1863م، ص3. الليرة الفرنسية: وهي عملة ذهبية فرنسية،وكانت من أكبر العملات الأجنبية شيوعاً في المنطقة خلال القرن التاسع عشر حيث كانت فرنسا من أكثر الدول الأوروبية تجارة مع بلاد الشام. محمد ماجد الحزماوي، *التاريخ الاقتصادي للقدس العثمانية 1850-1900 بحوث ودراسات*، مكتبة دجلة للنشر، بغداد، 2020، ص143.

(74) س ش28، 17 جمادى الأولى 1307هـ/8 كانون ثاني 1890م، ص258.

(75) س ش17، 2 رجب 1290هـ/25 آب 1873م، ص688. وقد ميزت السجلات الشرعية بين نوعين من القروش هما القرش الصاغ وهو القيمة الرسمية للقرش ويساوي 40 بارة فضة، والقرش البندر أو الشرك، وهذا النوع يكون باسم مدينة معينة، ويستخدم في المعاملات التجارية والشؤون العامة، وكانت قيمته أقل من قيمة القرش الصاغ. انظر: عبلة سعيد المهتدي، *سجل محكمة القدس الشرعية رقم 389 – فهرسة تحليلية*، مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، عمان، 2007، ص211. محمد سالم الطراونة، *قضاء يافا في العهد العثماني: دراسة إدارية اقتصادية اجتماعية 1864-1914*، وزارة الثقافة، عمان، 2000، ص423.

(76) س ش17، 3 جمادى الثانية 1290هـ/28 تموز 1873م، ص716.

(77) س ش23، 23 محرم 1300هـ/3 كانون أول 1882م، ص269.

(78) س ش11، أواخر شوال 1264هـ/27 أيلول 1848م، ص122

(79) س ش16، 7 رجب 1287هـ/2 تشرين أول 1870م، ص330

(80) س ش18، 24 صفر 1291هـ/11 نيسان 1874م، ص174.

(81) س ش 11، 11 جمادى الثانية 1263هـ/ 26 نيسان 1847م، ص20.

(82) س ش16، 14 ربيع الثاني 1287هـ/13 تموز 1870م، ص283.

(83) س ش16، 15 ربيع الثاني 1287هـ/14 تموز 1870م، ص283.

(84) سورة البقرة، الآية رقم (181).

(85) س ش9، أواخر شعبان 1250هـ/30 كانون أول 1834م، ص70.

(86) ابن منظور، محمد بن مكرم، *لسان العرب*، دار صادر، بيروت، 1988، ج6، ص969. الرازي محمد بن أبي بكر عبد القادر، *مختار الصحاح*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990، ص304. الجوهري، إسماعيل بن حماد، *الصحاح تاج اللغةوصحاح العربية*: تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ج4، ص1440. الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، *القاموس المحيط*، تحقيق محمد العرقوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1971، ص860.

(87) محمد أبو زهرة، *محاضرات في الوقف*، دار الفكر العربي، القاهرة، 1971، ص5.

(88) س ش27، 11 شوال 1305هـ/20 حزيران 1880م، ص287.

(89) س ش25، أوائل ربيع الأول 1270هـ/1 كانون أول 1853م، ص255.

(90) س ش11، أواخر شوال 1264هـ/28 أيلول 1848م، ص122.

(91) وهذه الجوامع هي: الجامع الصلاحي الواقع في القسم الشرقي في المدينة، وجامع الساطون في الياسمينة، والجامع الحنبلي أو جامع الحنابلة في الجهة الغربية داخل المدينة، وجامع العين أو البيك وسط المدينة، وجامع التينة في القريون. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص230-226.

(92) انظر مثلاً: س ش12، 18 ذي القعدة 1272هـ/20 تموز 1856م، ص163. س ش9، غرة ربيع الأول 1253هـ/4 حزيران 1837م، ص313. س ش12، 19 محرم 1265هـ/14 كانون أول 1848م، ص66. س ش9، 9 رمضان 1254هـ/25 تشرين ثاني 1838م، ص379.

(93) س ش27، 11 شوال 1305هـ/20 حزيران 1888م، ص291.

(94) س ش9،، غرة ربيع الثاني 1253هـ/4 تموز 1837م، ص315. س ش27، 11 شوال 1305هـ/20 حزيران 1888م، ص291.

(95) *العتاقة الحمدية: من العتق وتحرير العبيد أو الرقيق أما مصطلح الحمدية* فلم أعثر على ما يوضح هذا المصطلح، ويبدو أنه كان متداولاً بطريقة شفوية بين الناس، إذ لا يوجد أية إشارة في مختلف المصادر تشير إلى أن الحمدية هي نوع من أنواع النقود.

(96) س ش27، 11 شوال 1305هـ/20 حزيران 1888م، ص290.

(97) الحاكورة: إحدى أشكال الملكية الخاصة، وهي عبارة عن قطعة أرض تحكّر لزراعة الأشجار وغيرها من المحاصيل بالقرب من الدور . الحزماوي، *التاريخ الاقتصادي*، ص 212 .

(98) س ش9، غرة ربيع الثاني 1253هـ/4 تموز 1837م، ص314.

(99) حول هاتين الوقفيتين انظر: س ش12، غرة جمادى الأولى 1257هـ/20 حزيران 1841م، ص48. س ش25، أوائل ربيع الأول 1270هـ/1 كانون أول 1853م، ص256-255.

(100) الرطل: ويعد من أكثر وحدات الوزن استمالاً في الشرق العربي، ويساوي 12 اوقية . هنتس، *الأوزان والمكاييل*، ص 33 .

(101) س ش11، أواخر شوال 1264هـ/27 أيلول 1848م، ص122.

(102) انظر على سبيل المثال: س ش9، 9 رمضان 1254هـ/25 تشرين ثاني 1838م، ص379. س ش11، غرة جمادى الأولى 1264هـ/4 نيسان 1848م، ص33. س ش12، غرة جمادى الأولى 1257هـ/20 حزيران 1841م، ص48. س ش25، أوائل ربيع الأول 1270هـ/1 كانون أول 1853م، ص256.

(103) انظر مثلاً: س ش11، أواخر شوال 1264هـ/28 أيلول 1848م ص125. س ش25، أوائل ربيع الأول 1270هـ/1 كانون أول 1853، ص251

(104) س ش11، 21 صفر 1265هـ/15 كانون الثاني 1849م، ص112.

(105) س ش12، 27 شعبان 1272هـ/19 آب 1846م، ص174.

(106) س ش7، 15 محرم 1231هـ/16 كانون أول 1815م، ص257. والزولطة هي قطعة نقد فضية بولندية المنشأ. الحزماوي، التاريخ الاقتصادي للقدس العثمانية، ص60.

(107) *قرية فقوعة:* وتقع شمال شرق مدينة جنين، وترتفع نحو 425 متراً عن سطح البحر. وتحتوي على العديد من الخرب الأثرية منها خربة الجديدة وخربة فقيقعة وخربة برغشه. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج3، ث2، ص219-221.

(108) *بيسان:* وتقع في القسم الشمالي في فلسطين في الزاوية الجنوبية الشرقية منه، حيث تقع في غور الأردن الشمالي على الجانب الغربي لنهر الأردن، وتبعد عن نهر الأردن 6كم باتجاه الغرب، وتنخفض عن سطح البحر 125متراً وبيسان مدينة قديمة جداً أطلق عليها الكنعانيون اسم بيت شان بمعنى الإله شان، أما الإغريق فقد أطلقوا عليها اسم سكتولوليس. عبيدة، *قصة مدينة بيسان*، ص9-13.

(109) *وادي اللجون:* وينسب إلى قرية اللجون الواقعة شمال غرب مدينة جنين على بُعد 18كم، وترتفع عن سطح البحر 175متراً، وينبسط أمامها سهل مرج ابن عامر عند فتحة جبلية يخترقها وادي اللجون، ويتغذى الوادي من الينابيع وعيون الماء التي تكثر في القرية كعين ناصر وعين الست ليلى وعين الخليل. وتمتعت اللجون بموقع إستراتيجي متميز عبر العصور، إذ أنشأ فيها الرومان قلعة أقاموا حولها معسكراً سميت البلدة نسبة إليه. إذ يبدو أن اسمها يعود بالأصل إلى اللاتينية من كلمة ليجو ومعناها فيلق عسكري. لمزيد من التفاصيل انظر: الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج3، ق2، ص164-170.

(110) *قرية دير شرف:* وتقع على مسافة 9كم شمال غرب مدينة نابلس، وتقع في جوارها عدد من الخرب منها خربة الدوير وقابوبا وبير القطران وجدية. الدباغ: بلادنا فلسطين، ج2، ق2، ص393-392. شراب، معجم *بلدان فلسطين*، ص391.أبو حمود، معجم *المواقع*، ص81. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص109.

(111) س ش21، 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين ثاني 1878م، ص188.

(112) س ش12، 18 ذي القعدة 1272هـ/20 تموز 1856م، ص163.

(113) س ش9، 9 رمضان 1254هـ/25 تشرين ثاني 1838م، ص379.

(114) س ش11، أواخر شوال 1264هـ/28 أيلول 1848م، ص122.

(115) س ش11، غرة جمادى الأولى 1264هـ/4 نيسان 1848م، ص73.

(116) عبد الجليل عبد الرحمن عشوب، *كتاب الوقف*، مطبعة الرخاء، القاهرة، 1935، ص87. أبو زهرة: محاضرات في الوقف، ص145. محمد عبيد عبد الله الكبيسي، *أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية*، 2ج، بغداد، مطبعة الرشاد، 1977، ج1، ص9.العبيدي: استبدال الوقف، ص55. تيسير أبو خشريف، *استبدال ممتلكات الوقف*، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق، مجلد 30، عدد2، 2014، ص343.

(117) س ش9، 10 جمادى الثانية 1252هـ/22 أيلول 1836م، ص183. س ش9، غرة صفر 1252هـ/18 حزيران 1836م، ص99.

(118) س ش11، 22ربيع الثاني 1265هـ/16 آذار 1849م، ص143.

(119) س ش7، سلخ رمضان 1227هـ/6 تشرين أول 1812م، ص110.

(120) س ش10، 20 ربيع الأول 1259هـ/19 نيسان 1843م، ص93.

(121) س ش11، أواخر ربيع الثاني 1265هـ/24 آذار 1849م، ص144. س ش10، 20 رجب 1257هـ/*6 أيلول 1841م*، ص59.

(122) س ش9، 12 ربيع الأول 1253هـ/15 حزيران 1837م، ص299.

(123) س ش10، 20 رجب 1257هـ/6 أيلول 1841م، ص59.

(124) س ش11، أواخر ربيع الثاني 1265هـ/24 آذار 1849م، ص144.

(125) س ش11، أواخر ربيع الثاني 1265هـ/24 آذار 1849م، ص144.

(126) *الفجاج:* من فج وجمعها فجاج وهي الطريق الواسع بين جبلين، وقيل: في جبل أو في قبل جبل، وهو أوسع من الشعب. الفج: المضرب البعيد، وقيل هو الشعب الواسع بين الجبلين. ابن منظور، *لسان العرب*، م11، ص130. ويبدو أن المقصود بالفجاج في هذا النص هو الطريق الكائنة أمام الطاحونة.

(127) س ش9، 12 ربيع الأول 1253هـ/15 حزيران 1837م، ص299.

(128) س ش10، 20 ربيع الأول 1259هـ/ 19 نيسان 1843م، ص93.

(129) س ش10، 20 ربيع الأول 1259هـ/19 نيسان 1842م، ص93.

(130) س ش10، 20 ربيع الأول 1259هـ/19 نيسان 1842م، ص93.

(131) س ش10، 20 رجب 1257هـ/6 أيلول 1841م، ص59.

(132) الزولطة أو الزولوطتة: وهي قطعة نقد بولندية المنشأ، وتساوي 30 بارة، ومن مضاعفاتها جفتة زولطة وهي فئة ال60 بارة . الحزماوي، *التاريخ الاقتصادي*، ص 61-60 . محمود، *النقود العثمانية*، ص38 .

(133) س ش7، سلخ رمضان 1227هـ/6 تشرين أول 1812م، ص110.

(134) *ذراع العمل:* ويبلغ متوسط طولها 66.5سم. هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص89.

(135) س ش11، 22 ربيع الثاني 1265هـ/16 آذار 1849م، ص143.

(136) س ش7، سلخ رمضان 1227هـ/6 تشرين أول 1812، ص110.

(137) س ش9، 12 ربيع الأول 1253هـ/15 حزيران 1837م، ص299.

(138) س ش10، 20 ربيع الثاني 1259هـ/19 نيسان 1843م، ص93.

(139) س ش7، أواخر ربيع الأول 1323هـ/أواسط شباط 1817م، ص343.

(140) س ش7، أواخر ربيع الأول 1323هـ/أواسط شباط 1817م، ص343.

(141) س ش7، أواخر ربيع الأول 1323هـ/أواسط شباط 1817م، ص344.

(142) س ش8، غرة رمضان 1229هـ/أواخر نيسان 1824م، ص235.

(143) س ش8، رمضان 1226هـ/ أيلول 1811م، ص404.

(144) وأطلق مصطلح البرّاك على من كان يتولى مهمة كيل الحبوب المعدة للطحن، وكلمة البرّاك مشتقة من البركة. انظر أبو عمشة، *عندما توقفت الطاحونة*، ص 113.

(145) س ش21، 13 رجب 1295هـ/12 تموز 1878م، ص100-101.

(146) *سيلة الظهر:* وتقع على بُعد 23 كم جنوب مدينة جنين بانحراف قليل إلى الغرب. وترتفع عن سطح البحر نحو 400م. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص89. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص143.

(147) س ش12، 18 محرم 1268هـ/12 تشرين ثاني 1851م، ص153.

(148) س ش12، 21 شوال 1272هـ/24 حزيران 1856م، ص154.

(149) *قرية برقة:* وتقع على بعد نحو 18كم شمال غرب مدينة نابلس، وترتفع عن سطح البحر 460 -500م. *الموسوعة الفلسطينية*، القسم العام، م1، 376. لوباني، *معجم أسماء المدن*، ص20. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص414.

(150) س ش14، 14 ذي القعدة 1283هـ/19 آذار 1867م، ص214.

(151) س ش17، 22 شوال 1287هـ/14 كانون ثاني 1871م، ص37.

(152) س ش16، 9 ذي القعدة 1286هـ/9 شباط 1870م، ص151.

(153) س ش19، 23 ذي الحجة، 1291هـ/30 كانون الثاني 1875م، ص233.

(154) س ش17، 2 رجب 1290هـ/25 آب 1873م، ص688.

(155) س ش13، 27 شوال 1280هـ/4 نيسن 1864م، ص65.

(156) س ش17، 2 رجب 1290هـ/25 آب 1873م، ص688.

(157) س ش19، 4 محرم 1292هـ/9 شباط 1875م، ص322.

(158) س ش15، 9 جمادى الأولى 1286هـ/16 آب 1869م، ص329.

(159) س ش12، 15 صفر 1275هـ/23 أيلول 1858م، ص226.

(160) س ش16، 9 ذي القعدة 1286هـ/9 شباط 1870م، ص151.

(161) س ش16، 2 جمادى الثانية 1287هـ/30 آب 1870م، ص313.

(162) س ش30، 9 ذي القعدة 1310هـ/24 أيار 1893م، ص234. س ش32، 29 ربيع الأول 1314هـ/6 أيلول 1896م، ص176.

(163) س ش30، 19 ذي القعدة 1310هـ/3 حزيران 1893م، ص234. س ش32، 13 شوال 1313هـ/27 آذار 1896م، ص144.

(164) س ش17، 25 ذي القعدة 1287هـ/15 شباط 1871م، ص76.

(165) س ش17، 5 ذي الحجة 1287هـ/25 شباط 1871م، ص87.

(166) س ش23، 21 ربيع الثاني 1299هـ/11 آذار 1882م، ص45.

(167) س ش23، 21 ربيع الثاني 1299هـ/11ت آذار 1882م، ص45.

(168) س ش19، 16 ربيع الثاني 1291هـ/1حزيران 1874م، ص115.

(169) س ش16، 1 ذي الحجة 1286هـ/3 آذار 1870م، ص162.

(170) س ش16، 15 محرم 1287هـ/16 نيسان 1870م، ص210.

(171) س ش9، أوائل جمادى الثانية 1253هـ/1 أيلول 1837م، ص325.

(172) س ش12، 18 ذي القعدة 1272هـ/20 تموز 1856م، ص163.

(173) س ش16، 23 ربيع الأول 1287هـ/22 حزيران 1870م، ص266.

(174) س ش19، 26 ذي الحجة 1291هـ/2 شباط 1875م، ص264

(175) س ش22، 21 شعبان 1297هـ/28 تموز 1880م، ص129. س ش22، 13 رمضان 1297هـ/18 آب 1880م، ص136.

(176) *الآغوات:* أطلق هذا اللقب على أبناء عائلة النمر الذي ينحدرون من فرع الإمامية وجدهم الأول الأمير يوسف النمر فعرفوا أيضاً باليوسفيين، كما حملوا أيضاً لقب الجوربجية، واضطربوا فيما بعد بين ألقابهم وأنسابهم فكان بعضهم ينسب للجوربجي. وآخر لليوسفي وثالث للنمر مع الاحتفاظ بلقب آغا. أما أصحاب البساتين والجنائن المذكورة أعلاه فهم عبد الفتاح آغا النمر وأبناؤه. لمزيد من التفاصيل حول هذه العائلة، انظر: النمر، *تاريخ جبل نابلس*، ج1، ص81-97. وكذلك ص-106 130 وص353-348.

(177) س ش13، 7 جمادى الأولى 1280هـ/19 تشرين الأول 1863م، ص3.

(178) س ش14، 25 ذي القعدة 1283هـ/30 آذار 1867م، ص217.

(179) س ش8، غرة صفر 1227هـ/14 شباط 1812م، ص286.

(180) س ش16، 15 شعبان 1287هـ/9 تشرين الثاني 1870م، ص359.

(181) س ش25، 10 ربيع الأول 1301هـ/8 كانون الثاني 1884م، ص122.

(182) *قرية قباطية:* وتقع على بعد 10كم جنوبي مدينة جنين. شراب، معجم *بلدان فلسطين*، ص592. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص214. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج3، ق2، ص146.

(183) س ش16، 3 جمادى الثانية 1287هـ/31 تموز 1870م، ص313.

(184) س ش12، غرة ربيع الأول 1273هـ/29 تشرين أول 1856م، ص193.

(185) س ش12، 15 جمادى الأولى 1272هـ/22 كانون الثاني 1856م، ص232.

(186) س ش16، 7 رجب 1287هـ/2 تشرين أول 1870م، ص330.

(187) س ش17، 28 شعبان 1289هـ/30 تشرين أول 1872م، ص438.

(188) *قرية جبع:* وتقع في منتصف الطريق بين جنين ونابلس، ترتفع عن سطح البحر نحو 1313 متراً، وفيها عدة خرب منها باتا وجافا وبيت ياروب. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج3، ق2، ص137.

(189) *قرية سالم:* وتقع على بُعد 6 كم شرقي مدينة نابلس. ترتفع عن سطح البحر 1704 قدم. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص287.

(190) *قرية عصيرة الشمالية:* وتقع على مسافة 6 كم شمال مدينة نابلس، وترتفع عن سطح البحر نحو 2025 متراً. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص425. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص188.

(191) *قرية قباطية:* وتقع على مسافة 10كم جنوب مدينة جنين، ترتفع عن سطح البحر نحو 240 متراً. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج3، ق2، ص146. لوباني،معجم *أسماء المدن*، ص214. شراب، معجم *بلدان فلسطين*، ص592.

(192) *البيع الوفائي:* ويكون هذا النوع من البيع لفترة زمنية محددة يتم الاتفاق عليها بين كل من البائع والمشتري، وبموجب ذلك يقرض المشتري البائع مبلغاً من المال مقابل بيعه عقار له قد يكون

أرضاً أو داراً أو دكاناً أو غير ذلك على أن يتعهد البائع بتسديد المبلغ الذي تسلمه من المشتري عند انتهاء الفترة المتفق عليها، وفي حال تخلف البائع عن تسديد المبلغ يحق للمشتري الاستيلاء على العقار. الحزماوي، *التاريخ الاقتصادي للقدس العثمانية*، ص186.

(193) س ش14، 25 ذي القعدة 1283هـ/30 آذار 1867م، ص217.

(194) س ش12، غرة جمادى الأولى 1257هـ/20 حزيران 1841م، ص48.

(195) س ش9، 21 شوال 1253هـ/17 كانون ثاني 1838م، ص349.

(196) س ش16، 9 ربيع الأول 1287هـ/8 حزيران 1870م، ص254.

(197) س ش16، 4 محرم 1287هـ/5 نيسان 1870م، ص191.

(198) س ش17، 29 محرم 1290هـ/ 28 آذار1873م، ص567.

(199) س ش14، 19 صفر 1284هـ/21 حزيران 1867م، ص 251. س ش14، 22 ذي القعدة 1283هـ/27 آذار 1867م، ص216. س ش15، 17 محرم 1285هـ/9 حزيران 1868م، ص13.

(200) س ش 16، 7 ربيع الثاني 1286هـ/16 تموز 1869م، ص12.

(201) س ش21، 15 محرم 1296هـ/8 كانون الثاني 1879م، ص202.

(202) س ش21، 21 ذو القعدة 1295هـ/ 15 تشرين الثاني 1878م، ص188.

(203) وهؤلاء الشهود هم: حامد الدبع، محمد صالح الديسي، محمود صالح الديسي، من قرية طلوزة، وعارف زيد القادري، علي عكاشة وكلاهما من مدينة نابلس، والعبد الخاطر، إسماعيل الجمل، الحلو الشولي، أحمد المحمود، محمد الصالح من قرية عصيرة الشمالية، أما الشاهد الأخير فكان قاسم سليمان من قرية برقة. س ش21، 21 ذو القعدة 1295هـ/15 تشرين ثاني 1878م، ص189.

(204) س ش21، 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين الثاني 1878م، ص191.

(205) س ش21، 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين الثاني 1878م، ص193.

(206) س ش21، 21 ذي القعدة 1295هـ/15 تشرين ثاني 1878م، ص198.

(207) س ش22، 12 جمادى الثانية 1298هـ/11 أيار 1881م، ص229. وسمي *الريـال المجيدي* بهذا الاسم نسبة إلى السلطان عبد المجيد الأول، حيث ضرب عام 1257هـ/1840م بقيمة عشرين قرشاً صاغاً. ومن فئاته نصف المجيدي بقيمة عشرة قروش وربع المجيدي بقيمة خمسة قروش. انظر: أنستاس ماري الكرملي،*النقود العربية الإسلامية*، القاهرة، المطبعة المصرية، 1939، ص174. محمود، *النقود العثمانية تاريخها – تطورها – مشكلاتها*، مكتبة الآداب، القاهرة، 2003، ص75. وأشار السجل الشرعي أيضاً إلى وجود ثلاثة أرباع الريـال. انظر س ش 35، 2 ذي القعدة 1315هـ/24 آذار 1898م، ص1.

(208) س ش25، 10 ربيع الأول 1301هـ/8 كانون الثاني 1884م، ص122.

(209) س ش10، 5 ربيع الثاني 1257هـ/26 أيار 1841م، ص47.

(210) س ش13، 28 ذي القعدة 1280هـ/4 أيار 1864م، ص76.

(211) س ش11، أواخر شوال 1264هـ/28 أيلول 1848م، ص121-122.

(212) س ش12، أواخر صفر 1275هـ/8 تشرين الأول 1858م، ص226-227.

(213) س ش15، 26 ذي القعدة 1285هـ/9 آذار 1869م، ص235-236.

(214) س ش19، 17 شوال 1291هـ/28 تشرين الثاني 1874م، ص4.

(215) س ش30، 19 ذي القعدة 1310هـ/3 حزيران 1893م، ص235.

(216) س ش13، 27 شوال 1280هـ/2 نيسان 1864م، ص65.

(217) س ش13، 7 جمادى الأولى 1280هـ/19 تشرين الأول 1863م، ص3.

(218) س ش10، 20 ربيع أول 1259هـ/19 نيسان 1843م، ص99.

(219) س ش15، 18 جمادى الأولى 1285هـ/5 أيلول 1868م، ص127.

(220) س ش17، 3 جمادى الثانية 1290هـ/28 تموز 1873م، ص666.

(221) س ش18، 5 صفر 1291هـ/23 آذار 1874م، ص160.

(222) س ش18، 7 صفر 1291هـ/25 آذار 1874م، ص160.

(223) *الجرة:* كانت جرة الزيت في المدينة تزن نحو سبعة أرطال ووقيتين وثلث، بينما تزن في القرى ثلاثة أرطال براوي أي قروي. انظر النمر، *تاريخ جبل نابلس*، ج2، ص246.

(224) حول محتويات التركة بشكل مفصل انظر: س ش12، 9 ذي القعدة 1273هـ/27 حزيران 1857م، ص206-205.

(225) س ش10، 22 شعبان 1262هـ/14 آب 1846م، ص232. س ش12، غرة ربيع الأول 1273هـ/29 تشرين الأول 1856م، ص193.

(226) *قرية ياصيد:* وتقع على بُعد 15 كم شمال شرق مدينة نابلس، وهي مقامة على جبل يرتفع نحو 2240 قدماً عن سطح البحر، تحيط بها أراضي قرى طلوزة وعصيرة الشمالية وجبع وسريس وبيت امرين. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص463. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص281.

(227) س ش10، 10 رجب 1262هـ/3 تموز 1846م، ص215.

(228) س ش12، 15 جمادى الأولى 1272هـ/22 كانون ثاني 1856م، ص232.

(229) س ش12، غرة صفر 1273هـ/30 أيلول 1856م، ص179.

(230) س ش11، أواسط ربيع الأول 1265هـ/7 شباط 1849م، ص130. وتقع قرية بيت دجن على بُعد 10 كم شرقي مدينة نابلس، ترتفع عن سطح البحر 1654 قدماً. ويقع في جوارها خرب الصقور ورأس الديار وشويحة. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص289-292. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص35.

(231) س ش17، 5 رجب 1289هـ/7 أيلول 1872م، ص424.

(232) س ش17، 28 شعبان 1289هـ/30 تشرين أول 1872م، ص438.

(233) *الريـال الوزري:* وهو نقد فضي تراوح سعره ما بين 7-5 قروش، وأصل التسمية زهراوي نسبة إلى وجود زهرة على أحد وجهيه. الكرملي،*رسائل في النقود العربية*، ص193.

(234) *الآغا:* وهي كلمة تركية من المصدر غمق ومعناه الكبر وتقدم السن، وقيل أيضاً أنها فارسية الأصل من كلمة آقا. وتطلق في التركية على الرئيس والقائد وشيخ القبيلة وعلى الخادم الخصي. وقيل أيضاً أنها من أصل منغولي بمعنى أمير وكبير وشريف وخصي. انظر: سهيل صابان، *المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية*، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000، ص 15. مصطفى بركات، *الألقاب والوظائف العثمانية*، دار غريب، القاهرة، 2007، ص173.

(235) حول هذه العقود انظر: س ش15، 9 جمادى الأولى 1286ه/16 آب 1869م، ص329. س ش16، 10 ذي القعدة 1286هـ/12 شباط 1870م، ص149. س ش18، 2 صفر 1291هـ/20 آذار 1874م، ص167. س ش18، 24 صفر 1291هـ/11 نيسان 1874، ص175-174. س ش16، 10 ذي القعدة 1286هـ/10 شباط 1870م، ص148.

(236) *قرية سريس:* وتقع جنوب مدينة جنين على مسافة 31كم وتحيط بها أراضي الجديدة وطوباس وطلوزة وياصيد وجبع وميثلون. من خربها أبو علي والمشيرفة. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج3، ق2، ص133-132. والبائعون هم خليل محمود الإبراهيم وحمدان وحسن أولاد إبراهيم أبو ليمون من قرية طلوزة. س ش15، 9 جمادى الأولى 1286هـ/16 آب 1869م، ص329. س ش18، 24 صفر 1291هـ/11 نيسان1874م، ص174. وخاطر العبد من عصيرة الشمالية، س ش16، 12 ذي القعدة 1286هـ/12 شباط 1870م، ص149. وحمود يوسف القاسم من ميثلون. س ش18، 2 صفر 1291هـ/11 نيسان 1874م، ص167. وأحمد حمدان الدلال من سريس. س ش16، 10 ذي القعدة 1286هـ/10 شباط 1870م، ص148.

(237) س ش15، 9 جمادى الأولى 1286هـ/16 آب 1869م، ص329.

(238) حول هذه العقود انظر: س ش14، 27 صفر 1284هـ/29 حزيران 1867م، ص252. س ش17، 20 شوال 1287هـ/25 كانون الأول 1870م، ص33. س ش 17، 27 شوال 1287هـ/19 كانون الثاني 1871م، ص41. س ش17،7 ذي الحجة 1287هـ/27 شباط 1871م، ص76.

(239) حول هذه العقود الأربعة أنظر: س ش14، 7 رجب 1282هـ/25 تشرين الثاني 1865م، ص44.س ش17، 20 شوال 1287هـ/12 كانون ثاني 1871م، ص37. س ش17، 23 شوال 1287هـ/15 كانون الثاني 1871م، ص37. س ش19، 19 ربيع الثاني 1291هـ/1 حزيران 1874م، ص115.

(240) س ش19، 16 ربيع الثاني 1291هـ/1 حزيران 1874م، ص115.

(241) س ش17، 20 شوال 1287هـ/12 كانون الثاني 1874م، ص37

(242) س ش17، 23 شوال 1287هـ/15 كانون الثاني 1871م، ص37.

(243) س ش17، 2 رجب 1290هـ/25 آب 1873م، ص688. س ش17، 3 جمادى الثانية 1290هـ/28 تموز 1873م، ص716. س ش23، 23 محرم 1300هـ/3 كانون أول 1882م، ص269.

(244) *قرية الجنيد:* وتقع غرب مدينة نابلس على مسافة 6كم. لوباني، معجم *أسماء المدن*، ص69.

(245) *قرية كفر قدوم:* وتقع غرب مدينة نابس على بُعد 15 كم. الدباغ، *بلادنا فلسطين*، ج2، ق2، ص379. لوباني،معجم *أسماء المدن*، ص234.

(246) س ش15، 16 رمضان 1285هـ/30 كانون الأول 1868م، ص184.

(247) س ش18، 23 جمادى الأولى 1291هـ/7 تموز 1874م، ص269.

(248) س ش19، 4 محرم 1292هـ/9 شباط 1875م، ص233.

(249) س ش11، 11 جمادى الأولى 1263هـ/26 نيسان 1847م، ص20.

(250) س ش16، 19 ذي القعدة 1286هـ/19 شباط 1870م، ص151.

(251) الكرم: ويعد من أشكال الملكية الخاصة، وغالباً ما تقع الكروم خارج المدن، وتزرع فيها الأشجار التي تعتمد على مياه الأمطار كالزيتون واللوز والتين والعنب والرمان، الحزماوي، *التاريخ الاقتصادي*، ص 217 .

(252) س ش23، 21 ربيع الثاني 1299هـ/11 آذار 1882م، ص45.

(253) س ش23، 1 ربيع الأول 1299هـ/20 كانون الثاني 1882م، ص38.

(254) س ش23، 1 ربيع الأول 1299هـ/20 كانون الثاني 1882م، ص40.

المصادر والمراجع

ابن حوقل، أبو القاسم بن حوقل النصيبي. (1992). *صورة الأرض*. بيروت. منشورات دار مكتبة الحياة.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. (1272هـ). *رد المحتار على الدر المختار*. خمسة أجزاء، مصر: دار الطباعة المصرية.

ابن قدامة، محمد بن قدامة. (1984). *المغني* .14 جزء، بيروت. د.ن.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (1988) .*لسان العرب*، بيروت . دار صادر.

أبوحمود، قسطندي نقولا.(1984). *معجم المواقع الجغرافية في فلسطين*، القدس: جمعية الدراسات العربية

أبو خشريف، تيسير.(2014). *استبدال ممتلكات الوقف*. دمشق، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد (30)، العدد (2).

أبو زهرة، محمد .(1971). *محاضرات في الوقف*. القاهرة .دار الفكر العربي.

أبو عمشة، عادل. (2020). *عندما توقفت الطاحونة – قرية زواتا بين الماضي والحاضر*، د.م، د.ن.

أحمد، فاروق داوود محمود. (2008). *تحليل الطرز المعمارية للمباني السكنية في فلسطين في الفترة العثمانية (حالة دراسية مدينة نابلس)*، رسالة ماجستير غير منشورة، نابلس. جامعة النجاح الوطنية.

باكير، مروان. (2005). *المدينة الفلسطينية في عهد المماليك*. رسالة ماجستير غير منشورة، رام الله. جامعة بيرزيت.

بركات، مصطفى. (2007). *الألقاب والوظائف العثمانية*، القاهرة. دار غريب.

ابن أنس، مالك. (1980). *المدونة الكبرى*، أربعة أجزاء، بيروت . دار الفكر للطباعة والنشر،

بوزاد، فاطمة .(2009). *الأرحية المائية بالمغرب الأقصى خلال العصر الوسيط من خلال كتب الجغرافيا والنوازل*. مجلة مدارات، المجلد الأول، العدد الثاني.

الجوهري، إسماعيل بن حماد. (د.ت). *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*،تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، بيروت. دار العلم للملايين.

الحزماوي، محمد ماجد. (2020). *التاريخ الاجتماعي للقدس العثمانية 1700-1900*. بغداد. مكتبة دجلة للطباعة والنشر.

الحزماوي، محمد ماجد.(2020). *التاريخ الاقتصادي للقدس العثمانية 1850-1900* بحوث *ودراسات*، بغداد . مكتبة دجلة للطباعة والنشر .

الحزماوي،محمد ماجد .(2020).*ملكية الأراضي في فلسطين 1918-1948*. بغداد: مكتبة دجلة للطباعة والنشر .

حسونه، خليل إبراهيم .(2006). *التراث الشعبي الفلسطيني: ملامح وأبعاد*.غزة: مكتبة اليازجي.

حمدان، عمر .*(1990) .العمارة الشعبية في فلسطين*،البيرة . جمعية إنعاش الأسرة .

الدباغ، مصطفى مراد . (1990). *بلادنا فلسطين*. 10 أجزاء، كفر قرع. دار الهدى.

الرملي،شمس الدين محمد أحمد. (دون تاريخ). *نهاية المحتاج في شرح المنهاج*. عشرة أجزاء، د.ن، د.م.

الزبيدي، محمد محمد الحسيني. (1971). *إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين*. بيروت. دار الكتب العلمية.

سجلات محكمة نابلس الشرعية: سجل 7، 8،9، 10،11، 12،13،14،15،16،17،18، 19،20،21،22،23،25،27،28،30،35.

سليمان، صلاح. (2019). *رحلات وذكريات*، ميونخ . د.ن .

السهلي، محمد توفيق. (2001). *موسوعة المصطلحات والتعبيرات الشعبية الفلسطينية*، جنين: مركز جنين للدراسات الإستراتيجية.

شبير، محمد عثمان طاهر. (2009). *استبدال الوقف في الفقه الإسلامي والقوانين المعاصرة*. مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، العدد (27)، ص 312-368 .

شراب، محمد .(2002). معجم *بلدان فلسطين* . عمان: الدار الأهلية للنشر .

شولش،الكزاندر. (1993). *تحولات جذرية في فلسطين 1856-1882*، ترجمة كامل العسلي، عمان: منشورات الجامعة الأردنية .

صابان، سهيل. (2000). *المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية*، الرياض. مكتبة الملك فهد الوطنية.

صبري، بهجت. (1996). *المظاهر العمرانية في مدينة نابلس خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي*. مجلة جامعة النجاح للأبحاث، نابلس، المجلد (2)، العدد (6)، ص 77-108 .

صبري،عكرمة سعيد. (1999) . *اليمين في القضاء الإسلامي*، القدس:مطبعة الرسالة المقدسية.

الطراونة، محمد سالم. (2000). *قضاء يافا في العهد العثماني: دراسة إدارية اقتصادية اجتماعية 1864-1914*. عمان. وزارة الثقافة.

عبد الباقي، محمد مكي. (2012). *حوادث حمص اليومية 1688-1723*. تحقيق منذر الحايك . دمشق. صفحان للدراسات والنشر .

عبيد، يوسف. (دون تاريخ). *قصة مدينة بيسان*.المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. دائرة الثقافة في منظمة التحرير الفلسطينية.

العبيدي، إبراهيم عبد اللطيف. (2009). *استبدال الوقف رؤية شرعية اقتصادية قانونية*. دبي. دار الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.

عشوب، عبد الجليل عبد الرحمن. (1935). *كتاب الوقف*. القاهرة. مطبعة الرخاء.

علي، حيدر يوسف. (2015).*دراسة نشأة بعض الترب في حوض حوران وتصنيفها وتقييمها*. رسالة دكتوراه غير منشورة، دمشق.جامعة دمشق.

عليوي، أمجد سامي.(2015). *ينابيع نابلس شريان حياة عبر التاريخ*.رام الله . دائرة المياه والبيئة.

الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب .(1971). *القاموس المحيط*. تحقيق محمد العرقوسي، بيروت. مؤسسة الرسالة.

القرآن الكريم . سورة البقرة .

الكبيسي، محمد عبيد عبد الله. (1977). *أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية*. 2ج، بغداد. مطبعة الرشاد.

كلبونة، عبد الله صالح. (1992). تاريخ مدينة نابلس.د.م،د.ن.

لوباني، حسين علي. (2006). معجم *أسماء المدن والقرى الفلسطينية*. بيروت. مكتبة لبنان.

لورشامبراد، ماري. (2009) . *التراث الثقافي المائي في شمال سهل البقاع*. ضمن كتاب

التراث الثقافي للماء في الشرق الأوسط والمغرب العربي، فرنسا، المجلس الدولي للأثار والمواقع.

محمود، سيد محمد السيد. (2003). *النقود العثمانية*. القاهرة . مكتبة الآداب.

المصري، مالك. (1997). *نابلسيات – من بواكير الذكريات والوجود والصور الشعبية*. نابلس. د.ن.

المهتدي، عبلة سعيد. (2007). *سجل محكمة القدس الشرعية رقم 389 – فهرسة تحليلية*. عمان. مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية.

هيئة الموسوعة الفلسطينية .(1984). *الموسوعة الفلسطينية*. القسم العام، ستة أجزاء، دمشق.

النابلسي، عبد الغني. (1990). *الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية*.تحقيق أكرم العلبي، بيروت. دار صادر.

نعيسه، جميل. (1986). مجتمع *مدينة دمشق 1772-1840*. 2ج، دمشق . دار طلاس للنشر.

النووي، محيي الدين بن شرف. (1992). *روضة الطالبين*، بيروت .دار الكتب العلمية، 1992 .

النمر، إحسان. (1961). *تاريخ جبل نابلس والبلقاء*. 4 أجزاء، نابلس. مطبعة النصر التجارية.

هنتس، فالتر. (1970). *المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري*. ترجمة كامل العسلي، عمان. منشورات الجامعة الأردنية.

الهيثمي، شهاب الدين أحمد بن حجر. (دون تاريخ). *تحفة المحتاج بشرح المنهاج*. ستة أجزاء، د.ن، د.م.

وهيب، محمد. (2011). *اكتشاف حضارات وادي الزرقاء*.الزرقاء . د.ن.

Abstract

Aim: This study aims to shed light on water mills as one of the industrial urban facilities for grinding grain in Nablus city in Palestine during the nineteenth century. The study includes several axes. It shows the names of those mills that were present during the study period, then deals with the mechanism of their work by relying on the waters of valleys and springs, as well as dealing with endowment mills and finally they were offered to pledge allegiance to mills through sale and purchase contracts. **Methodology:** In this study, the researcher relies on the historical research method as the main one, in addition to the quantitative - statistical approach. **Results:** The study finds that the large number of water mills was evidence that agriculture in the region was the backbone of the economic life of the people, especially the farmers who used to depend on grains, especially wheat, as foodstuff in their daily life. These mills also became evident, although most of them disappeared and were no longer used, However, they constitute a national heritage scene as evidence of the Palestinian presence and its attachment to its land.

Keywords: The water mills, The Sijill of the Islamic Law Court, Nablus city.

Prof. Muhamed Majed Al-Hizmawi

- Doctor of Philosophy in History
- Professor of Modern and Contemporary History - Faculty of Arts and Sciences - Qatar University
- Email: mmhizmawi@yahoo.com

Publications:

First: Books:

1 - Land Ownership in Palestine 1918-1948, Al-Aswar Foundation, Acre 1996.

2- Abu Madin al-Ghouth endowment in al-Quds al-Sharif 720 AH / 1320 AD. Publications of the Algerian Ministry of Culture, 2009

3- The Sultanic Surre for the People of Jerusalem for the year 1282 AH / 1865 AD, Research Center, Palestine Liberation Organization, 2013

4- The Economic History of Ottoman Jerusalem, Dar Dijlah for Publishing and Distribution, Baghdad, 2020.

5- The Social History of Ottoman Jerusalem, Dar Dijlah for Publishing and Distribution, Baghdad, 2020.

Second: Research:

1 - Land ownership in Ottoman Palestine and its Economic and Social Effects 1858-1914 Journal of Humanities - Bahrain University - Issue 15, 2007.

2- The administrative apparatus of the Sharia Court in Jerusalem 1850-1900. Yarmouk University Research Journal Vol. 24, No. 3, 2008.

3- Urban manifestations in the City of Jerusalem during the Second Half of the Nineteenth century - the role as a model. Jordanian Journal of History and Archaeology, University of Jordan, Vol. 3, No. 3, 2009.

4- The Struggle Role of Jerusalem Women during the Period 1920-1948, Alam Al-Fikr Magazine, No. 4, Volume 38, Kuwait, April 2010.

5- The legacies of the peasants in Mount Nablus and their Economic and Social Implications 1800-1900, Annals of Arts and Social Sciences, Volume 43, Letter No. 609, 2022.

Doi: https://doi.org/10.34120/aass.v46i678.1837
Monograph (678)

Watermills in the City of Nablus, Palestine & its Valleys During the Nineteenth Century 1800-1900: Records of the Nablus Sharia Court As A Source

Muhamed Majed Al-Hizmawi
Faculty of Arts and Sciences
Qatar University

ANNALS OF THE ARTS AND SOCIAL SCIENCES - KUWAIT UNIVERSITY

Editorial Board

- **Prof. Taghreed M. Alqudsi-ghabra**
  Acting Editor-in-Chief
  Department of Information Studies, College of Social Sciences, Kuwait University
  taghreed.alqdsi@ku.edu.kw

- **Prof. Adnan Yousef Al-Atoom**
  Department of Counseling and Educational Psychology, Yarmouk University, Jordan
  atoum@yu.edu.jo

- **Prof. Ameen Awad Muhanna Al-Mashaqbeh**
  Department of Political Science, The University of Jordan
  almashaqbeh-amin@hotmail.com

- **Prof. Mohammad Ahmad Al-Sayed**
  Department of Philosophy, College of Arts, Kuwait University
  m.elsayed@ku.ed.kw

- **Prof. Sand Ahmad Abdel Fattah**
  Department of History, College of Arts, Kuwait University
  Sanad.abdelfattah@ku.edu.kw

- **Dr. Asaad Hashem Al-Saleh**
  Head, Department of Middle Eastern Languages and Cultures, Indiana University, United States of America
  alsaleha@indiana.edu

- **Mrs. Maha Ibrahim Al-Mosaad**
  Managing Editor
  maha.almsad@ku.edu.kw

Advisory Board

- **Prof. Abdullah Al-Walee'i**
  Geography Department
  King Saud University
  aalwelie.c@ksu.edu.sa

- **Prof. Ibrahim Al-Sa'afin**
  Department of Arabic Language and Literature - Jordan University

- **Prof. Ma'moun Fandi**
  Director of London Institute of Strategic Studies - United Kingdom
  mamounf@googlemail.com

- **Prof. Sari Hanafi**
  President of the International Sociological Association - American University- Beirut
  sh41@aub.edu.lb

ANNALS OF THE ARTS AND SOCIAL SCIENCES

Academic Publication Council - Kuwait University

REFEREED SCIENTIFIC QUARTERLY THAT PUBLISHES TOPICS IN THE HUMANITIES AND SOCIAL SCIENCES

Volume 46, 2025

Rates:

Kuwait: K.D. 0.500, Bahrain: BD 1, Qatar: RQ 10, Emirates: DH 10,
Saudi Arabia: RS 10.

Cost per issue in Arab Countries: Equivalent to one US dollar

Cost per issue in other Countries: Equivalent to three US dollar

● Annual Subscription (individuals):

1 Year: Kuwait: 4 K.D., Arab Countries: 6 K.D., Foreign Countries 22 dollars.
2 Year: Kuwait: 7 K.D., Arab Countries: 10 K.D., Foreign Countries 37 dollars.
3 Year: Kuwait: 10 K.D., Arab Countries: 14 K.D., Foreign Countries 52 dollars.
4 Year: Kuwait: 13 K.D., Arab Countries: 18 K.D., Foreign Countries 67 dollars.

● Annual Subscription (institutions):

1 Year: Kuwait: 22 K.D., Arab Countries: 22 K.D., Foreign Countries 90 dollars.
2 Year: Kuwait: 37 K.D., Arab Countries: 37 K.D., Foreign Countries 150 dollars.
3 Year: Kuwait: 53 K.D., Arab Countries: 53 K.D., Foreign Countries 210 dollars.
4 Year: Kuwait: 67 K.D., Arab Countries: 67 K.D., Foreign Countries 270 dollars.

All correspondence and enquiries must be addressed to:

Editor

ANNALS OF THE ARTS AND SOCIAL SCIENCES
P.O.BOX 17370 EL-KHALDIAH - KUWAIT 72454
Tel: 24830256 - Fax: 24830256

P-ISSN: 1560-5248
E-ISSN: 2960-2114
http://journals.ku.edu.kw/aass
E-mail: aass@ku.edu.kw

تتوفر نصوص البحوث كاملة لدى:
EBSCO Publishing Products
دار المنظومة: www.mandumah.com
UIrich's Periodicals Directory 263117

The Publications of The Academic publiction Council

journal of the Social Sciences 1973, Kuwait Journal of Science and Engineering 1974, journal of the Gulf and Arabian Peninsula Studies 1975, Authorship Translation and Puplication Committee 1976, Journal of law 1977, Annals of the Arts and Social Sciences 1980, Arab Journal for the Humanities 1981, The Sducational Journal 1983, Journal of Sharia and Islamic Studies 1983, Arab Journal of Administrative Sciences 1991.

ANNALS OF THE
ARTS AND SOCIAL SCIENCES

A Refereed Academic Quarterly, Academic Publication Council - University of Kuwait

الطواحين المائية في مدينة نابلس بفلسطين وأوديتها خلال القرن التاسع عشر 1800-1900: سجلات محكمة نابلس الشرعية مصدراً

Watermills in the City of Nablus, Palestine & its Valleys During the Nineteenth Century 1800-1900: Records of the Nablus Sharia Court As A Source

Muhamed Majed Al-Hizmawi

Faculty of Arts and Sciences

Qatar University

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

Academic
Publication Council

ISSN: 1560 - 5248

Volume 46 - Monograph 678

Issue No. (2) - 1447 A.H/2025